


التنزيل

صناعة التزييف والأكاذيب في الإعلام
ومنصات التواصل الاجتماعي

2024



مركز حماية
وحرية الصحفيين
Center for Defending
Freedom of Journalists



فريق العمل

الإشراف والمراجعة:

نضال منصور / مؤسس وعضو مجلس إدارة- مركز حماية وحرية الصحفيين

إعداد وكتابة:

وليد حسني زهرة / باحث رئيسي

إسلام البطوش / باحث ومنسق وحدة الأبحاث- مركز حماية وحرية الصحفيين

تفريغ المقابلات وجلسات الحوار المركزة:

يوسف خليل

تصميم الغلاف:

بهاء سلمان

التصميم والإخراج الفني:

عبادة عطا الله

فهرس المحتويات

05

المخلص التنفيذي

11

الفصل الأول: التضليل الإعلامي إشكالية المفهوم وآليات ضبطه

20

الفصل الثاني: خطوط فاصلة وتداخلات خطرة

30

الفصل الثالث: آليات التحقق من المعلومات

36

الفصل الرابع: التضليل الإعلامي في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
(الأردن - لبنان - تونس - المغرب)

74

الخلاصة

75

التوصيات

76

الملاحق

المخلص التفذي

الأمم المتحدة، من أن تعتدي تلك القوانين على منظومة حقوق الإنسان وحق كل مواطن بالتمتع بحرية الرأي والتعبير، مما دفع بمفوض حقوق الإنسان في الأمم المتحدة ومعظم المنظمات الدولية لتحذير الدول من الانتقاص من هذه الحقوق، أو الاعتداء عليها بذريعة محاربة الجرائم الإلكترونية وفي مقدمتها بالطبع الحق في حرية الرأي والتعبير، فضلا عن ضمان حق المواطن بالحصول على المعلومات من مصادرها التي تملكها وتأتي في المقدمة منها الحكومات والدول.

وترى الدراسة ضرورة اعتماد تعريف محدد وواضح لمفهوم التضليل الإعلامي من قبل المشرعين بما ذلك أقسامه وأشكاله، والتفريق في العقوبات المفروضة على كل قسم بما يتناسب والضرر الذي يحدثه على الأفراد خاصة والمجتمع عامة، كما دعت إلى إعادة النظر كليا في قوانين الجرائم الإلكترونية في كل من المغرب، وتونس، ولبنان، والأردن، وفصل كل ما يتعلق بحرية النشر والتعبير عن تلك الجرائم التي وردت في تلك القوانين.

ووفقا للتوصيات التي خلصت إليها فقد دعت لشمول «التضليل الإعلامي» في قوانين المطبوعات والنشر بما في ذلك النص على أقسامه وأنواعه، وتأسيس مراكز رصد لوسائل الإعلام ولمنصات التواصل لرصد الأخبار المضللة والمزيفة والتحقق منها، ورفد تلك المراكز بصحفيين محترفين وبكل الأدوات التقنية والفنية اللازمة لتسهيل مهمتهم.

وفي الوقت الذي دعت الدراسة فيه الصحفيين والإعلاميين للالتزام بأخلاقيات المهنة وبمدونات السلوك في كل بلد من البلدان الأربعة، إضافة إلى مواثيق الشرف الصحفي، فقد طالبت الحكومات في الدول الأربعة العمل على إتاحة المعلومات وتعديل قوانين حق الحصول على المعلومات، والتخفيف من القيود التي يفرضها القانون على المعلومات التي تشكل حجر الزاوية في مواجهة التضليل الإعلامي.

وشددت الدراسة على أهمية ضرورة انفتاح الحكومات الدائم والتواصل المستمر مع الصحفيين والإعلاميين، وانتهاج سياسة الإفصاح المبكر عن المعلومات والتخلص من سياسة «حراس البوابات» التي تعمل على حجب المعلومات مما تسمح بانتشار الشائعات والأخبار المضللة.

واقترحت التوجه إلى الجمهور من خلال إنتاج برامج توعوية في كيفية استخدام منصات التواصل الاجتماعي، وكيفية إدارة حساباتهم الخاصة لتجنب إنتاج ونشر الأخبار المضللة، ويتم بث تلك البرامج عبر التلفاز وعبر رسائل ترسل للحسابات الشخصية للمواطنين على تلك المنصات، فضلا عن توعيتهم على أحكام القوانين المتعلقة بالتضليل الإعلامي، فضلا عن

تأتي هذه الدراسة حول التضليل والتزييف الإعلامي بعد أن أصبحت مشكلة ضاغطة على مستوى العالم، دعت الحكومات والمنظمات الدولية، ومنظمات المجتمع المدني، والصحفيين والإعلاميين لبذل الجهود، ووضع الحلول للتخلص من تلك المشكلة، أو على الأقل للتخفيف من مخاطرها السلبية على المجتمعات، والأفراد وعلى الحقوق الإنسانية الأساسية التي نصت عليها الشريعة الدولية، وفي مقدمتها حرية التعبير والرأي.

واختارت هذه الدراسة أربع دول عربية كنماذج لاستطلاع حالة التضليل الإعلامي في كل منها، بحيث اختيرت مملكة المغرب، والجمهورية التونسية كحالتين تمثلان شمال إفريقيا، وجمهورية لبنان والمملكة الأردنية الهاشمية كحالتين تمثلان الشرق الأوسط.

ومن خلال المقاربة التطبيقية لواقع هذه المشكلة في الدول الأربعة خلصت الدراسة إلى التشابه الكبير في معطيات، وتجليات وتأثيرات تلك المشكلة في تلك الدول، والتي وصفها الكثيرون ممن تحدثوا لهذه الدراسة بـ«الفوضى الإعلامية».

وخلصت الدراسة إلى أن عوامل عديدة ساهمت في انتشار تلك الظاهرة منها، اتساع مساحة الاتصال بشبكة الإنترنت عالميا، وقلة كلفة استخدامها، وتوفر أجهزة الاتصال الخلوية الذكية، واستخدام منصات التواصل الاجتماعي والتي تحولت لأن تكون وسيلة التواصل الأكثر شعبية في العالم، والتي أصبحت متاحة للاستخدام من قبل مليارات المواطنين في القارات الست، تحول كل مواطن من خلالها إلى صحفي وإعلامي ينتج المعلومات، ويذيعها، ويتلقاها فيما عرف دوليا بظاهرة «المواطن الصحفي».

وقالت الدراسة إن منصات التواصل الاجتماعي أدت دورا بارزا ومثيرا في انتشار ظاهرة التضليل الإعلامي، خاصة في ظل غياب الوعي الكافي لدى الجمهور العريض ممن يملكون حسابات ناشطة على تلك المنصات عن دور الإعلام، وأخلاقياته، وشروطه وأدواته، وهو ما أشاع تلك الفوضى العالمية في اتساع تأثير الأخبار الكاذبة، والتزييف والتضليل، والذي يتمثل يوميا بملايين الأخبار، والصور، والفيديوهات والتي تجد من يستقبلها بكل سهولة ويسر دون التحقق من مصداقيتها ومصادرها.

ولصعوبة ضبط ما تنشره منصات التواصل الاجتماعي من معلومات فقد اتجهت العديد من الدول لتشريع قوانين بهدف التقليل من جرائم التضليل الإعلامي، ومحاربة كل ما يتعلق بالجرائم التي تقع بواسطة الأجهزة الإلكترونية، بل وذهبت دول عديدة للتشدد في فرض العقوبات على منتهكي تلك القوانين مما دفع بظهور تخوفات لدى المنظمات الأممية، وفي مقدمتها

وإضعاف الديمقراطية، والتأثير على الصحة العامة، والتأثير على الحقوق الشخصية الفردية والعامة وعلى حقوق الجماعات والأعراق والأقليات، وإشاعة خطاب التحريض والكرهية بين فئات المجتمع، والتأثير على فرص التافس بين الأفراد والجماعات، والحق بالعمل، والصحة، وباقي الحقوق الأساسية، وإضعاف أي توافق اجتماعي حول قضايا معينة بما فيها التأثير سلباً على أي حوار عام، وتقويض الثقة الاجتماعية بالمؤسسات الحكومية وحتى في الإدارة المحلية، فضلاً عن التأثير سلباً على الثقافة المجتمعية.

وختتمت الدراسة هذا الفصل باستعراض أهم التأثيرات الاقتصادية والمالية لهذه الظاهرة مثل: تأثيرها على سوق الاستثمارات والسياحة، وعلى قطاع الأعمال والحركة التجارية والعلاقات التجارية الدولية، وعلى السياسات الاقتصادية والتجارية والقطاعات المالية مثل: أسواق المال، والأسهم والعقارات، والعملة الوطنية، وانعدام الثقة في المؤسسات المالية الوطنية، وغيرها كثير من القطاعات الأخرى.

وتحت عنوان «خطوط فاصلة وتداخلات خطيرة» ناقشت الدراسة في فصلها الثاني الحدود الفاصلة بين حرية التعبير والتضليل والتزييف، مؤكدة أن الفواصل في هذه الظاهرة بين حرية الرأي والتعبير والتضليل متداخلة إلى حد بعيد، مما يوجب على المشرعين تلافي أية مشكلات قد تؤثر سلباً على حرية الرأي وحرية الصحافة بدواعي محاربة التضليل والتزييف.

وأشارت دراسة عن التوازن الدقيق بين حرية التعبير والتضليل أعدها الاتحاد الأوروبي للاتصالات، والأمم المتحدة في شهر أيلول/سبتمبر 2020 على «إنّ الحق في حُرّيّة التّعبير، بما في ذلك حُرّيّة الصحافة والحق في النفاذ إلى المعلومات، مكرّس كما الحق في احترام الخصوصية وذلك في القانون الدولي لحقوق الإنسان»، وإلى دعوة 130 دولة عضواً ومراقباً معتمداً في الأمم المتحدة في شهر حزيران/يونيو 2020 إلى اتخاذ خطوات لمكافحة انتشار المعلومات المضلّة، خاصةً خلال جائحة فيروس كورونا مؤكدة أنّ هذه الاستجابات يجب أن تكون مبنيةً على حُرّيّة التّعبير والصحافة، والتشجيع على اعتماد أسمى الأخلاقيات والمعايير في الصحافة، وحماية الصحفيين وغيرهم من العاملين في الإعلام، والسعي إلى تعزيز الدراية الإعلامية والمعلوماتية، وتعزيز ثقة الجمهور في العلوم، والحقائق، ووسائل الإعلام المستقلة، والمؤسسات الحكومية والدولية.

وتطرقت الدراسة في هذا الفصل إلى أهمية قانون حق الحصول على المعلومات كأحد الأدوات في مواجهة التضليل، وهو ما أكد على أهميته الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره المعنون بـ «مكافحة التضليل الإعلامي من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية» الذي استعرض

التوسع في تدريس التربية الإعلامية منذ المرحلة الابتدائية وحتى الجامعة لما لها من أثار إيجابية في خلق جمهور واع يعرف كيفية استخدام منصات التواصل الاجتماعي، كما اقترحت تنظيم ورشات عمل وتدريب للصحفيين والإعلاميين على آليات التحقق من الأخبار من خلال إما مؤسساتهم الإعلامية، أو من خلال منظمات مجتمع مدني مختصة في هذا الجانب.

وانطوت هذه الدراسة على أربعة فصول، ناقشت في الفصل الأول إشكالية مفهوم التضليل الإعلامي وآليات ضبطه، مشيرة إلى أن هذا المفهوم لا يزال يثير الكثير من الجدل على مستوى العالم، وبالرغم من تعدد التعريفات والمفاهيم التي وضعت له لتحديده إلا أنها تتفق بمجملها على أنه ينطوي على الأخبار الكاذبة التي تستهدف خداع الرأي العام والتلاعب به خدمة لأجندات أصحابها، والتأثير على توجهات الناس سواء في فترة السلم أو في فترة الحرب.

واستعرضت الدراسة في هذا الفصل مجموعة عديدة من المفاهيم، كما ناقشت علاقة ظاهرة التضليل، وكيف اتسعت خاصة بعد انتشار الإنترنت والهواتف الخلوية الذكية ومنصات التواصل الاجتماعي، والآثار السلبية التي نجمت لاحقاً عن هذه الظاهرة التي أصبحت الأكثر استخداماً وتأثيراً على الحقيقة لحساب التضليل ومستوياته المختلفة.

وفي هذا الفصل ناقشت الدراسة الآثار السلبية لهذه الظاهرة على حقوق الإنسان وخاصة الحق في حرية الرأي والتعبير والحياة الخاصة وحمايتها من أي انتهاك، وما تقوله الشرعة الدولية في هذا الجانب، وما تثيره تلك الظاهرة من مخاوف دفعت بالمنظمات الدولية، وفي مقدمتها الأمم المتحدة للتحذير منها، ومن أثارها السلبية مما دعاها لمطالبة الحكومات بالحفاظ على حرية الرأي والتعبير أثناء تشريع أية قوانين محلية لمحاربة تلك الظاهرة.

وناقشت الدراسة في هذا الفصل مخاطر التضليل الإعلامي وأهدافه وتأثيراته المجتمعية التي تشمل التأثيرات السياسية على نحو: التأثير على اتخاذ القرار السياسي وتشويه صورته، والتأثير المباشر وغير المباشر في الانتخابات وخيارات الناخبين، وتعزيز وخلق الأزمات السياسية، واهتزاز الثقة بالنظام السياسي ومؤسساته، والسيطرة على الإعلام وفقدانه استقلاله لصالح أجندة سياسية، والتأثير على الأداء الحكومي، واستغلال الأزمات والأحداث، والتأثير على السلم الدولي والإقليمي والعلاقات الدولية، والعبث بالحريات العامة.

واستعرضت الدراسة عدداً من التأثيرات الاجتماعية لهذه الظاهرة على نحو: تشويه الحقائق وإشاعة معلومات كاذبة، وإحداث شرخ وانقسام في المجتمع والتأثير على السلم الأهلي،

مزيفة بأعداد غير محدودة يتم توجيهها وتوظيفها في اتجاه معين لغايات الدفاع عن فكرة، أو قرار، أو توجه ما لمن يقف خلف موظفي هذا الجيش الإلكتروني السري، ولا يتوانى بالطبع عن مهاجمة كل معارض أو مناوئ لتوجهاته، ولا يتردد بالطبع حتى في استخدام خطاب الكراهية والتخريض ضد المناوئين والمعارضين.

والمجال الحيوي الذي يتحرك فيه الذباب الإلكتروني هو منصات التواصل الاجتماعي، وتحديدًا الفيسبوك وX (تويتر سابقًا)، ولا توجد محددات لنشاطه فهو جيش إلكتروني جاهز للتدخل السريع في مختلف القضايا السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والفنية، والتقنية، وحتى القضايا الدينية إذا استوجب الأمر.

ويعمل الذباب الإلكتروني وفقا لمصالحه التي يحددها له ممولوه وداعموه، سواء من قبل الحكومات، أو السياسيين، أو الحزبيين، أو رجال المال والاعمال، ولا يتوانى هذا الجيش الإلكتروني عن تشويه الحقائق، والتعتيم عليها، بقدر عمله على إنتاج المعلومات المضللة خدمة لأهدافه وغاياته، ولا يتردد في إنتاج الأكاذيب واستخدام الخطاب الاتهامي وصولًا إلى خطاب الكراهية والتخريض ما دام هدفه قمع الرأي الآخر والتأثير في الرأي العام، وما دام يتحرك في مأمّن لا تطاله يد الدولة وسلطة القانون.

وتطرقت الدراسة إلى وسائل اكتشاف الذباب الإلكتروني من خلال آليات للتحقق والتتبع والمقاربة بين الرسائل الإعلامية التي يبثها هذا الجيش الإلكتروني ضمن تسع طرق مقترحة للتحقق.

ويبحث الدراسة أيضا في فصلها الثاني علاقة شبكة الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي بظاهرة التضليل والتزييف، وحرية الرأي والتعبير، وحرية الوصول إلى المعلومات، وحرية تلقي الإنترنت باعتبارها مجتمعة إحدى المشكلات التي تواجه العالم اليوم، يضاف إليها خطاب الكراهية.

وأكدت الدراسة أن منصات التواصل الاجتماعي تمثل اليوم المنتج الرئيسي الأول لخطاب التضليل، ونشر الإشاعات والتزييف لأسباب عديدة لعل في مقدمتها أن تلك المنصات متاحة ومفتوحة لجميع المستخدمين في العالم، إضافة إلى مجانيته، وتحولها لتصبح وسيلة الاتصال والتواصل الأولى في العالم.

وتبقى التخوفات من قيام بعض الدول، وبذريعة محاربة التضليل الإعلامي، تشريع قوانين تحمل عناوين مثل «مكافحة الجرائم الإلكترونية» إلى فرض المزيد من القيود على حرية التعبير وحرية الإنترنت وفرض عقوبات مبالغ فيها وظهرها

فيه التحديات التي يشكلها التضليل الإعلامي وتدابير التصدي له، وأوصى للدول فيه بصون حرية التعبير وضمن الحصول على المعلومات واحترامها وتعزيزها، وتعزيز التعددية الإعلامية؛ وتجنب سن اللوائح التنظيمية استنادا إلى تعريفات غامضة، أو فرض عقوبات غير مناسبة، وتجنب تجنبا كليا تجريم المحتوى المشروع؛ والامتناع عن إغلاق المواقع والمنافذ الإلكترونية أو حجبها؛ وضمن دقة المعلومات التي يقدمها المسؤولون، ومحاسبة السلطات التي تنشر معلومات كاذبة، كما أوصى للمؤسسات التقنية باستخدام الشفافية في عرض السياسات والممارسات ذات الصلة بالتضليل الإعلامي؛ وضمن قدر أكبر من الشفافية وتيسير الحصول على المعلومات والبيانات ذات الصلة».

ويعتبر حق الوصول للمعلومات أحد أهم الوسائل التي يمكن بها مواجهة التضليل الإعلامي، وهو ما أكدت عليه المقررة الخاصة المعنية بتعزيز، وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، إيرين خان، في تقريرها المعنون بـ «التضليل الإعلامي وحرية الرأي والتعبير» المقدم لمجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والأربعين في شهر تموز يوليو سنة 2021.

وناقشت الدراسة في فصلها الثاني أيضا علاقة المحتوى المضلل وخطاب الكراهية «من يصنع التضليل؟»، حيث أكدت ومن خلال المعادل الموضوعي لهذه الحالة إن كل خطاب كراهية ينطوي وبالضرورة على خطاب تضليل ومعلومات مزيفة، وهو ما أكدت عليه المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، إيرين خان، قائلة «يمكن أن تصل بعض أشكال التضليل إلى التخريض على الكراهية والتمييز والعنف وهي أشكال يحظرها القانون الدولي»، وهو ما نصت عليه صراحة المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وخلصت الدراسة إلى أن منتجي خطاب الكراهية هم أنفسهم من ينتجون ويروجون لخطاب التضليل والتزييف وبث الإشاعات، مثل الحكومات، والسياسيين والأحزاب، والصحفيين أنفسهم، إلى جانب الاقتصاديين والشركات، والمواطنين أنفسهم، وأصحاب المصلحة، وهو ما اعترفت به اليونسكو حين أقرت بأثر الحكومات ووقوفها وراء حملات التضليل مشيرة إلى «ظاهرة قيام الحكومات بتعبئة فرق الكراهية الرقمية» تهدئة التعليقات الناقدة وإلغاء حرية التعبير، وأن «الحكومات والسياسيين هم من بين المُحرّضين الرئيسيين والجهات الأساسية الناقلة للمعلومات المُضلّلة».

وتحت عنوان «صناعة باتجاهين: الذباب الإلكتروني في خدمة من؟ ناقشت الدراسة ظاهرة الذباب الإلكتروني وهو مصطلح ظهر منذ نحو خمس سنوات، ويدل على استخدام حسابات

محااربة التضليل لكن باطنها ينطوي على محاصرة حرية التعبير.

وبحث الدراسة في فصلها الثالث آليات التحقق من المعلومات، وتصنيفات الأخبار المزيفة والمفبركة، والتي تتضمن سبعة أنواع وخصائص كل منها وهي: المحتوى المفبرك، والمحتوى الكاذب، والمحتوى المضلل، والسخرية أو التهكم، والرباط الكاذب، والسياق المغلوط، والتلاعب بالمحتوى.

واستعرضت الدراسة في هذا الفصل العديد من آليات التحقق المعتمدة لدى بعض وسائل الإعلام العالمية، أو لدى المنظمات المتخصصة، فضلا عما تعتمد عليه العديد من منصات التحقق في العالم بما فيها تلك المتاحة مجاناً أمام الصحفيين والإعلاميين، والمتخصصين، وحتى المواطنين العاديين على شبكة الإنترنت، وغوغل، وتشمل المعلومات المكتوبة أو المصورة أو الفيديوهات، مرفقة عناوين وأسماء العديد من المواقع الإلكترونية لمساعدة الصحفيين والباحثين في فحص المعلومات، واختبار مصداقيتها، ومصادرها الأصلية.

وأشارت الدراسة إلى الذكاء الاصطناعي واستخداماته في صناعة التزييف، والتضليل العميق بسبب الإمكانيات المتوفرة فيه من تزييف للأصوات، والصور، والفيديوهات، مؤكدة أنه يحمل وجهين أحدهما الوجه المظلم وتأثيراته على الأمن السيبراني، وثانيهما الوجه المشرق الذي يمكن استخدامه في الكشف عن التزييف والتضليل.

وأشارت الدراسة إلى التحديات الناشئة التي أجملها الأمين العام للأمم المتحدة، انطونيو غوتيريتش، أمام الدول لمكافحة التضليل الإعلامي والتي تشمل ست تحديات هي: عدم المشاركة الفعالة في العملية التشريعية، واتسام تعاريف التضليل الإعلامي بالغموض، والعقوبات المفترطة وغير المناسبة، والاستعانة بمصادر خارجية لإدارة المحتوى للشركات الخاصة، وإغلاق الإنترنت بحجب المواقع الشبكية ووسائل الإعلام، ودور الموظفين العموميين.

وتطرقت الدراسة إلى أهمية التربية الإعلامية في مواجهة التضليل الإعلامي من خلال التعليم الذي يتلقاه المواطنين حول صناعة الإعلام وأدواته، وكيف يمكن التعامل مباشرة مع وسائل الإعلام واستخدام الإنترنت كوسيلة للتعلم والتلاقح الحضاري، وبناء ثقافة تشاركية مع الآخرين بعيداً عن خطابات الإعلام المضلل والداعي للكراهية، فضلاً عن تعليم المواطنين بأخلاقيات مهنة الإعلام، وكيف يمكن للتربية الإعلامية مواجهة المعلومات المزيفة والمضللة، وتلك التي تحض على الإرهاب، وتدعو للعنف والتحريض على الآخرين.

وأشارت الدراسة إلى تقرير تحالف الأمم المتحدة للحضارات (UNAOC)، الذي يرى أن مجال محو الأمية الإعلامية كفرصة

لتطوير مبادرات بناء السلام، ومعالجة الاستقطاب الذي كثيراً ما يثير مواجهات عنيفة قائمة على الهوية، معتبراً أن تعرض السكان المستمر لوسائل الإعلام يمثل تحدياً تريبوياً زاد في العصر الإلكتروني والرقمي موصياً بتنفيذ برامج محو الأمية الإعلامية في المدارس، ولا سيما في المرحلة الثانوية، من أجل المساعدة على تطوير نهج مميز ونقدي للتغطية الإخبارية للمستهلكين في وسائل الإعلام وتعزيز الوعي الإعلامي وتطوير محو الأمية الخاصة بالإنترنت لمكافحة المفاهيم الخاطئة، والتحيزات، وخطاب الكراهية.

وناقشت الدراسة في فصلها الرابع ظاهرة التضليل الإعلامي في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (الأردن - لبنان - تونس - المغرب) بحيث رصدت هذه الظاهرة، وتوقفت عند العديد من نقاط التشابه والتقاطعات لتجليات تلك الظاهرة في البلدان الأربعة، وأوردت نماذج من حالات التضليل الإعلامي في كل بلد.

وعقدت لغايات هذه الدراسة جلسات تفكير مركز مع إعلاميين، وقانونيين، وخبراء في كل دولة من تلك الدول عبر منصة زووم، ومقابلات شخصية أيضاً بهدف التعرف على حجم الظاهرة، وتأثيراتها في البلدان الأربعة.

لقد رصدت هذه الدراسة التشابه الكبير في واقع ظاهرة التضليل الإعلامي في كل من المغرب، وتونس، ولبنان، والأردن، فهذه الظاهرة منتشرة وضاعطة خاصة على منصات التواصل الاجتماعي التي تجاوزت تأثيرها في بعض القضايا المواطنين ليصل إلى المؤسسات الإعلامية نفسها.

ولوحظ أن السلطات في هذه الدول الأربع تلجأ أحياناً لمنصات التواصل الاجتماعي وغيرها من المؤسسات الإعلامية لنشر بعض الأخبار المضللة لقياس ردات فعل الجمهور، فيما تظل الحكومات في هذه الدول في مقدمة من ينتجون الأخبار المضللة، يليها الأحزاب، والسياسيين، خاصة في الدول التي تشهد صراعات حزبية وسياسية كما هو الحال في تونس، ولبنان، والمغرب، وبدرجة أقل بكثير في الأردن.

ولوحظ أيضاً أن الجهة التي تصدر قائمة الجهات الأكثر نشراً للأخبار المضللة والمزيفة هم المواطنون الذين ينتجون وينشرون تلك الأخبار عبر حساباتهم الشخصية على منصات التواصل الاجتماعي، وفي حالات أخرى فإن رجال المال والأعمال، والشركات تلجأ لنشر الأخبار المضللة خدمة لمصالحها الشخصية، فيما يبقى الصحفيون أيضاً ينتجون أخباراً مضللة، خاصة إذا كانت مصالحهم تتقاطع مع مصالح الممولين.

وفي الدول الأربعة ظهر التشابه الكبير في إقرار تشريعات تتعلق بمكافحة الجرائم الإلكترونية وتبدو جميعها وكأنها متشابهة في بعض موادها خاصة ما يتعلق منها بحرية الصحافة والنشر

وناقشت الدراسة حجم تأثير منصات التواصل الاجتماعي في اتساع ظاهرة التضليل، لتكتشف أن كل الدول العربية موضوع الدراسة تكاد تكون مشكلتها ذات وجه واحد مع تلك المنصات، مما يجعل من تلك المشكلة صدى للمشكلة العالمية الناتجة عن اتساع استخدام وتأثيرات السوشيال ميديا في المجتمعات، والتي أصبحت تتسلل إلى الإعلام فتؤثر عليه.

وتوقفت الدراسة في تلك الدول عن التربية الإعلامية وأهميتها في معالجة ظاهرة التضليل الإعلامي، حيث تفتقد دول مثل لبنان، وتونس لمثل تلك الخطط الهادفة لإدماج التربية الإعلامية في المناهج المدرسية، ويسجل للأردن هنا الريادة العربية في هذا المجال، وإن كانت تلك لتجربة لا تزال في بداياتها.

وحرية التعبير، وقد بدت في هذا الجانب متقاربة إلى حد بعيد. ولوحظ في الدراسة أن قوانين الحصول على المعلومات في تلك الدول متقاربة هي الأخرى، وتكاد مشكلة تطبيق القانون تتشابه وتكرر في كل من المغرب، وتونس، ولبنان، والأردن، فالسلطات لا تلتزم بتطبيق القانون، وحجب المعلومات يكاد يتشابه في الدول الأربعة، وشكاوى الصحفيين من هذه الحالة تكاد تكون واحدة ومتقاربة إلى حد التشابه التام.

ولوحظ أن التشريعات التي استهدفت معالجة الجرائم الإلكترونية في البلدان الأربعة نصت على الأحكام السالبة للحرية، ففي الأردن هناك قانون الجرائم الإلكترونية، وفي تونس قانون مكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال، وفي المغرب قانون الجريمة الإلكترونية، وفي لبنان هناك قانون العقوبات الذي يجرم الجريمة الإلكترونية.

وبالرغم من عدم توفر إحصاءات رقمية موثوقة عن حجم ظاهرة التضليل الإعلامي في المغرب، وتونس ولبنان، والأردن، إلا أن هذه الظاهرة موجودة ومنتامية بما في ذلك ظاهرة الذباب الإلكتروني، وبالرغم من قيام تلك الدول بسن تشريعات لضبط التعبير الإلكتروني خاصة في منصات التواصل الاجتماعي فإن عملية الضبط هذه وبموجب القوانين المحلية لا تستطيع معالجة هذه الظاهرة بشكل قاطع.

وتقر الدراسة بأن خطاب التضليل الإعلامي وخطاب الكراهية أخذ يتسع في سياقات الصراعات السياسية الداخلية والأزمات المحلية أو الإقليمية، فلا تزال أزمة الصحراء العربية المغربية في المغرب العربي موضوعا مفتوحا لنشر الأكاذيب والتضليل، كما أن الصراع السياسي في تونس يستثير هو الآخر خطاب التضليل ويعززه، وكذلك الحال في لبنان الذي يمر بأزمات سياسية وحزبية واقتصادية جعلت من خطاب التضليل حاضرا في الميديا الاجتماعية وعبر منصات التواصل الاجتماعي، كما يشهد الأردن تناميا لظاهرة التضليل وإن كان بشكل أقل من الدول الثلاثة الأخرى، لكن الظاهرة موجودة، والحديث في الأردن عن جيش الذباب الإلكتروني أصبح ظاهرة.

وأشارت الدراسة إلى أن حرية الإنترنت في المغرب، وتونس، ولبنان، والأردن أصبحت عرضة للرقابة، وفي بعض الأحيان يتم حجب الخدمة عن الجمهور، وفي المغرب «قامت السلطات في أكثر من مرة بحجب بعض المواقع المحسوبة على تيارات سياسية معارضة كجماعة العدل والإحسان الإسلامية، وفي تونس يبدو المشهد لا يتعد كثيرا عن باقي الدول العربية الأخرى فالحكومة التونسية تذهب إلى فرض المزيد من الرقابة على الإنترنت، وكذلك الحال في لبنان، وفي الأردن تبدو حرية الإنترنت مقيدة في بعض المناحي، بل وقامت الحكومة بحظر منصة التيك توك.

الفصل الأول

وسيقوم الصحفي باعتبار الانتحال، والتفسير بنية السوء، والافتراء، والقذف، والاتهام على غير أساس، وقبول الرشوة سواء من أجل النشر أو لإخفاء المعلومات هي تجاوزات مهنية خطيرة⁽⁸⁾.

وفي منظومة القواعد الأخلاقية التي تتبناها جمعية الصحفيين المحترفين فإن واجب الصحفيين خدمة الحقيقة، وأن الصدق هو هدفنا النهائي، وأن على الصحفي أن لا ينشر الأخبار أو إذاعتها إن كانت من مصادره الخاصة إلا بعد التأكد من قيمتها الإخبارية، واشترط الدقة والموضوعية لأن الحصول على ثقة الجمهور هي أساس الصحافة الجديرة باسمها، وأن الموضوعية في كتابة الأخبار هي هدف آخر يعتبر علامة للصحفي المحترف والمتمرس، ولا توجد أعداء لعدم الدقة، أو النقص في صحة المعلومات.

واشترطت تلك المنظومة «الوثيقة» التي أقرت في الاجتماع القومي عام 1973، وجوب أن تكون العناوين الرئيسية تتفق مع ما يتضمنه المقال من معلومات، كما أن الصور أو البرامج المذاعة تلفزيونيا يجب أن تعطي صورة دقيقة للحدث، وألا تضخم في حادث بسيط، أو تتحدث خارج الموضوع، وإن من واجب وسائل الإعلام أن تجري التصحيحات اللازمة والكاملة فوراً لأية أخطاء قد ترتكبها⁽⁹⁾.

واشترط بيان جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية حول مبادئ أخلاقيات الصحافة؛ الصدق والدقة في المادة الرابعة، مؤكداً على أن «الحصول على ثقة القارئ هو أساس الصحافة الجيدة، ويجب بذل كل جهد ممكن لضمان أن يكون المحتوى الإخباري للصحيفة دقيقاً وخالياً عن أي انحياز، وأن يكون في نطاق الموضوع، وأن تغطي القصة جميع الجوانب وتشرها بعدالة، والمقالات والتحليلات والتعليقات أيضاً يجب أن تتمسك بنفس مبادئ الدقة في التعرض للحقائق مثلما تفعل القصة الإخبارية، وفي المادة السادسة منه أوجب على الصحفيين كتابة القصة الخبرية بإنصاف، وأن يحترموا حقوق الأشخاص الذين لهم علاقة بالأخبار، وأن يراعوا المعايير المشتركة للأمانة والشرف، وأن يكونوا مسؤولين أمام الجمهور عن عدالة تقاريرهم الإخبارية ودقتها⁽¹⁰⁾.

ويلحظ بالمجمل أن تلك المبادئ الأخلاقية تجتمع في تعزيز المصداقية والرفع من مكانتها في العمل الصحفي، وتوخي الموضوعية والدقة والعدالة، لكن من اللافت للانتباه أن ظاهرة

(8) ميثاق شرف الفيدرالية الدولية للصحفيين، متوفر على رابط: <https://ahlamontada.net/topic-t354/net>

(9) جمعية الصحفيين المحترفين، متوفر على رابط: <https://net.ahlamontada.masterfr/>

(10) بيان جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية، متوفر على رابط: <https://masterfr.ahlamontada.net/t354-topic> ويشار إلى أن بيان المبادئ هذا تمت الموافقة عليه بواسطة جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية في اجتماع لمجلس إدارتهم في 23 أكتوبر 1975 ويعتبر تكملة لبيان قواعد أخلاقيات الصحافة الصادر في عام 1922 تحت اسم «قوانين الصحافة»

التضليل الإعلامي لم تكن ظاهرة ضاغطة وحاضرة في صناعة الإعلام، كما هي الحالة اليوم بعد انتشار الإنترنت، ومنصات التواصل الاجتماعي التي ساهمت بفتح الباب على مصراعيه لكل شخص أن يمتلك مؤسسته الإعلامية الخاصة، والتي من خلالها يمكنه صناعة خبره وبثه خدمة لجهات عديدة تبدأ من خدمته الشخصية، وقد لا تتوقف عند خدمة السياسي، أو الحزبي، أو التجاري فيما اختلط الإعلامي بالإعلامي.

ووفقاً للمقررة الخاصة في مجلس حقوق الإنسان في الجمعية العامة للأمم المتحدة، إيرين خان، فإنه «لا يوجد تعريف للتضليل الإعلامي يحظى بقبول عالمي، وفي حين أن عدم التوصل إلى اتفاق يجعل الاستجابة العالمية صعبة، وأن عدم وجود توافق في الآراء يؤكد طبيعة المفهوم المعقدة والخلافية والسياسية في جوهرها»⁽¹¹⁾.

وتضيف خان في تقريرها المهم الذي حمل عنوان «التضليل الإعلامي وحرية الرأي والتعبير» وقدمته لمجلس حقوق الإنسان في الدورة 47 المنعقدة في أواخر شهر حزيران وأوائل شهر تموز سنة 2021، أن جزءاً من المشكلة يكمن «في استحالة رسم حدود واضحة بين الحقيقة والباطل وبين غياب نية الإيذاء ووجودها، ويمكن أن تكون المعلومات الزائفة مفيدة لجهات فاعلة ذات أهداف معاكسة تماماً، ويمكن وصف المعلومات الصادقة بأنها: أخبار زائفة، ونزع الشرعية عنها»، مضيفة «أن التضليل الإعلامي ليس ظاهرة جديدة، لكن الجديد في الأمر هو أن التكنولوجيا الرقمية قد مكنت جهات فاعلة مختلفة إحداث سبل للمعلومات الزائفة، أو المتلاعب به، ونشر تلك السبل وتضخيمها بدوافع سياسية وأيديولوجية، أو تجارية على نطاق ومدى وبسرعة لم يسبق لها مثيل، ويمكن أن يكون للتضليل الإعلامي على الإنترنت عواقب وخيمة على الديمقراطية، وحقوق الإنسان، كما أظهرت الانتخابات الأميركية الأخيرة، والاستجابة لفيروس كورونا»⁽¹²⁾.

وتستعين خان في تقريرها ببعض الاجتهادات التي وضعت لتحديد مفهوم التضليل الإعلامي، مشيرة إلى المفوضية الأوروبية التي وصفت المعلومات المضللة بأنها «معلومات يمكن إثبات زيفها وخداعها، وهي معلومات تجمع وتقدم وتنتشر لتحقيق مكاسب اقتصادية أو لخداع الجمهور عمداً، مما قد يلحق ضرراً عاماً، ومن ناحية أخرى تناولت لجنة النطاق العريض المعنية بالتنمية المستدامة المعلومات المضللة باعتبارها محتوى كاذباً أو خادعاً له عواقب محتملة، بصرف النظر عن النوايا الكامنة أو الأفعال التي تصدر الرسائل وتعممها»⁽¹³⁾.

(11) إيرين خان «التضليل الإعلامي وحرية الرأي والتعبير»، تقرير المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير لمجلس حقوق الإنسان، الدورة 47 تموز 2021، الجمعية العامة للأمم المتحدة، متوفر على رابط: <https://www.un.org/gen/undoc/doc/org.un.ny-dds-documents/https://www.un.org/gen/undoc/doc/org.un.ny-dds-documents/OpenElement?pdf.G2108562/PDF/62/085/G21>

(12) المصدر السابق.

(13) المصدر السابق.

مخاطر التضليل الإعلامي وأهدافه وتأثيراته المجتمعية أولاً: التأثيرات السياسية

لا أحد ينكر دور الأكاذيب لتضليل الجمهور والرأي العام في القضايا السياسية، وفي عملية صنع القرار، ويمكن التأشير في هذا السياق إلى بعض تجليات هذه التأثيرات في اتخاذ القرارات السياسية، ولعل أشهر هذه الأكاذيب السياسية التي أثرت على العالم تلك الأكاذيب التي ساقتها إدارة الرئيس الأمريكي جورج بوش الابن لاحتلال العراق، وثبت لاحقا كذبها وتزييفها بهدف تضليل الرأي العام الأمريكي والدولي لتبرير احتلال العراق الذي لا يزال يدفع ثمن تلك الأكاذيب.

وفي عجلة يمكن الحديث باقتضاب عن التأثيرات السياسية المؤكدة للتضليل الإعلامي، ومنها:

1. التأثير على اتخاذ القرار السياسي: أي نشر لمعلومات مضللة أو مزيفة سيؤثر حتما على قرارات الإدارة السياسية ويدفعها إلى اتجاهات غير صحيحة لا تستند للواقع أو للحقيقة بأية صلة.
2. تشويه الموقف السياسي وصورته: على نحو تشويه صورة الأحزاب والسياسيين وحتى الإعلاميين وأية جهات أخرى من خلال المعلومات المضللة والمزيفة.
3. التأثير المباشر وغير المباشر في الانتخابات وخيارات الناخبين: إن أية معلومات مضللة أو مزيفة تتعلق بسير الانتخابات سيكون لها سلب على سير العملية الانتخابية بأكملها، كما أنها ستؤثر حتما على المرشحين أنفسهم وعلى توجهات الناخبين والمقترعين.
4. تعزيز وخلق الأزمات السياسية: على نحو ما يجري في لبنان هذا الأوان، فنشر أية معلومات مضللة قد تشعل فتيل أزمات سياسية داخلية، وربما خارجية أيضا إذا لم يتم التحقق وفحص مصداقية تلك المعلومات قبل اتخاذ أية قرارات أو ردات فعل تنساق وراء تلك الأكاذيب.
5. اهتزاز الثقة بالنظام السياسي ومؤسساته: إن نشر الأكاذيب حول الدولة والحكومات والنظام السياسي بشكل عام سيؤدي إلى فقدان ثقة الجمهور بالنظام السياسي العام، وبالتالي التأثير سلبا على ثقة الجمهور وعدم مشاركته السياسية سواء في الأحزاب أو الانتخابات، كما تتعرض مؤسسات الدولة نفسها لانزعاج ثقة الجمهور منها.
6. السيطرة على الإعلام وفقدانه استقلالته لصالح أجندة سياسية: بالرغم من أن الإعلام هو الأداة الأكثر تأثيرا

في موجة التضليل الإعلامي وقد يكون صانعا أولا له في العديد من الحالات، فإنه يظل هدفا للسيطرة على أصحاب الأجندة السياسية ليكون في خدمة السياسي لتنفيذ أجدته وأهدافه، في الوقت نفسه سيكون الإعلام هو الخاسر الأكبر بسبب فقدانه لثقة الجمهور والرأي العام.

7. التأثير على الأداء الحكومي: وفي هذه الحالة سيكون للتضليل الإعلامي المتعلق بالحكومة وبأدائها وأداء المسؤولين تأثيرا سلبية بسبب عمليات التزييف الإعلامي، فيفقدون قدرتهم على التركيز، ويتحول عملهم إلى مواجهة تلك الأكاذيب وحملات التضليل.
8. التأثير على السلم الدولي والإقليمي والعلاقات الدولية: وهذا ما فطنت له الدول وأقرت معاقبة كل من ينشر ما يؤدي لتعكير صفو العلاقات بين لدول الشقيقة والصديقة «الأردن مثالا».
9. استغلال الأزمات والأحداث: وقد يلجأ صانعو التضليل الإعلامي ومنتجو التضليل الإعلامي إلى بث الإشاعات على هامش الأزمات المحلية بهدف تعميق تلك الأزمات بما يخدم التوجهات السياسية، وأصحاب المصالح.
10. العبث بالحريات العامة: على نحو قيام الحكومات ببث معلومات مضللة عن «مندسين» بقصد القيام بأعمال إرهابية أو تخريبية، أو نشر أخبار مضللة مفبركة عن الأحزاب أو النقابات أو أي جهات أخرى، بهدف قمعها، وتأمين دعم جماهيري لتلك الإجراءات، إن التضليل هنا يضرب في صميم الحريات العامة.

«لقد استُخدم التضليل الإعلامي في عدة بلدان بطرق واضحة جدا لتقويض الحق في انتخابات حرة ونزيهة، وكمثال استخدمت حملات التضليل الإعلامي العنصرية لقمع أصوات مجتمعات غير البيض في الانتخابات الرئيسية الثلاث في الولايات المتحدة الأمريكية، فخلال الانتخابات الرئاسية لعام 2020 سعى الرئيس دونالد ترامب ووكلاؤه مرارا وتكرارا إلى ضعف الثقة في نظام التصويت البريدي، وأدلووا بادعاءات لا أساس لها من الصحة على وسائل التواصل الاجتماعي بشأن تزوير الانتخابات، وقد كان للأثر الضار للمعلومات المضللة ذات الدوافع السياسية وقعه على المؤسسات الديمقراطية في العديد من البلدان الأخرى أيضا بإخماد حرية التعبير، وخفض الثقة في الفضاء العام بوصفه مساحة للتداول الديمقراطي، وتضخيم الروايات المناهضة للديمقراطية، ودفع الاستقطاب، وتعزيز الأجنات الاستبدادية والشعبوية»⁽²³⁾.

(23) إيرين خان، مصدر سبق ذكره، متوفر على رابط: <https://org.un.ny-dds-documents/>

وكلها وسائل نشر يتم استخدامها لصناعة التضليل الإعلامي بشتى الطرق، ويتم تناقل ما ينشر فيه بسرعة كافية لأن تجعل أية معلومات مزيفة مكتوبة أو مقروءة أو صورة أو فيديو تصل للآلاف المستخدمين في فترة زمنية قصيرة جداً.

«إنّ للأخبار الزائفة تأثيرها المباشر على الاستقرار الاجتماعي، وهي تؤدي دوراً في الصراعات والمواجهات، وغالباً ما تكون سبباً في التوترات، وفي يومنا الحالي، وبفعل انتشار منصات التواصل الاجتماعي والأدوات الرقمية، أصبح انتشار الأخبار الزائفة أسهل وأسرع؛ وبالتالي أصبحت خطورتها أكبر، وتستوجب التصدي لها»⁽²⁶⁾.

ومن المعروف أنّ أول من ينقل الأحداث من مواقعها هم ناس عاديون صودف وجودهم في المكان، هؤلاء استخدموا هواتفهم لنقل الوقائع مباشرة، أو عبر صور وتعليقات على منصات مواقع التواصل الاجتماعي، لهذا بات من الضروري التحقق من هذه الأخبار التي ينقلها المواطنون العاديون عبر رسائل واتساب، أو فيسبوك، وهل هي فعلاً كما يصوّرونها، وهي في الإطار الموضوعية فيه؟»⁽²⁷⁾.

ويمكننا في هذه العجالة تعداد بعض تأثيرات الأخبار المضللة والمزيفة على المجتمعات، والتي تستدعي وبالضرورة تعزيز الوعي الإعلامي لدى الجمهور، ولدى الإعلاميين أنفسهم، وكذلك تشجيع الممارسات الأخلاقية، والمهنية، والمسؤولية المجتمعية لغايات مواجهة التضليل الإعلامي حفاظاً على حق الجمهور بالمعرفة، وحفاظاً على النظام الديمقراطي من تقويضه، وكذلك حماية حقوق الإنسان من أي عبث أو تخريب:

1. تشويه الحقائق وإشاعة معلومات كاذبة: يعتمد التضليل الإعلامي على تشويه الحقائق، وتقديمها للجمهور إما مشوهة، أو كاذبة ومختلقة تماماً، أو العبث بالمعلومة نفسها خدمة لما تسعى إليه أهدافه، وبالتالي فهو يقدم معلومات كاذبة أو نصف حقيقية لخداع الجمهور والتأثير على توجهاته.
2. إحداث شرخ وانقسام في المجتمع والتأثير على السلم الأهلي: وتكون في بعض الحالات هذه هي الأهداف التي يسعى لتحقيقها من خلال التضليل الإعلامي، وتغذية الصراعات والانقسامات البيئية بين فئات المجتمع، والعمل على إثارة النزاعات الداخلية السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والعشائرية، والعائلية، والأقليات.

«إن التضليل الإعلامي الذي ترعاه الدولة عن مؤسسات الدولة مباشرة أو عن وكلاء يستهدفون الجماهير داخل إقليم الدولة أو في الخارج لأغراض سياسية واستراتيجية، وفي العصر الرقمي أدت التقنيات الجديدة إلى توسيع نطاق هذه العمليات وسرعتها وانتشارها بقدر كبير، وعندما اقترن ذلك بسلطة الدولة ووسائلها ونطاق نفوذها يمكن أن يكون تأثيره في الإنسان مدمراً، وحيثما تقوم الدول بقمع المصادر الأخرى بصورة منهجية ومتزامنة مع الترويج لرواياتها الكاذبة، فهي تحرم الأفراد من الحق في التماس المعلومات وتلقيها بموجب الفقرة 19/2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية»⁽²⁴⁾.

«وفي السنوات الأخيرة سعت حملات التضليل التي تقودها الدول في عدد من البلدان إلى التأثير في الانتخابات والعمليات السياسية الأخرى، والسيطرة على سرديات النقاشات العامة، أو كبح الاحتجاجات على الحكومات وانتقادها، وفي سياق جائحة كوفيد 19 سجلت حالات مختلفة قامت فيها جهات فاعلة حكومية بنشر ادعاءات غير متحقق منها بشأن منشأ الفيروس المسؤول عن مرض كوفيد 19، بنفي انتشار المرض أو تقديم معلومات كاذبة عن معدلات الإصابة، وأرقام الوفيات والمشورة الصحية، وهذا التضليل الإعلامي يضر بالجهود المبذولة لمكافحة الوباء، ويهدد الحق في الصحة والحياة، فضلاً عن زعزعة ثقة الناس في الإعلام العمومي، وفي مؤسسات الدولة»⁽²⁵⁾.

ثانياً: التأثيرات الاجتماعية

من أكثر المخاطر التي تنتج عن التضليل الإعلامي ما تتعرض له المجتمعات من خداع مبرمج ومدروس، وتمتد هذه التأثيرات إلى العائلة باعتبارها نواة المجتمع المستهدف من عملية التضليل.

ومع انتشار الإنترنت وسهولة إجراء عمليات التواصل والاتصال عبر الهواتف الذكية، وانتشار وسهولة استخدام منصات التواصل الاجتماعي وشعبية استخدامها ربما أصبحت أكثر الوسائل استخداماً للتضليل الإعلامي، وما ساعدها على ذلك سرعة انتشارها، وانتفاء العمل الرقابي، وعدم حاجة مستخدميها لأية خبرات مسبقة في استخدام وسائل الإعلام.

ومن هنا تبدو صورة منصة الفيسبوك من أكثر منصات التواصل الاجتماعي انتشاراً في العالم، يليها الواتساب، والتيك توك، وانستغرام، وبشكل أقل منصة X (تويتر سابقاً).

3. إضعاف الديمقراطية: يهدف لتضليل الإعلامي في أحد مساعيه إلى الضرب في ركائز النظام الديمقراطي وإضعافه، وكما أشرنا سابقا فإن تأثيرات التضليل الإعلامي قد تدفع بالحكومات إلى اتخاذ قرارات غير مدروسة ومبنية على معلومات خاطئة.
4. التضليل الإعلامي قد يضعف العملية الديمقراطية عندما يتم نشر معلومات مضللة، قد يؤدي ذلك إلى صناعة قرارات سياسية غير مستتيرة وتشويه سمعة المرشحين والأحزاب السياسية.
5. التأثير على الصحة العامة: وهذا ما حدث في العديد من الدول التي أثرت فيها المعلومات المضللة حول جائحة كوفيد 19 بحيث أصبح الجمهور متشككا، وعلى غير ثقة كافية بالقرارات الحكومية الاحترازية والعلاجية.
6. التأثير على الحقوق الشخصية الفردية والعامة.
7. التأثير على حقوق الجماعات والأقليات.
8. إشاعة خطاب التحريض والكرهية بين فئات المجتمع.
9. التأثير على فرص التافس بين الأفراد والجماعات، والحق بالعمل، والصحة، وباقي الحقوق الأساسية.
10. إضعاف أي توافق اجتماعي حول قضايا معينة بما فيها التأثير سلبا على أي حوار عام.
11. تقويض الثقة الاجتماعية بالمؤسسات الحكومية وحتى في الإدارة المحلية.
12. التأثير سلبا على الثقافة المجتمعية.

ثالثاً: تهديد السلم المجتمعي

ومن المؤكد أن أي خطاب تضليل، أو خطاب كراهية ينتشر في وسائل الإعلام، أو في منصات التواصل الاجتماعي ستمتد تأثيراته المباشرة والسريعة إلى المجتمع، وإلى البيئة المحلية التي يتلقى جمهورها ذلك الخطاب، مما يهدد السلم المجتمعي في الصميم خاصة إذا كان ذلك الخطاب يتناول القضايا التي تثير حساسية المجتمع، وتمس مباشرة المشكلات الرخوة التي يعيشها المجتمع.

ومن المسلم به في هذا السياق أن السلم المجتمعي يتعرض للتهديد المباشر من صانعي المحتوى المضلل لكونهم يدركون حساسية مضمون خطابهم التضليلي، فعلى سبيل المثال؛ إن نشر معلومات مضللة عن سعر صرف العملة الوطنية قد يؤدي إلى أزمة اقتصادية ضاغطة لما تسببه تلك المعلومات المضللة من مخاوف المواطنين

من تأثر وضعهم الاقتصادي.

وإن نشر أخبار مضللة عن الانتخابات البرلمانية، أو البلدية قد يثير المشكلات الاجتماعية والأمنية، وقد تصل إلى حد الصراع واستخدام العنف بين فئات المجتمع، وكذلك الحال حين يتم نشر معلومات مضللة يتضمن في جوهرها تحريضا ضد اللاجئين كما يحصل في لبنان ضد اللاجئين السوريين، أو ما حدث في تونس والمغرب ضد اللاجئين الأفارقة.

وقد تدفع الخلافات السياسية والحزبية إلى نشر أخبار مضللة بهدف إثارة النعرات السياسية والحزبية والتي من شأنها توجيه المجتمع نحو الخلاف، والصراع السياسي، خاصة إذا كان التضليل يتعلق بمسائل طائفية، أو عقديّة قد تجعل الأمن والسلم المجتمعي في مهب الريح، كما يحصل في لبنان على سبيل المثال.

إن السلم المجتمعي يبقى الأكثر عرضة للتأثر بأخبار التضليل، والتزييف، والأكاذيب من قبل صانعي ومروجي تلك الأخبار الذين يستهدفون في الأساس التأثير على المجتمع وعلى استقراره الأمني، والاجتماعي.

إن أخبارا كاذبة ومضللة عن كرة القدم - على سبيل المثال - قد تؤدي إلى المساس بالسلم الأهلي - الأردن مثلا - كما أن أخبارا مضللة وكاذبة لا تخلوا من التحريض على الآخرين إذا كانت تتعلق بإثارة النعرات القبلية، والعشائرية، والمناطقية على نحو ما يجري في تونس، والمغرب، ولبنان.

وكما أشرنا سابقا فإن السلم المجتمعي يصبح المستهدف الأول من الأخبار المضللة، ومن خطاب الكراهية، ويتحول السلم المجتمعي ليصبح الأكثر هشاشة، وتأثرا بتلك الاخبار، ومن هنا يتبين حجم تأثير التضليل على أمن المجتمعات، وسلمها الأهلي.

ويستدعي هذا وبالضرورة إشاعة الوعي بين المواطنين على مخاطر تلك الأخبار المضللة والشائعات الزائفة، مما يستدعي من الحكومات الإفصاح الطوعي السريع عن المعلومات، واتهاج سياسة الشفافية إزاء القضايا الناشئة التي يتمحور حولها خطاب التضليل، والتزييف والشائعات لكون المجتمعات هي الأكثر حساسية وتأثرا واستجابة لها، وفي ظل غياب المعلومات من مصادرها الموثوقة تتحول تلك الأكاذيب والشائعات إلى حقائق لدى الجمهور.

وفي هذا الإطار فإن منصات التواصل الاجتماعي التي تعتبر

- الشركاء التجاري وبين والاستثمار الأجنبي من جهة أخرى.
9. التشكيك في الاستقرار الاقتصادي والمالي وأعمال التنمية.
10. التشكيك في منظومة التشريعات والقوانين الاقتصادية والمالية، والنظام الضريبي.
11. التشكيك في المديونية العامة للدولة سواء الدين الداخلي والدين الخارجي الدولي.
12. التأثير على أسواق العمل والتوظيف ونسب البطالة.
13. التأثير في نسبة الدخل الشخصي، والاستهلاك وارتفاع الأسعار، والتضخم، وأسعار صرف العملة.
14. التأثيرات الاجتماعية من حيث استقرار الأسرة، والسلم الاجتماعي، وإشاعة الخوف الجماهيري من تدهور الاقتصاد وانكماشه.
15. التأثيرات على أسعار السوق والسياسة الاستهلاكية، وانخفاض نسبة الثقة بالسياسات الاستهلاكية.
16. تأثر سوق العقارات والأموال المنقولة وغير المنقولة.
17. التأثير على المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

أحد أبرز منتجي وناشري تلك الشائعات، والأخبار المضللة تقوم بدور سلبي مثير للصرعات والخلافات، وتهدد السلم المجتمعي في حال تم استخدامها بطريقة سلبية تستهدف إثارة الصراعات والخلافات داخل المجتمع باعتبارها المنصات الأكثر شعبية واستخداماً من قبل الجمهور، وهذا ما دفع بالدول والحكومات إلى وضع تشريعات لضبط النشر واستخدام تلك المنصات فيما يعرف بمكافحة الجرائم الإلكترونية - كما هو الحال في الأردن، والمغرب، ولبنان، وتونس - بهدف ضبط النشر أيضاً في المواقع الإلكترونية، لكن تبقى التخوفات قائمة من أن تتأثر حرية التعبير والنشر بتلك القوانين بذريعة مكافحة خطاب التضليل والكراهية على الإنترنت.

وبالنتيجة فإن مسألة السلم المجتمعي ستبقى الأكثر عرضة لهجمات منتجي وناشري خطاب التضليل، والشائعات، والكراهية، والمشكلة الأساسية هي في أن المجتمعات لا تتمتع بالحصانة الكافية لمواجهة وكشف وزيف ذلك الخطاب التضليلي، والشائعات الكاذبة والمغرضة.

رابعاً: التأثيرات الاقتصادية والمالية

من أبرز المخاطر التي يوقعها التضليل الإعلامي والتزييف على الدولة والمجتمع تلك المخاطر المتعلقة بالنظام الاقتصادي، والمالي، والتجاري في الدولة، ومن المحتمل هنا أن نشر أية معلومات غير حقيقية عن النظام الاقتصادي والمالي للدولة سيؤثر مباشرة على نشاطها الاقتصادي والاستثماري، وعلى أسواق الأسهم، والمال، والعقار، وقبل ذلك على العملة الوطنية.

وبدون الدخول في التفاصيل يمكن التوقف عند العديد من تلك التأثيرات التي يمكن إجمالها في نطاق محددة، لعل من أبرزها:

1. التأثير على سوق الاستثمارات.
2. التأثير على السياحة والقطاع السياحي.
3. التأثير على الأعمال والحركة التجارية والعلاقات التجارية الدولية.
4. التأثير على السياسات الاقتصادية والتجارية.
5. التأثير على القطاع المالي والبنوك وانعدام الثقة في المؤسسات المالية الوطنية.
6. التأثير على سوق الأسهم والاستثمارات المالية والقطاع المصرفي.
7. التأثير على قيمة العملة الوطنية.
8. زعزعة الثقة في الاقتصاد الوطني من جهة، وبين

الفصل الثاني

الحديثة والإنترنت وغيرها من الوسائل التي أدت بالنتيجة بكل فرد لسرعة التواصل والاتصال مع العالم إلى جعل هذا الحق متاحا كمطلب يتوجب على الدول جميعها ضمانه لكل طالب معلومة، بالرغم من التباين والتغاير الواضح في تطبيقات هذا القانون بين دولة وأخرى.

وفي السيل الجارف للمعلومات أصبح من السهل جدا تزيف المعلومات وبثها لغايات متعددة، وتعددت الجهات ذات المصالح في إنتاج وبث المعلومات الزائفة والمضللة حتى تحولت هذه القضية إلى مشكلة عالمية في السنوات العشر الأخيرة، خاصة بعد انتشار الهواتف الذكية وسهولة استخدامها بما تتضمنه من تطبيقات متعددة ومتطورة جعلت بإمكان كل مواطن أن يتحول إلى مصدر للمعلومات صناعة وبثا وانتشارا بالصوت والصورة والفيديو والكلمة.

هذه القضية أصبحت من أكثر القضايا التي تثير قلق المجتمع الدولي وهذا ما دفع بالأمم المتحدة ومنظماتها المتعددة للانتباه إلى هذه الظاهرة التي تعاني منها الدول والحكومات والمجتمعات.

ومن أكثر الجهات تضررا بالأخبار والمعلومات المضللة المواطنين والرأي العام والصحافة التي أصبحت تتعرض للكثير من القيود بذريعة مكافحة التضليل، فضلا عن فقدان ثقة الجمهور بها.

وقد أشرنا لتقرير الأمين العام للأمم المتحدة بعنوان «مكافحة التضليل الإعلامي من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية» الذي استعرض فيه التحديات التي يشكلها التضليل الإعلامي وتدابير التصدي له، وأوصى للدول فيه بصون حرية التعبير وضمان الحصول على المعلومات واحترامها وتعزيزها، وتعزيز التعددية الإعلامية؛ تجنب سن اللوائح التنظيمية استنادا إلى تعريفات غامضة، أو فرض عقوبات غير مناسبة، وتجنب تجنبا كليا تجريم المحتوى المشروع؛ والامتناع عن إغلاق المواقع والمنافذ الإلكترونية أو حجبتها؛ وضمان دقة المعلومات التي يقدمها المسؤولون، ومحاسبة السلطات التي تنشر معلومات كاذبة، كما أوصى للمؤسسات التقنية باستخدام الشفافية في عرض السياسات والممارسات ذات الصلة بالتضليل الإعلامي؛ وضمان قدر أكبر من الشفافية وتيسير الحصول على المعلومات والبيانات ذات الصلة»⁽³⁷⁾.

وبحسب تقرير الأمين العام فإن محدودية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالبيانات الإلكترونية تشكل تحديا كبيرا لمعالجة آثار التضليل الإعلامي، والكثير من المعلومات اللازمة لتحسين فهم انتشار التضليل الإعلامي وأفضل السبل

الإعلامي بفرض قيود على الوصول للمعلومات، وفي بعض الحالات استخدمت الحكومات والشخصيات السياسية وغيرها من الشخصيات العامة الجهود الرامية إلى مكافحة التضليل الإعلامي لتقييد الوصول إلى المعلومات ولا سيما عبر الإنترنت، في اللحظات السياسية الكبرى وتشويه سمعة التقارير المنتقدة وتقييدها، واستهداف الصحفيين والمعارضين السياسيين والمبلغين عن المخالفات والمدافعين عن حقوق الإنسان ومتابعيهم قضائيا وإسكات أصواتهم⁽³⁴⁾.

ورأى غوتيريتش في تقريره أن كل المعلومات غير الدقيقة ليست ضارة، و«ينبغي لجهود الدول الرامية إلى معالجة آثار التضليل الإعلامي أن نتجنب النهج التي تفرض تقييدا لا مسوغ له لحرية التعبير أو تكون عرضة للتفويض المسيس، داعيا الدول لأن تتحمل المسؤولية الرئيسية عن مكافحة التضليل الإعلامي من خلال احترام وحماية وإعمال الحقوق في حرية الرأي والتعبير والخصوصية والمشاركة في الشؤون العامة»⁽³⁵⁾.

وكانت الأمانة العامة المساعدة لحقوق الإنسان، إيلزي براندز-كيريس، قد أعلنت في معرض تقديم تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة، قائلة «لا ينبغي أن يشكل التضليل الإعلامي ذريعة لترهيب الأصوات المنتقدة ومضايقتها، أو تشويه سمعة المعارضين أو تبرير الرقابة أو عرقلة الأنشطة المشروعة للمدافعين عن حقوق الإنسان، ووسائل الإعلام من أجل الوصول إلى المعلومات ونشرها»، مؤكدة على أنه يجب أن تستند التدابير المُتخذة لمكافحة هذا التضليل إلى احترام حرية التعبير⁽³⁶⁾.

ومن المؤكد هنا أن الحد الفاصل بين حرية التعبير والتضليل الإعلامي يستند إلى حجم الحقيقة المتوفرة في المحتوى الإعلامي، وحين تتضمن الأخبار العديد من الأكاذيب والتزييف فإنها تخرج عن نطاق اعتبارها حرية تعبير بقدر ما هي تضليل يراد من ورائها تحقيق أهداف خاصة وشخصية فضلا عن خداع المجتمع وتضليل الرأي العام.

حق الحصول على المعلومات في مواجهة التضليل

أصبح حق الحصول على المعلومات حقا إنسانيا ضاغطا كفله الإعلان العلمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وفي العقدين الأخيرين توسعت دول العالم لسن قوانين وتشريعات تكفل وتضمن هذا الحق.

وقد دفع التدفق المعلوماتي في العالم بسبب تقنيات الاتصال

(34) المصدر السابق

(35) المصدر السابق

(36) حرية التعبير هي المفتاح لمكافحة التضليل الإعلامي، تقرير متوفر على رابط: [https://www.un.org/ohchr.ar/countering-key-expression-freedom/11/2022/stories/ar/ohchr.www-disinformation](https://www.un.org/ohchr/ar/countering-key-expression-freedom/11/2022/stories/ar/ohchr.www-disinformation)

disinformation

(37) مكافحة التضليل الإعلامي، <https://www.un.org/ar/countering-disinformation>

لمكافحته معلومات لا تمتلكها إلا الشركات المعنية، وإن عدم الوصول على نطاق أوسع إلى تلك البيانات يحد من قدرة الباحثين على فهم العمليات في المنصات الرقمية»⁽³⁸⁾.

إن حق الوصول للمعلومات والحصول عليها جزء من حقوق الإنسان الأساسية كما نصت عليه المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فلكل «شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود»⁽³⁹⁾.

وضمنته أيضا الفقرة الثانية من المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فلكل « لكل إنسان حق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها»⁽⁴⁰⁾.

ويعتبر حق الوصول للمعلومات أحد أهم الوسائل التي يمكن بها مواجهة التضييق الإعلامي، وهو ما أكدت عليه المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، إيرين خان، في تقريرها المعنون بـ «التضييق الإعلامي وحرية الرأي والتعبير» المقدم لمجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والأربعين في شهر تموز يوليو سنة 2021.

وأكدت إيرين خان في تقريرها على أن «المعلومات المتنوعة والجديرة بالثقة مضاد بديهي للتضييق الإعلامي والتغليب الإعلامي، وينبغي للدول أن تفي بواجبها من حيث ضمان الحق في الحصول على المعلومات وذلك:

أولا: بزيادة الشفافية من جهتها والإفصاح على نحو استباقي عن البيانات الرسمية على الإنترنت وخارجها.

ثانيا: بإعادة تأكيد التزامها بحرية وسائط الإعلام على تنوعها واستقلالها، وضمان سلامة الصحفيين على الإنترنت وخارجها وإنهاء الافلات من العقاب على أعمال التهديد والترهيب والمضايقة والاعتداء والقتل التي يتعرض لها الصحفيون، بمن فيهم الصحفيات والمدونون ورسامو الكاريكاتير، والمدافعون عن حقوق الإنسان شرط أساسي لاستعادة الثقة في المجال العام بوصفه فضاء آمنا للنقاشات الديمقراطية»⁽⁴¹⁾.

وقالت في توصياتها إن «التحديات الرئيسية التي تواجه التصدي

للتضليل الإعلامي والتغليب الإعلامي الفوارق المعرفية الناشئة عن عدم الوصول إلى البيانات، لاسيما فيما يتعلق بالبلدان النامية، وينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لإتاحة البيانات لأغراض البحث ووضع السياسات والرصد والتقييم، ويمكن لمفهوم الخصوصية التفاضلية أن يفتح سبيلا للمضي قدما نحو الوصول إلى البيانات الضخمة لأغراض البحث مع احترام شواغل المستخدمين المتعلقة بحقوق الإنسان والسلامة»⁽⁴²⁾.

المحتوى المضلل وخطاب الكراهية «من يمنع التضييق؟»

بالرغم من الصلة الوثيقة بين التضييق الإعلامي وخطاب الكراهية فإن بعض الباحثين يدعون لعدم «الخلط بين المعلومات المضللة وخطاب الكراهية، فهناك مجموعات تعمل على المسألتين وتحقق في أنماط مشاركة المعلومات المُغرِضة في سياقات مواضيعية خاصة»⁽⁴³⁾.

وبالمعادل الموضوعي لهذه الحالة فيمكننا القول إن كل خطاب كراهية هو بالضرورة خطاب تضليل وتزييف، ولكن ليس كل خطاب تضليل إعلامي يتضمن خطاب كراهية، لكن هذا القول يحتاج وبالضرورة للمزيد من حالات الاختبار والتحقق من مصداقيته على أرض الواقع.

لقد جرم القانون الدولي خطاب الكراهية أو أية دعوة للحرب أو العنف أو أية دعوات للتمييز، وقد نصت المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على ذلك⁽⁴⁴⁾.

وترى المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، إيرين خان، أنه «يمكن أن تصل بعض أشكال التضليل إلى التحريض على الكراهية والتمييز والعنف وهي أشكال يحظرها القانون الدولي»، مضيفة «أن التضليل الأيديولوجي والقائم على الهوية قد أدى إلى إثارة التمييز ومشاعر الكراهية ضد الأقليات والمهاجرين وغيرهم من الفئات المهمشة، وهو ما أدى إلى توترات عرقية ودينية بلغت ذروتها حتى وصلت في بعض الأحيان إلى العنف خارج الإنترنت، كما حدث في اثيوبيا، وميانمار، داعية منظمات المجتمع المدني إلى إجراء مزيد من البحوث لفهم الأثر الكامل للتضليل الإعلامي على الفئات الضعيفة والأقليات»⁽⁴⁵⁾.

وفي الوقت الذي أشار فيه الأمين العام للأمم المتحدة في

(42) المصدر السابق.

(43) التوازن الدقيق بين مكافحة التضليل الرقمي واحترام حرية التعبير، تقرير بحثي للجنة النطاق الواسع حول «حرية التعبير والتصدي للمعلومات المضللة على الإنترنت»، أيلول سبتمبر 2020

الاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، «اليونسكو»، 2020، ص 105

(44) حظرت المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبالقانون ويفقرتها أية دعاية للحرب، وأية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو

العداوة أو العنف، مصدر سبق ذكره.

(45) إيرين خان، مصدر سبق ذكره.

(38) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول مكافحة التضليل الإعلامي، <https://dds-documents//:https://OpenElement?pdf.N2245922/PDF/22/459/N22/GEN/UNDOC/doc/org.un.un>

(39) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مصدر سبق ذكره.

(40) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مصدر سبق ذكره.

(41) إيرين خان، التضليل الإعلامي وحرية الرأي والتعبير، مصدر سبق ذكره.

المخاوف وكراهية الأجانب والنساء وغير ذلك من الأحكام المُسبقة»⁽⁵⁰⁾.

إن مشكلة خطاب الكراهية واتساع مداه عبر الإنترنت وكراهية الأجانب والهجمات على اللاجئين أو الأشخاص من الديانات الأخرى، والإثنيات والأعراق واللوان البشر المختلفة، بناءً على القوالب النمطية التي تحفزها إحصائيات مزورة وخطاب شعبي وتقرير إعلامية مضللة لا تلي معايير الصحافة، يضيف إلى المزيج السام الذي ينبغي على برامج التربية الإعلامية والمعلوماتية أن تكافحه، وسوف يصبح هذا الأمر أكثر تعقيداً قريباً حين يتم استخدام برامج الكمبيوتر التي تستخدم الذكاء الاصطناعي لإنشاء عمليات محاكاة زائفة لأشخاص في تقارير فيديو و/أو صوت لا أساس لها في الحقيقة»⁽⁵¹⁾.

وفي هذا السياق فإن التضليل والتزييف الإعلامي يشكل اعتداءً مباشراً على الحق الإنساني للمواطنين بحريتهم في التعبير، والمشاركة السياسية والاقتصادية والمجتمعية وفي مناحات العمل الديمقراطي في المجال العام، فانتشار المعلومات المضللة على نطاق واسع عبر شبكة الإنترنت سيؤثر سلباً على توجهات وخيارات المواطنين، ويمكن للمحتوى الكاذب أن يُزعزع إيمان المواطنين وثقتهم في الحقائق والعلوم والعقلانية، فيثير بالتالي شكوكهم في المعلومات الموجودة على الإنترنت التي تتعارض مع آرائهم الشخصية، ومن شأن ذلك أن يشيخهم عن المشاركة العامة، كما ويؤثر سلباً على ممارستهم للحقوق والواجبات المتعلقة بالعمل المدني، ويكتسي ذلك أهمية خاصة بالنسبة إلى المواطنين والمجتمعات المحلية المستهدفة في حملات التضليل التي تستخدم خطاب الكراهية لتغذية الانقسام، وإشعال فتيل التوترات والقتال»⁽⁵²⁾.

وفيما يتعلق بالجهات التي تصنع وتنتج خطاب التضليل والتزييف فإنها تتقاطع بصورة وبأخرى مع ذات الجهات التي تقف وراء إشاعة وبث خطاب الكراهية، فهناك الحكومات، والسياسيين والأحزاب، والصحفيين أنفسهم، إلى جانب الاقتصاديين والشركات، والمواطنين أنفسهم.

ولكل جهة تقف وراء نشر وبث الأضاليل أهدافها الخاصة، وستكون ثقة المواطن تحت الاختبار، وتقف وجهاً لوجه في مواجهة الشكوك مما تراه أو تسمعه أو تقرأه، فتضعف الثقة في المجال العام للاهتزاز، بما في ذلك ثقة الجمهور نفسه بوسائل الإعلام تحديداً التي ستواجه هي الأخرى موجة من التشكيك بسردياتها وبما تقدمه من معلومات مضللة.

وقد ترتكب جهة من جهات الدولة أو الجهات غير الحكومية ممارسة التضليل الإعلامي، الذي يمكن أن يؤثر في طيف

تقريره حول التضليل الإعلامي إلى ما نصت عليه «المادتان 19 و20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لكونهما تكمل إحداهما الأخرى فقد أشار بوضوح إلى خطة عمل الرباط، وأنه يمكن في هذا الصدد للعوامل الستة الميينة في خطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف التي وضعها فريق خبراء رفيع المستوى في عام 2013 أن تتيح توجيهها مفيداً، وتلك العوامل هي: سياق البيان، وصفة المتكلم، ونية تحريض الجمهور على مجموعة مستهدفة، ومحتوى التعبير وشكله، ومدى انتشاره، واحتمال إفضائه إلى ضرر»⁽⁴⁶⁾.

وتتضمن خطة عمل الرباط ستة معايير يتم من خلال تطبيقها فحص الخطاب إن كان يتضمن خطاب كراهية أم لا، وهذه المعايير الستة هي: السياق والنية والمتكلم والمحتوى والشكل ومدى الخطاب والرجحان»⁽⁴⁷⁾.

و«يعتمد خطاب الكراهية على التعامل مع جماعات معينة على أنها من الآخرين، وقد يستخدم المعلومات المضللة كجزء من ترسانته لتدعيم رسالته مثلاً بمعلومات كاذبة وتعميمات عن فئة معينة من الأشخاص وقد يكون هذا الخطاب جزءاً من مبادرة دعائية، ولكن ليس بالضرورة»⁽⁴⁸⁾.

«وهنا لابد من إقامة تمييز هام بين المعلومات المضللة من جهة وخطاب الكراهية من جهة أخرى، حيث يفهم خطاب الكراهية على أنه «أي نوع من التواصل في الكلام أو الكتابة أو السلوك، يقوم بمهاجمة شخص أو جماعة ما أو يستخدم لغة تحقيرية أو تمييزية ضدها على أساس الهوية أي عبارات أخرى على أساس الدين أو الانتماء الإثني أو الجنسية أو العرق أو اللون أو الأصل أو النوع الاجتماعي أو غير ذلك من عوامل الهوية وغالباً ما تتقاطع الظاهرتان؛ على سبيل المثال عندما يتم استخدام الإساءة عبر الإنترنت والتضليل جنباً إلى جنب، كما في حملات التشهير السياسي أو مهاجمة النساء الصحفيات بسبب كراهية النساء، ومع ذلك فكلا الظاهرتين مختلفتان من الناحية المفهومية، لأن المعلومات الكاذبة يمكن أن تكون قائمة بذاتها من دون أن تمس الكراهية، على سبيل المثال في المعلومات المضللة المعارضة للتلقيح ضد الفيروسات والأوبئة»⁽⁴⁹⁾.

«أما خطاب الكراهية من جانبه، فإنه ينطوي دائماً وبالضرورة على معلومات مضللة؛ فقد يعتمد ببساطة على التعبير عن الرأي والتحريض من دون استخدام الأكاذيب، بل عبر تضخيم

(46) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، مصدر سبق ذكره.

(47) خطة عمل الرباط - متوفرة على الموقع الرسمي للأمم المتحدة على رابط: https://www.pdf.AR_outcome_draft_Rabat/files/default/sites/org.ohchr

(48) - التوازن الدقيق بين مكافحة التضليل الرقمي واحترام حرية التعبير، تقرير بحثي للجنة النطاق الواسع حول «حرية التعبير والتضليل الرقمي للمعلومات المضللة على الإنترنت»، أيلول سبتمبر 2020

الاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة «اليونسكو» 2020، ص 36.

(49) المصدر السابق.

(50) المصدر السابق.

(51) الصحافة والأخبار الزائفة والتضليل، دليل التدريب والتدريب في مجال الصحافة، سلسلة اليونسكو لتدريب الصحافة، شيريلن آيرتون وجولي بوسينس، ترجمة محمود العابد، منشورات منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة «اليونسكو»، ومؤسسة فريدريش ناومان من أجل الحرية، عمان الأردن، 2020، ص 68

(52) التوازن الدقيق، مصدر سبق ذكره ص 37

عن مرض كوفيد 19، بنفي انتشار المرض أو تقديم معلومات كاذبة عن معدلات الإصابة، وأرقام الوفيات والمشورة الصحية، وهذا التضليل الإعلامي يضر بالجهود المبذولة لمكافحة الوباء، ويهدد الحق في الصحة والحياة، فضلاً عن زعزعة ثقة الناس في الإعلام العمومي وفي مؤسسات الدولة»⁽⁵⁶⁾.

وبالنتيجة في «الحالات التي تتقاطع فيها المعلومات المضللة مع خطاب الكراهية، مثل العنصرية وكراهية النساء والتعصب، كثيراً ما تنشأ استجابات معيارية وأخلاقية تتراوح بين مبادرات تطلقها منظمات المجتمع المدني والوكالات الحكومية الدولية وتدخلات من المشاهير»⁽⁵⁷⁾.

كما أن «المستخدمين الذين يُعتبرون مُخادعين أو مُسيئين؛ هم في صميم استجابات تنظيمية كثيرة تصدرها الحكومات الساعية ليس فقط إلى الحد من التحريض على الكراهية والعنف والتشهير بل أيضاً على نطاق أوسع وبشكل إشكالي، إلى وضع حد للتعبير الذي يُعتبر كاذباً أو مضرراً بالأمن القومي والدبلوماسية الدولية والنظام الاجتماعي، وغيره، ومن ناحية أخرى، تقوم بعض الحكومات بتقديم الدعم للجهات العاملة على ضمان جودة المعلومات أي على مبادرات التحقق من الوقائع ومكافحة التضليل والدراية الإعلامية والمعلوماتية والمبادرات الصحفية التي تسعى إلى إعلام المستخدمين بطريقة موثوقة وتمكينهم من كشف التضليل»⁽⁵⁸⁾.

وبحسب إيرين خان فإن «استغلال التكنولوجيات الجديدة لإنتاج محتوى تضليلي أو مثير للخلاف لدوافع متعددة «سياسية أو أيديولوجية أو تجارية» من جانب جهات فاعلة متعددة، بمن في ذلك الدول، والأحزاب السياسية، والسياسيون وغيرهم من أصحاب النفوذ أو الشركات القوية، وهي جهات تدعمها جيوش المتصيدين على الإنترنت أو شركات العلاقات العامة، وغالباً ما تنقل الرسائل الكاذبة لهؤلاء المحرضين عن قصد أو عن غير قصد من قبل وسائل الإعلام التقليدية أو المشاهير أو المستخدمين العاديين، وشبكات النظراء والأصدقاء في مزيج معقد من التبادلات بين العالميين الافتراضي والمادي»⁽⁵⁹⁾.

صناعة باتجاهين: الذباب الإلكتروني في خدمة من؟

طفت ظاهرة الذباب الإلكتروني على السطح الإعلامي قبل نحو خمس سنوات ولم تلبث خلال فترة زمنية وجيزة حتى أصبحت هذه الظاهرة تأخذ مكانتها في الميديا، وفي الصحافة والإعلام، وتحديدًا في منصات التواصل الاجتماعي باعتبارها البيئة الأكثر مواءمة لها، والتي بدت وكأنها الحاضنة الأم لنشأة هذه الظاهرة واتساعها.

والذباب الإلكتروني في أبسط مفاهيمه هو مصطلح يدل على

واسع من حقوق الإنسان، كما يمكن أن يقوِّض التجاوب مع السياسات العامة، وربما تضخيم التوترات في حالات الطوارئ أو حالات الصراع المسلح، أو حالات الأوبئة كما حدث في جائحة كورونا حين اتسعت دائرة التضليل على مستوى لتحويل حالة التضليل والتلاعب بالعقول إلى ظاهرة دولية تفرض نفسها على حكومات العالم من أجل مكافحتها.

وتعترف اليونسكو نفسها بأثر الحكومات ووقوفها وراء حملات التضليل مشيرة إلى «ظاهرة قيام الحكومات بتعبئة فرق الكراهية الرقمية» لتهدئة التعليقات الناقدة وإلغاء حرية التعبير ثم هناك مشكلة خطيرة تتمثل في المضايقات والعنف عبر الإنترنت التي توصف أحياناً باسم «التصيد»؛ والتي تعانيتها النساء بشكل غير متناسب، وغالباً ما تكون بطبيعتها مسيئة للمرأة، ويمكن لهذا أن يرى الصحفيون ومصادرهم والمعلقون يتعرضون لسوء المعاملة السيئة عبر الإنترنت، أو ادعاءات كاذبة بشأن سلوكهم، أو تحريف هوياتهم، أو تهديدات الأذى المصممة لإذلالهم وتقويض ثقتهم، وتشويه سمعتهم، وتحويل انتباههم، وفي نهاية المطاف، لتبديد تقاريرهم، وفي الوقت نفسه، في العديد من الأماكن، تستمر إساءة استخدام العالم المادي المصمم لقمع التقارير الحرجة، مع وجود خطر إضافي يتمثل الآن في التآجيج والتحريض عبر الإنترنت»⁽⁵³⁾.

وبحسب دراسة أخرى لليونسكو فإن «الحكومات والسياسيين هم من بين المُحرِّضين الرئيسيين والجهات الأساسية الناقلة للمعلومات المضللة»⁽⁵⁴⁾.

يمكن أن ينبثق التضليل الإعلامي الذي ترعاه الدولة عن مؤسسات الدولة المباشرة أو عن وكلاء يستهدفون الجماهير داخل إقليم الدولة أو في الخارج لأغراض سياسية واستراتيجية، وفي العصر الرقمي أدت التقنيات الجديدة إلى توسيع نطاق هذه العمليات وسرعتها وانتشارها بقدر كبير، وعندما يقترن ذلك بسلطة الدولة ووسائلها ونطاق نفوذها يمكن أن يكون تأثيره في الإنسان مدمراً، وحيثما تقوم الدول بقمع المصادر الأخرى بصورة منهجية ومتزامنة مع الترويج لرواياتها الكاذبة فهي تحرم الأفراد من الحق في التماس المعلومات وتلقيها بموجب المدة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية»⁽⁵⁵⁾.

«في السنوات الأخيرة سعت حملات التضليل التي تقودها الدول في عدد من البلدان إلى التأثير في الانتخابات والعمليات السياسية الأخرى، والسيطرة على سرديات النقاشات العامة، أو كبح الاحتجاجات على الحكومات وانتقادها، وفي سياق جائحة كوفيد 19، سجلت حالات مختلفة قامت فيها جهات فاعلة حكومية بنشر ادعاءات غير متحقق منها بشأن منشأ الفيروس المسؤول

(53) الصحافة والإخبار الزائفة والتضليل، دليل التدريس والتدريب في مجال الصحافة - سلسلة اليونسكو لتدريس الصحافة - شيريلان أيرتون وجولي بوسيتس - ترجمة محمود العابد - منشورات منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة «اليونسكو» ومؤسسة فريدريش ناومان من أجل الحرية عمان الأردن، 2020، ص 104

(54) التوازن الدقيق، مصدر سبق ذكره، ص 37

(55) إيرين خان، مصدر سبق ذكره

(56) المصدر السابق

(57) التوازن الدقيق، مصدر سبق ذكره، ص 247

(58) المصدر السابق، ص 115

(59) إيرين خان، مصدر سبق ذكره

ومن أبرز الأمثلة على ذلك تلك الفيديوهات التي تمت صناعتها باعتبارها هجوماً كيمياوياً لقوات النظام السوري على المواطنين في الغوطة، ليتبين لاحقاً أنها كانت مجرد أفلام مفبركة تورطت فيها مجموعة «الخوذ البيضاء»، والمعارضة السورية.

ويمكن في هذا السياق تحديد ومعرفة واكتشاف الحسابات الوهمية بعدة طريق منها على سبيل المثال لا الحصر:

1. عدم وجود مؤشرات الهوية الإلكترونية الواقعية.
2. النشاط بأسماء مستعارة وحسابات وهمية.
3. إعادة إنشاء الحسابات بشكل روتيني خاصة بعد حذف أو تجميد نشاطهم نتيجة التبليغ أو اكتشاف حسابهم الوهمي من طرف مسيري مواقع التواصل الاجتماعي.
4. المتابعة والتشويش على حسابات الشخصيات المناوئة لتوجه الذباب الإلكتروني، من معارضين محليين ودوليين.
5. حسابات حديثة النشأة بفارق زمني قصير بين حساب وآخر، لا تحظى بعدد كبير من المتابعين.
6. سرعة النشر والتغريد (منشورات كثيرة في وقت واحد).
7. حسابات خالية من المنشورات ولا يتم التفاعل بينه وبين متابعيه في حالة وجودهم.
8. تعمل الحسابات في أوقات معينة فقط بغرض دعم هاشتاغ أو الترويج لقضية رأي عام.
9. تكرار محتوى وموضوع معين في منصات اجتماعية مختلفة⁽⁶⁰⁾.

وبالنتيجة فإن الذباب الإلكتروني يعد «أحد إرهابات وتجليات التطورات التكنولوجية من جهة والممارسات التضليلية من جهة أخرى، بحيث سمحت التكنولوجيات والتقنيات المتاحة بظهور لجان ومجموعات إلكترونية متخصصة في الترويج للمعلومات، والأفكار، والآراء وحتى الشخصيات، وبالنظر لطبيعة نشاطها الذي يصل في بعض الأحيان لحد اعتباره حرباً إلكترونية، فهي حرب للسيطرة على الوعي، وعلى العقل وعلى الرأي العام وتوجيهها لخدمة جملة من الأهداف، وعلى هذا الأساس نجد أن الصلة بين الذباب الإلكتروني والأخبار الكاذبة والمزيفة وثيقة، فهي تعتمد كثيراً على إطلاق الشائعات والأخبار والصور المزيفة، واختلاق الأحداث والتصريحات، وتوظيف فيديوهات وصور سابقة وفبركتها، ونتيجة النشر الواسع يخيل للمتلقين أن هذه المنشورات حقيقية، لذلك نتحدث عن التضليل الذي يعنى وجود النية المسبقة للتلاعب بوعي الجماهير»⁽⁶¹⁾.

إن «الذباب الإلكتروني يعمل على تحقيق المعادلة الكمية الأساسية في بناء الرأي وتوجيهه على النحو الذي يخدم مصالح المراكز المهيمنة في المجتمع، وذلك عبر أساليب ميديا تيكية مختلفة تراوح في الغالب بين التغريد المتناغم، والتعليق

استخدام حسابات مزيفة بأعداد غير محدودة يتم توجيهها وتوظيفها في اتجاه معين لغايات الدفاع عن فكرة، أو قرار، أو توجه ما لمن يقف خلف موظفي هذا الجيش الإلكتروني السري، ولا يتوانى بالطبع عن مهاجمة كل معارض أو مناوئ لتوجهاته، ولا يتردد بالطبع حتى في استخدام خطاب الكراهية والتحريرض ضد المناوئين والمعارضين.

والمجال الحيوي الذي يتحرك فيه الذباب الإلكتروني هو منصات التواصل الاجتماعي، وتحديدًا الفيسبوك و X (تويتر سابقاً)، ولا توجد محددات لنشاطه فهو جيش إلكتروني جاهز للتدخل السريع في مختلف القضايا السياسية والاجتماعية، والاقتصادية، والفنية، والتقنية، وحتى القضايا الدينية إذا استوجب الأمر.

ويعمل الذباب الإلكتروني وفقاً لمصالحه التي يحددها له مموله، ولذلك لا يتوانى عن تشويه الحقائق، والتعتيم عليها، بقدر عمله على إنتاج المعلومات المضللة خدمة لأهدافه وغاياته، ولا يتردد في إنتاج الأكاذيب واستخدام الخطاب الاتهامي وصولاً إلى خطاب الكراهية والتحريرض ما دام هدفه قمع الرأي الآخر والتأثير في الرأي العام، وما دام يتحرك في مأمن لا تطاله يد الدولة وسلطة القانون.

ويتكون الذباب الإلكتروني من مئات وآلاف الحسابات المزيفة والمجهولة، ويقودها خبراء متمرسون في تقنيات الاتصال، ويتم توجيه هذا الجيش في الاتجاه الذي يريده الممول الرئيس في العادة تكون الدولة أو جهات أمنية رسمية، وتتجلى أكثر استخداماته في القضايا السياسية.

وكان الذباب الإلكتروني أكثر بروزاً في الأزمة السورية، وفي الأزمات المصرية، واليمنية، والأزمة الخليجية بين قطر والإمارات والسعودية، والتي نتج عنها كم هائل من المواد الإعلامية المضللة والمزيفة، والمتخمة بخطاب الكراهية.

وكما تم الإشارة سابقاً، فإن هذا الجيش يبقى مجهولاً وهو ما يساعده على استخدام أي نوع من الخطابات التي يجرمها القانون في العادة، لكنها لا تطاله، فيما تبقى الحكومات على رأس قائمة المتهمين بتأسيس، وإدارة جيش الذباب الإلكتروني لمواجهة معارضي سياساتها، وإطلاق الشائعات ضدهم، والتحريرض عليهم، وتأييب الرأي العام ضدهم.

ولعل العلاقة الوظيفية بين الذباب الإلكتروني وتزييف المعلومات خداع الجمهور من خلال التضليل وصناعة الأكاذيب خدمة لأصحاب المصالح أصبحت واضحة تماماً، ويتفنن هذا الجيش الإلكتروني في إطلاق الشائعات، وتعبئة الجمهور تجاه قضية محددة، وعبر سياسة التكرار وبث سيل من المعلومات والأقاصيص المختلفة ومن خلال الفيديوهات والصور المفبركة، ومن خلال «الترندات» و«الهاشتاغات» لصراف أنظار الجمهور للقضية مدار الاهتمام.

(60) د. نصر الدين بوزيان، الأخبار الكاذبة، الذباب الإلكتروني وتزييف الوعي: سبل الوقاية ومساعي المواجهة، مجلة أكاديميا للدراسات السياسية المجلد 06/ العدد: 05، الصفحات من 26 - 46 جامعة قسنطينة 3 (الجزائر)، تاريخ النشر: 2021/12/30
(61) المصدر السابق.

لا يميز الغث من السمين، وأصبحت المنصات الاجتماعية أرضاً خصبة للدعاية الحاسوبية، والتصيد، وجيوش المتصيدين، ودمية الجورب والمخادعين وغيرها من أساليب التضليل، ثم جاء بعد ذلك استغلال مزارع المتصيدين»⁽⁶³⁾.

وتغذي وسائل التواصل الاجتماعي أنواعاً كثيرة من المحتوى، تتراوح من الشخصية إلى السياسية، وهناك العديد من المحتويات التي تنتجها علانية أو سراً الحكومات و/أو شركات العلاقات العامة بموجب عقد مع الجهات الفاعلة في دوائر السياسة أو الأعمال، ونتيجة لذلك، فإن عدداً لا يحصى من المدونين والمؤثرين على منصات إنستغرام ويوتيوب يروجون للمنتجات وللسياسيين دون الكشف عن أنهم يتلقون أجوراً للقيام بذلك، ويتم أيضاً إجراء المدفوعات السرية للمعلقين «غالباً بهويات مزيفة» الذين يسعون إلى التأكيد، أو التشويه، أو التخويف في المنتديات عبر الإنترنت، وفي خضم هذا، تفقد الصحافة أرضها، وتصبح في حد ذاتها هدفاً ليس فقط للنقد العادل الموضوعي، بل أيضاً للهجوم الذي يهدد وجودها⁽⁶⁴⁾.

لقد أصبح من المؤكد تماماً أن منصات التواصل الاجتماعي على الإنترنت تصدر إشاعة التضليل والتزييف، بل هي المصدر الأساسي لها، وقد أصبحت مسألة ضبطها قانونياً لمكافحة خطابات التضليل والكراهية أحد أبرز المشكلات الأكثر تعقيداً التي تواجهها الدول بالرغم من أن بعضها تستخدمها بطرق غير مباشرة لنشر التضليل عبر ذبائها الإلكتروني، إلا أن مطلب ضبطها وتقييدها يثير التخوفات من كون أي تقييد قد ينتقص ويؤثر مباشرة على الحق الإنساني بحرية التعبير.

وبحسب تقرير الأمين العام للأمم المتحدة فإن «إغلاق الإنترنت يسفر عن آثار واسعة النطاق على مجموعة كاملة من الحقوق، بل وقد يسهم في انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق إبراز تلك الحقوق»، مضيفاً إنه «غالباً ما تستخدم التقنيات الرقمية لزيادة انتشار التضليل الإعلامي على الصعيد العالمي، وفي حين أنها ليست السبب الوحيد للمشكلة، يلزم أن تتخذ الدول ومؤسسات الأعمال على السواء خطوات عاجلة للتصدي لهذا التحدي، وعلى الرغم من عدم وجود حل تكنولوجي بسيط حالياً لمواجهة التضليل الإعلامي، وعدم وجود طريقة ميسرة لتحديده، هناك عدد من الطرق للتصدي له بشكل أكثر فعالية»⁽⁶⁵⁾.

منصات التواصل ومحاربة التضليل

أمام هذه المعطيات وما تمثله منصات التواصل الاجتماعي من دور كبير ومؤثر في صناعة ونشر وإعادة نشر لخطاب التضليل

المكثف، وإعداد النشرات المضادة للرأي المخالف، لأن القاعدة المركزية في الاستقطاب وتوجيه الرأي في الفضاء السيبراني ليست فن الخطاب في بعده البلاغي التقليدي كما كانت الحال قديماً، وليست قوة الأفكار، إنما كمية الإعجاب التي تحصدتها تغريدة بسيطة، أو مقال منشور، أو مقطع فيديو، وهي التي تمنح الانطباع في الأذهان بجودة الأفكار وتبني أغلبية لها، حتى لو كانت أفكاراً ساذجة، وتؤكد نظريات التأثير الاجتماعي وجود صنف من التأثير القوي، يتمثل في التأثير الكمي الذي يستمد قوته من ارتفاع عدد المؤمنين به»⁽⁶²⁾.

الإنترنت والتضليل وخطاب الكراهية في منصات التواصل الاجتماعي

تمثل حرية الإنترنت، والوصول للمعلومات، وخطاب الكراهية، والتضليل الإعلامي وتزييف الوقائع والحقائق أحد أبرز المشكلات الأهمية الضاغطة، ويجمعها عنوان واحد عريض هو حرية التعبير باعتباره الحق الإنساني الذي لا يقبل الجدل أو التهاون فيه، وهذا ما يدفع بمنظمات حقوق الإنسان في العالم أن توليه الأهمية القصوى، وفي مقدمتها بالطبع الأمم المتحدة ومنظماتها الفرعية.

وتعتبر منظمات حقوق الإنسان أن الحق بحرية التعبير هو حق إنساني أصيل لا يجوز المساس به أو أي انتقاص منه، وعدم تقييده إلا في أضيق الحدود، ووفقاً لما نصت عليه العهود والمواثيق والاتفاقيات الدولية على نحو الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وغيرها من الاتفاقيات الأخرى التي تكافح أي انتهاك، أو انتقاص من منظومة حقوق الإنسان الأهمية.

لقد بدت حرية الإنترنت مطلباً أممياً بلا نزاع أو خلاف، وعدم جواز تعطيله أو العبث في نطاق بثه أحد أبرز ما تشغل به تلك المنظمات، وذلك لما أصبح يمثله في العقدين الأخيرين من أهمية باعتباره النطاق الاتصالي والتواصلي للمعلومات، وأصبح الإنترنت عالماً مفتوحاً تماماً حتى تحول لأن يكون مساحة حرب للمعلومات باعتباره أحد أكثر الأسلحة تأثيراً في الرأي العام.

وفي مطلع القرن الحادي والعشرين شهد استخدام المعلومات كسلاح على نطاق غير مسبوق، فالتكنولوجيا الحديثة القوية تجعل التلاعب في المحتوى وتصنيعه أمراً بسيطاً، وتضخم الشبكات الاجتماعية بشكل كبير الأكاذيب التي تروجها الدول، والسياسيون الشعبويون، والشركات الدجالة، ويتناقلها جمهور

(63) الصحافة والأخبار الزائفة والتضليل، مصدر سبق ذكره، ص 14

(64) المصدر السابق، ص 16

(65) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول مكافحة التضليل الإعلامي، مصدر سبق ذكره.

(62) د. عبد الله الزين الحيدري - زمن الذباب والعشائر الإلكترونية: معارك الإثبات والإبطال في مجرة الذكاء الاصطناعي، مركز الجزيرة، 17 تشرين أول/ أكتوبر 2017، ص 12

تدخل في شراكة مع جهات خارجية لتدقيق الحقائق بهدف مراجعة وتقييم دقة معظم المحتوى سريع الانتشار على منصاتنا - على قولها - (67).

وتؤكد منصة فيسبوك على أنها تحظر المحتوى والسلوك في الجوانب الأخرى التي غالبًا ما تتداخل مع انتشار المعلومات المضللة، فعلى سبيل المثال، تحظر معايير المجتمع الحسابات الزائفة، والاحتيال، والسلوك الزائف المنظم، كما تحظر كل المعلومات المضللة التي تتناول العنف أو الضرر البدني، والمعلومات الصحية المضللة الضارة، والتدخل في التصويت أو الإحصاء السكاني، والوسائط المتلاعب بها، وتزيل المعلومات المضللة أو الشائعات التي لا يمكن التحقق من صحتها التي قرر الشركاء ذوي الخبرة أنها ستسببهم على الأرجح في مخاطر تعرض الأشخاص لأعمال عنف أو ضرر بدني وشيك (68).

ومن الملاحظ أن قائمة المحتوى غير المسموح به على منصة فيسبوك باعتبارها الأكثر استخدامًا وشعبية طويلة جدًا، إذ تضم القائمة 31 محتوى لا تسمح المنصة بنشرها وهي: العنف والسلوك الإجرامي، والعنف والتحرير، والمنظمات الخطرة والأفراد الخطرون، وتنسيق أنشطة ضارة والترويج لارتكاب الجرائم، والبضائع والخدمات المحظورة، والاحتيال والخداع، والسلامة، والانتحار وإيذاء الذات واضطرابات الأكل، وغُري الأطفال وإساءة معاملتهم واستغلالهم جنسيًا، والاستغلال الجنسي للبالغين، والمضايقة والإساءة، واستغلال البشر، وانتهاكات الخصوصية، والمحتوى محل الاعتراض، والخطاب الذي يحض على الكراهية، والمحتوى العنيف والصادم، والغُري والنشاط الجنسي للبالغين، والإغواء الجنسي للبالغين واللغة الجنسية الصريحة، والنزاهة والمصادقية، وسلامة الحساب والهوية الحقيقية، والمحتوى غير المهم أو الاحتيالي، والأمن السيبراني، والسلوك الزائف، والمعلومات المضللة، وإحياء الذكرى، واحترام الملكية الفكرية، والملكية الفكرية، والطلبات والقرارات ذات الصلة بالمحتوى، وطلبات المستخدمين، وحماية إضافية للقاصرين (69).

ومن الملاحظ في هذه القائمة الطويلة أنها بدت وكأنها حاضرة تمامًا في العديد من بنودها في القوانين والتشريعات المحلية التي أقرتها العديد من الدول العربية لمكافحة الجرائم الإلكترونية، وخاصة الدول موضوع هذه الدراسة، وهي: المغرب، وتونس، ولبنان، والأردن.

فقد لجأت العديد من الدول في العالم على وضع تشريعات من شأنها التخفيف من حدة تأثيرات المحتوى المضلل في منصات التواصل الاجتماعي، واعتبرت الحكومات في تشريعاتها خطاب التضليل ودرجاته مخالفة واضحة للقوانين المحلية وللشريعة الدولية الناطمة لحقوق الانسان، بل ودعت القائمين على تلك المنصات لوضع اليات ومحددات في سياساتها لضبط المحتوى وتنقيته من أي خطاب يتضمن تضليلًا، أو تزييفًا، أو دعوة لخطاب الكراهية والتحرير، باعتبارهما «التضليل وخطب الكراهية» متلازمتان تؤثران على حقوق المواطنين، وعلى السلم الأهلي والمجتمعي.

وبحسب مسطرة السياسات المجتمعية التي وضعتها منصة فيس بوك - لكونها الأكثر استخدامًا وانتشارًا وتأثيرًا - فإن المعلومات المضللة تختلف عن غيرها من أنواع الخطاب التي تتناولها معايير المجتمع لتعذر وضع قائمة شاملة لكل الأمور المحظورة، فيما يتعلق بالعنف المصور، أو الخطاب الذي يحض على الكراهية، لكن سياسة منصة فيس بوك - وفقا لمعاييرها - تحدد الخطاب الذي تحظره، وحتى الأشخاص الذين لا يتفقون مع هذه السياسات يمكنهم اتباعها، وتعترف المنصة بأنها لا يمكنها توفير مثل هذا الخط في حالة المعلومات المضللة.

ونقول إنها لن تسمح بالمحتوى الذي يهدف إلى الخداع، أو يحاول تضليل المستخدمين بهدف زيادة المشاهدات، موصية في هذا الصدد عدم نشر المحتوى أو مشاركته أو التفاعل معه، أو إنشاء حسابات، أو مجموعات، أو صفحات، أو مناسبات، أو أي أصول أخرى، يدويًا أو تلقائيًا، بوتيرة مرتفعة جدًا، مشيرة إلى أن المحتوى المضلل: هو المحتوى الذي يتضمن رابط يعد بأحد أنواع المحتوى في حين يعرض نوعًا مختلفًا تمامًا من أنواع المحتوى، مضيفة أن تعريف المعلومات المضللة لديها أنها عبارة عن محتوى يتضمن ادعاءً قررت جهة خارجية موثوقة أنه ادعاء زائف، وينص تعريفنا للشائعات التي لا يمكن التحقق من صحتها على أنها عبارة عن ادعاء أكد شركاؤنا ذوي الخبرة صعوبة أو استحالة تتبع مصدره، أو افتقاده إلى مصادر موثوقة، أو عدم وجود تفاصيل تكفي لتفنيده، أو أنه غير منطقي بدرجة كبيرة أو يصعب تصديقه (66).

وتؤكد منصة فيسبوك على أنها تعتمد على تقليل انتشار المعلومات المضللة، وتقليل معدلات مشاهدتها، وتهيئة مناخ يعزز الحوار المثمر، كما أنها تركز على إبطاء انتشار المنشورات الخداعية، والمعلومات المضللة سريعة الانتشار، وتوجيه المستخدمين إلى المعلومات الموثوقة، وفي سياق هذه الجهود،

(67) شركة ميتا، متوفر على رابط: <https://policies/ar-ar/com.fb.transparency//:https://misinformation/standards-community>

(68) المصدر السابق.

(69) مصدر سابق.

(66) شركة ميتا، متوفر على رابط: <https://policies/ar-ar/com.fb.transparency//:https://spam/standards-community>

خطاب الكراهية ومنصات التواصل الاجتماعي

الفئة الثالثة:

المحتوى الذي يستهدف شخصًا أو مجموعة أشخاص على أساس سمة (سمات) تتمتع بحقوق حماية من خلال: العزل، والإقصاء بأنواعه مثل الإقصاء الصريح، والإقصاء السياسي، والإقصاء الاقتصادي، والإقصاء الاجتماعي.

والمحتوى الذي يصف الأشخاص أو يستهدفهم سلبًا بكلمات مهينة، التي تخلق بطبيعتها جواً من الإقصاء والترهيب ضد الأشخاص وغالبًا ما ترتبط بالقمع والعنف والتمييز التاريخي.

كما يجب عدم نشر المحتوى الذي يوفر أو يعرض منتجات، أو خدمات تهدف إلى تغيير التوجه الجنسي أو الهوية الجنسية للأشخاص، والمحتوى الذي يهاجم المفاهيم أو المؤسسات أو الأفكار أو الممارسات أو المعتقدات الذي من المحتمل أن يسهم في إلحاق ضرر بدني وشيك أو ترهيب أو تمييز ضد الأشخاص، والمحتوى الذي يستهدف شخصًا أو مجموعة أشخاص من خلال ادعاء إصابتهم بفيروس كورونا المستجد أو نشرهم له، أو أنهم مسؤولين عن ظهوره، أو ينشرونه عن عمد، أو المحتوى الذي يسخر من إصابتهم بالفيروس أو تعرضهم له⁽⁷⁰⁾.

وضعت إدارة الفيسبوك تعريفًا لخطاب الكراهية اعتبرت فيه أنه «هجوم مباشر على الأشخاص، وليس على مفاهيم أو مؤسسات، على أساس ما نطلق عليه سمات تتمتع بحقوق حماية: العرق، والسلالة، والأصل القومي، والعجز، والانتماء الديني، والطبقة الاجتماعية، والتوجه الجنسي، والجنس، والنوع والهوية الجنسية، والأمراض الخطيرة، ووضعت تعريفًا للهجوم بأنه خطاب يحض على العنف أو الازدراء أو القوالب النمطية الضارة، أو ينطوي على عبارات دونية أو عبارات ازدراء أو اشمئزاز أو نبذ أو سب أو دعوات للإقصاء أو العزل.»

ووفقًا لهذا التعريف فإن سياسات الفيسبوك «تحظر استخدام القوالب النمطية الضارة، والتي نعزفها بأنها مقارنات ازدراعية تم استخدامها تاريخيًا لمهاجمة مجموعات معينة، أو ترهيبها، أو إقصائها، والتي غالبًا ما ترتبط بالعنف على أرض الواقع، وتحظر استخدام الإهانات التي يتم استخدامها للهجوم على الأشخاص استنادًا إلى سماتهم التي تتمتع بحقوق حماية.»

وقسمت إدارة الفيسبوك الفئات التي تحظر عليها النشر إلى عدة فئات، وهي:

الفئة الأولى:

المحتوى الذي يستهدف شخصًا أو مجموعة أشخاص على أساس السمة (السمات) التي تتمتع بحقوق حماية أو حالة الهجرة من خلال: خطاب يحض على العنف أو يدعمه في شكل مكتوب أو مرئي، وخطاب أو صور تجرّد الأشخاص من إنسانيتهم من خلال التعميمات، مثل نعتهم بالحيوانات، أو تمييزهم بلون البشرة أو الدين، أو الحشرات، أو البكتيريا والفيروسات، والمرض، والمحرمين، والقذارة، واحتقار النساء وتغليب الصورة النمطية للمرأة «المطبخ مثلاً»، والسخرية من الآخر... الخ.

الفئة الثانية:

وهو المحتوى الذي يستهدف شخصًا أو مجموعة أشخاص على أساس سمة (سمات) تتمتع بحقوق حماية من خلال:

التعميمات التي تعبر عن الدونية، مثل: عدم النظافة، والمظهر البدني، والقصور العقلي، والقدرة الفكرية، والتعليم، والمرض العقلي، والنفسي بأنواعه، والجانب الأخلاقي، والازدراء الطبقي، والتعبيرات الداعية للكراهية والاحتقار... الخ.

(70) شركة ميتا، متوفر على الرابط: <https://commu-policies/ar-ar/com.fb.transparency//:https://speech-hate/standards-nity>

الفصل الثالث

المعلومات يكتفون بالإجابة على ثلاثة أسئلة يعتبرونها الأسئلة الرئيسية وهي من وأين ومتى:

1. من؟ وتضمن:

أ. البحث عن الحقائق (الأرقام والتواريخ والأسماء... إلخ) والآراء

ب. ما يقوله الآخرون؟

ج. قواعد البيانات الرسمية

د. الأمم المتحدة.

هـ. قم بتتبع البحث

2. أين؟

أ استخدام البحث عن الصور في محرك بحث Topsy يمكن أن تستخدم طريق تحليل المرات التي ذكر فيها (1) عبر الوقت (2) وبالنظر إلى الصور (3) التي نشرها آخرون على تويتر إن كنت تفضل البحث خال فترة زمنية محددة، اختر من قائمة «Speci-ficRange» الوقت.

ب. استخدم Echosec يمكنك أن تبحث في مواقع التواصل اجتماعي مجاناً.

ج. استخدم البحث بالصور في غوغل: ادمج كل ما تعرفه عن موضوع بحثك في عبارة واحدة كبيرة.

3. متى؟

أ - البحث بالتاريخ: أغلب البحث الذي تقوم به لا يستهدف اليوم وإنما فترة سابقة. دائماً أخبر محرك بحثك بذلك، وارجع بالزمن إلى الوراء، يمكن استخدام واكتب (1) images.google.com للبحث في تاريخ الصور.

ب. ابحث عن بيانات قديمة مع archive.org تحتفي المواقع أحياناً، هناك فرصة كي تتمكن من الاطلاع عليها بعد اختفائها باستخدام archive.org فهذه أداة تعمل فقط إذا كنت تعرف الرابط الخاص بالصفحة التي تريد الاطلاع عليها، المشكلة هي أن الرابط كثيراً ما يكون قد اختفى هو أيضاً وبالتالي أنت لا تعرفه، كيف إذن؟

تستطيع أن تجد رابطاً مختفياً؟ عليك اتخاذ الخطوات التالية:

الخطوة الأولى: ابحث عن فهرس وعن مصدر للصفحة المفقودة.

الخطوة الثانية: ضع الفهرس في آلة الزمن archive.org.

الخطوة الثالثة: ابحث عن الموقع الأصلي (73).

ومن الأمثلة على كيفية عملية الفحص عن أي كيان تجاري يجب أن توضع في الحسبان الإجابة على الأسئلة التالية:

كم موظفاً لديها؟ من هم؟ في أي البلاد تعمل؟ في أي البلاد مسجلة؟ أين تدفع ضرائبها؟ أين تُفصح عن أرباحها؟ ما هي أسماء الشركات ذات الصلة في كل بلد تعمل بها؟ ما مدى تحديد أسعار التحويل بين الشركات التابعة لها؟ أي شركات تتعاطى مسألة أسعار التحويل، ولماذا؟ (وأين؟) ما الذي تفعله الشركة؟ (74).

وبالنظر لغالبية ما يتوافق عليه الخبراء، وأدلة التحقق فإنه يتوجب على الصحفي أن يتخذ الخطوات التالية في عملية التحقق وعملية التحري عن مصدر المعلومة.

فبعد التأكد من هوية صاحب الحساب على الصحفي أن يعمل على تحديد:

- حجم القيمة الإعلامية لهذه الأخبار.
- يجب التحري عن المصدر الذي قدم هذا المحتوى، هل هو معروف واضح الهوية، هل هو من الصحفيين المواطنين أو الناشطين المعروفين؟ هل سبق وأن قدم أخباراً موثوقة.
- هل المعلومات الواردة يمكن التحقق منها من مصادر أخرى مختلفة؟
- هل يوجد تناقض بين المضمون والمعلومات أو الصورة المرافقة له؟
- الاتصال بصاحب المعلومة إذا كان معروفاً.
- تتبع المسار الزمني للموضوع وتطور مضمونه على الشبكة وصولاً إلى أول مصدر قام بنشره.
- أي مضمون لا يحوز على أدلة قاطعة على مصداقيته يجب تجنب نشره.
- الاعتماد على تقنيات التحليل للتأكد من صحة الخبر، خصوصاً ما تعلق بالصور والفيديوهات.
- طرق الكشف عن الفيديو المزيف؟
- البحث عن مصدره، هل تم نشره من قبل ومن طرف من؟
- التحري حول ناشر الفيديو، هل هو جديد، سبق له النشر أم لا، البلد الأصلي لصاحب الفيديو؟
- هل هناك تناسق بين مضمون الفيديو والعنوان؟
- هل يمكن التواصل مع ناشر الفيديو هاتفياً؟
- مكان تصوير الفيديو قد يعطينا معلومات إضافية عن المادة الإعلامية.
- البحث بدقة عن أسماء أو صور للشوارع.
- يمكن أخذ صورة من الفيديو باستعمال تقنية Screen-shot ونقوم بالبحث عنها في محركات البحث، الصورة قد تعطينا معلومات إضافية مفيدة حول الفيديو.

(73) دليل التحقق الصحافي الاستقصائية، مركز الجزيرة الإعلامي للتدريب والتطوير بالتعاون مع الصحافي الأوروبي، تحرير كريغ سيلفرمان، ترجمة مؤسسة ميدان، 2016

(74) المصدر السابق.

وفي السنوات الأخيرة ظهرت موجة الذكاء الاصطناعي باعتبارها إحدى أهم الموجات التكنولوجية التي من الممكن استخدامها في إنتاج الاخبار، وفي توظيفها في الكشف عن التضليل الإعلامي، وتوجيهها لممارسته.

ويمكن استخدام الذكاء الاصطناعي في اتجاهين من خلال إنشاء المحتوى المضلل والمزيّف، كما يمكن استخدامه في محاربة موجات التضليل وكشفها، وفي كلتا الحالتين يمكن استخدام هذه التكنولوجيا الذكية في الاتجاهين.

ويرى البعض أن أنظمة الذكاء الاصطناعي من الممكن توظيفها كأجهزة رادار أو نظم إنذار مبكر، تستطيع رصد التهديدات المعلوماتية التابعة من العدو في صورة أخبار كاذبة، أو إشاعات أو غيرها، وتحديد منشأها، والمواقع التي انتشرت عبرها، بل توجيه مستخدمي الإنترنت إلى المواقع التي تفند هذه الأخبار الكاذبة⁽⁷⁷⁾.

ولا بد من الإشارة هنا إلى أن استخدام الذكاء الاصطناعي في تزييف الحقائق والمعلومات بهدف التضليل والتأثير على الجمهور أصبح أكثر استخداماً فيما بات يعرف بـ «التزييف العميق»، وأصبح الأكثر تهديداً لـ «الأمن السيبراني»، وتحول الذكاء الاصطناعي بالنتيجة إلى الوجه الأخر الأكثر ظلاماً وخطراً بسبب الإمكانيات التي يوفرها في تزييف الأصوات والصور والفيديوهات وغيرها، فيما يمثل جانبه الأخر الوجه المشرق لتلك التقنية بالغة الخطورة التي تحمل الخير والشر معاً.

مواقع إلكترونية لكشف التزييف والتضليل

تتوافر العديد من المواقع الإلكترونية لمساعدة الصحفيين والباحثين في فحص المعلومات، واختبار مصداقيتها ومصارها الأصلية، وفيما يلي بعض أهم هذه المواقع:

- منصة AIDR لتنفيذ الشائعات على تويتر.
- منصة PeopleBrowser تُتيح مراقبة وجمع الأخبار وأحداث الإعلام الاجتماعي بحسب الزمان والمكان، ويمكن تنقية هذه الأخبار بحسب مصداقيتها، كما يقيس هذا التطبيق نفوذ وتأثير مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي.
- موقع Snopes الذي يكشف الأخبار الزائفة المنتشرة على الإنترنت، ويمكن استخدامه للتحقق من المحتوى الذي ينشئه المستخدمون.
- يوفر محرك البحث جوجل مزايا عديدة للصحفيين للتعرف على المعلومات الأساسية عن الأشخاص أو الأماكن أو الأحداث، وذلك من خلال كتابة define في محرك البحث ويكتب بعدها الصحفي الكلمة التي يريد

(77) علي فرجاني، صحافة الذكاء الاصطناعي.. ومواجهة الأخبار الزائفة، مجلة السياسة الدولية، متوفر على رابط: <https://www.egyptianpress Syndicate.org/News/eg.org.siyassa.www/aspix.19674>

- موقع TinEye، وموقع izitru، وموقع google images للتحقق من الصور.
- موقع Youtube Data viewer الذي أنشأته منظمة العفو الدولية للتحقق من مقاطع الفيديو.
- المواقع التي تساعد على التحقق من الصور وتقديم معلومات حولها هي: TinEye izitru، google images، fotoforensics، Jeffrey's Image Metadata Viewer.
- موقع Google earth لتحديد الأمكنة والخرائط الموجودة في الفيديو، وتحليلها.
- موقع WolframAlpha يتيح معرفة أحوال الطقس في جميع الأماكن والأزمنة.
- موقع SunCalc يتيح معلومات حول شروق الشمس وغروبها في جميع الأماكن والأزمنة.
- موقع Scicheck يعمل على كشف الأخبار العلمية المضللة.
- مواقع TinEye، Yandex، Google Bing للتحقق من مصادر الصور⁽⁷⁸⁾.

التربية الإعلامية في مواجهة التضليل

أخذت مسألة التربية الإعلامية أهميتها بالتزامن مع انتشار الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي، بل أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أقرت سنة 2021 الاحتفال بأسبوع الدراية الإعلامية والمعلوماتية، مشيرة إلى الحاجة إلى نشر معلومات واقعية، وأنية، وهادفة، وواضحة، وميسورة، ومتعددة اللغات، وقائمة على أساس علمي، وأشار قرار الجمعية العامة إلى وجود قدرة على المعالجة الجزئية للفجوة الرقمية الكبيرة وللتفاوت في البيانات الموجودة داخل البلدان، وفي ما بينها بتحسين كفاءات الأفراد في البحث عن المعلومات وتلقيها ونقلها في المجال الرقمي⁽⁷⁹⁾.

وبحسب اليونسكو ففي الوقت الذي يحصل الناس فيه على كم هائل من المعلومات عبر الإنترنت فإن أناساً آخرين محرومون من تلقي المعلومات، «ومن هنا، تجيب الدراية الإعلامية والمعلوماتية على العديد من الأسئلة التي قد تراودنا جميعاً في هذا الخصوص، مثل: كيف يمكننا الحصول على المعلومات والبحث عنها وتقييمها بصورة نقدية، واستخدام المضامين

(78) يرجى مراجعة شبكة الصحفيين الدوليين فيها المزيد من التفاصيل، طرق وأدوات مهمة للتحقق من الصور والأخبار والفيديوهات على الشبكات والمواقع، شبكة الصحفيين الدوليين، متوفر على رابط: <https://www.egyptianpress Syndicate.org/News/eg.org.siyassa.www/aspix.19674>

(79) الأسبوع العالمي للدراية الإعلامية والمعلوماتية، الأمم المتحدة، متوفر على الرابط: <https://www.week-literacy-information-media/observances/ar/org.un.www>

ويتفق تحالف الأمم المتحدة للحضارات مع الأمين العام السابق للأمم المتحدة، بان كي مون، أن التعليم، ووضع خطاب مضاد لترويج العنف والصراع، ولا سيما على شبكة الإنترنت، هما عنصران أساسيان عند العمل على منع التطرف العنيف، كما يؤمن هذا التحالف بأن الرقابة على وسائل الإعلام تعتبر ضارة وقد لا تحد بشكل فعال من انتشار الرسائل الإعلامية التي تجذب الشباب من خلال الروايات المتطرفة العنيفة.

والإسهام في إنتاجها بحكمة، سواء عبر شبكة الإنترنت أو عبر الوسائل الأخرى؟ ما هي الحقوق التي تتمتع بها سواء على شبكة الإنترنت أو غيرها من المنابر الإعلامية؟ ما هي المسائل الأخلاقية التي ينطوي عليها مجال تقديم المعلومات واستخدامها؟ كيف يمكننا الإسهام في وسائل الإعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للنهوض بأوجه المساواة وتعزيز الحوار بين الثقافات وبين الأديان، والسلام وحرية التعبير والانتفاع بالمعلومات؟⁽⁸⁰⁾.

وتأخذ التربية الإعلامية أهميتها في مواجهة التضليل الإعلامي من خلال التعليم الذي يتلقاه المواطنين حول صناعة الإعلام وأدواته، وكيف يمكن التعامل مباشرة مع وسائل الإعلام واستخدام الإنترنت كوسيلة للتعليم والتلاقح الحضاري، وبناء ثقافة تشاركية مع الآخرين بعيداً عن خطابات الإعلام المضلل والداعي للكراهية، فضلاً عن تعليم المواطنين بأخلاقيات مهنة الإعلام، وكيف يمكن للتربية الإعلامية مواجهة المعلومات المزيفة والمضللة، وتلك التي تحض على الإرهاب، وتدعو للعنف والتحريض على الآخرين.

وفي تقرير لتحالف الأمم المتحدة للحضارات (UNAOC)، منذ تأسيسه منذ أكثر من 10 سنوات، اعترف بمحو الأمية الإعلامية كمجال تعليمي وثقافي يلزم معالجته، ولا سيما عندما يهدف إلى بناء جسور لتحسين التفاهم بين أفراد من خلفيات دينية وثقافية مختلفة. ويرى تحالف الأمم المتحدة للحضارات مجال محو الأمية الإعلامية كفرصة لتطوير مبادرات بناء السلام، ومعالجة الاستقطاب الذي كثيراً ما يثير مواجهات عنيفة قائمة على الهوية⁽⁸¹⁾.

واعتبر التقرير أن تعرض السكان المستمر لوسائل الإعلام يمثل تحدياً تربوياً زاد في العصر الإلكتروني والرقمي، ويتطلب تقييم مصادر المعلومات ومهارات التفكير النقدي، إن فصل الحقيقة عن الرأي، وكذلك تقييم النص والصورة لكشف التحيز، وأيضاً بناء وتفكيك النص على أساس مبادئ المنطق، كل هذه مهارات يمكن تدريبها⁽⁸²⁾.

ويوصي التقرير بضرورة تنفيذ برامج محو الأمية الإعلامية في المدارس، ولا سيما في المرحلة الثانوية، من أجل المساعدة على تطوير نهج مميز ونقدي للتغطية الإخبارية للمستهلكين في وسائل الإعلام وتعزيز الوعي الإعلامي وتطوير محو الأمية الخاصة بالإنترنت لمكافحة المفاهيم الخاطئة، التحيزات وخطاب الكراهية⁽⁸³⁾.

(80) المصدر السابق.

(81) ناصر عبد العزيز النصر، محو الأمية الإعلامية والمعلوماتية كوسيلة لمنع التطرف العنيف، متوفر على رابط: <https://19955/article/chronicle/ar/org.un.www://>

(82) المصدر السابق.

(83) المصدر السابق.

الفصل الرابع

التشريعات المحلية لمعالجة التضليل والتزييف الإعلامي (الأردن - لبنان - تونس - المغرب)

تخلو التشريعات والقوانين في المغرب، وتونس، والأردن، ولبنان من وجود تشريعات خاصة لمكافحة ظاهرة التضليل الإعلامي، لكن ذلك لا ينفي وجود نصوص قانونية أخرى في قوانين المطبوعات والنشر المحلية في هذه الدول تجرم الأخبار الزائفة والمضللة.

وقد كفلت دساتير الدول الأربعة حرية الصحافة والرأي والتعبير انسجاماً مع القانون الدولي الإنساني، لكن تم تقييدها بموجب القوانين الأخرى النازمة للصحافة، وقطاع الإعلام فيها.

ويلاحظ في تشريعات الدول الأربعة أن تنظيم حرية التعبير، وتجرير الجرائم المرتكبة بواسطة النشر لا تقتصر فقط على قوانين الصحافة والمطبوعات بل يتم النص عليها وبازدواجية واضحة في قوانين العقوبات، والجرائم الجنائية.

ولا تخلو تلك التشريعات من أحكام سالية للحرية، خاصة تلك المتعلقة بقوانين العقوبات والجنائيات، فيما ذهبت تلك الدول لوضع تشريعات لتنظيم النشر الإلكتروني فيما يعرف بالجرائم الإلكترونية، ففي الأردن هناك قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية، وفي تونس قانون مكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال، وفي المغرب قانون الجريمة الإلكترونية، وفي لبنان هناك قانون العقوبات الذي يجرم الجريمة الإلكترونية.

وحتى تتلافى الدخول في تفاصيل عديدة فإن معالجة التضليل والتزييف المعلوماتي في هذه الدول متوافرة في القوانين السارية بالرغم من مطالبات البعض في تلك الدول وضع تشريعات خاصة وواضحة لمكافحة التضليل الإعلامي على نحو الأردن - على سبيل المثال - حيث طالب مشاركون في مؤتمر التربية الإعلامية من الحكومة وضع تشريعات خاصة بمكافحة ظاهرة التضليل الإعلامي⁽⁸⁴⁾.

ومن الملاحظ أن مصطلح «التضليل الاعلامي» بمفهومه الحديث لا يزال غائباً عن مروحة التشريعات في هذه الدول، إلا أنه حاضر بمضامينه في تشريعات عديدة وفي سياقات مختلفة، وإن كان أصبح أشد بروزاً في سياقات الحديث عن التربية الإعلامية، والتنمية المستدامة.

حالة قوانين حق الحصول على المعلومات في المغرب وتونس والأردن ولبنان

أولاً: المغرب

في المغرب ضمن الدستور المغربي حق الحصول على المعلومات للمواطنين والمواطنات الموجودة في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام، وفقاً لما نص عليه الفصل 27 من الدستور الصادر سنة 2011، والتي نصت على أن "للمواطنين والمواطنات الحق في الحصول على المعلومات الموجودة في حوزة الإدارات العمومية، والمؤسسات المنتخبة والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام، ولا يمكن تقييد هذا الحق إلا بمقتضى القانون بهدف حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني وحماية أمن الدولة الداخلي والخارجي والحماية الخاصة للأفراد، وكذا الوقاية من المس بحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة".⁽⁸⁵⁾

وتضمن قانون حق الحصول على المعلومات في المغرب مروحة واسعة من الاستثناءات التي لا يجوز للإدارة العامة الإفصاح عنها بهدف حماية المصالح العليا للوطن، حيث نص القانون على أنه تستثنى من الحق في الحصول على المعلومات، كل المعلومات المتعلقة بالدفاع الوطني وبأمن الدولة الداخلي والخارجي، وتلك المتعلقة بالحياة الخاصة للأفراد أو التي تكتسي طابع معطيات شخصية، والمعلومات التي من شأن الكشف عنها المس بحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور، وحماية مصادر المعلومات⁽⁸⁶⁾.

وتضمنت مروحة الاستثناءات التي وصفها القانون بان الكشف عنها سيؤدي إلى إلحاق ضرر بما يلي:

1. العلاقات مع دولة أخرى أو منظمة دولية حكومية.
2. السياسة النقدية أو الاقتصادية أو المالية للدولة.
3. حقوق الملكية الصناعية أو حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة.
4. حقوق ومصالح الضحايا والشهود والخبراء والمبلغين، فيما يخص جرائم الرشوة والاختلاس واستغلال النفوذ وغيرها، المشمولة بالقانون رقم 37-10 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 22-01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.

وتستثنى أيضاً من الحق في الحصول على المعلومات تلك المشمولة بطابع السرية بمقتضى النصوص التشريعية الخاصة الجارية بها العمل وتلك التي من شأن الكشف عنها الإحلال بما يلي:

(85) الدستور المغربي، متوفر على رابط: https://www.constituteproject.org/constitution/Morocco_2011?lang=ar

(86) القانون رقم 13-31 الصادر بتاريخ (22 فبراير 2018) المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، الباب الثاني، المادة 7، متوفر على رابط: <http://Ar/ma.gov.mmsp.bdj/10355/Document.15-18-1-n-dahir-le-par-C3%A9%promulgu-13-31-n-loi-la-10355/Document.10355/690/687/594=KeyPath?aspx>

(84) محمد خطيبية، دعوات لإيجاد تشريعات لمواجهة التضليل الإعلامي على مواقع التواصل، جريدة الرأي نشر بتاريخ 2020/9/28، متوفر على رابط: <https://www.alrai.com/article/com.alrai/10554818>

3. مداوات مجلس الوزراء التي يعطيها الطابع السري.
4. المستندات التحضيرية والإعدادية والمستندات الإدارية غير المنجزة.
5. الآراء الصادرة عن مجلس شورى الدولة إلا من قبل أصحاب العلاقة في إطار مراجعة قضائية⁽⁹⁶⁾.

ولا يزال القانون يثير الكثير من الجدل في الداخل اللبناني وتكرار المطالبات بتعديله خاصة في المواد الاجرائية وفي مروحة الممنوعات التي يتوجب عدم الافصاح عنها لطالبيها.

رابعاً: الأردن

كان الأردن الدولة العربية الأولى التي تقر قانون ضمان حق الحصول على المعلومات سنة 2007، وحمل رقم 47، وأثار جدلاً واسعاً ورفضاً متعدد الاتجاهات والجهات بسبب مروحة من القيود التي رأى فيها المهتمون، والناقدون أنها معيقة حقيقية أمام نجاعة تطبيق القانون.

وتعرض القانون بعد سنوات من نفاذه لتعديلات طفيفة، وبالرغم من أنها أثارت استحسان وقبول ناقد القانون، إلا أنهم رأوها غير كافية لتشذيب القانون، وجعله أكثر مرونة، وقابلية للتطبيق والنفاذ، وأنه يحتاج للمزيد من المراجعة والتعديل بعد دراسة نتائج تطبيقه خلال السنوات الطويلة التي مرت على إقراره، وهذا ما دفع بالملك عبد الله الثاني بتوجيه الحكومة «إلى مراجعة مشروع قانون ضمان حق الحصول على المعلومات، بما يكفل حق الجميع في الحصول على المعلومات الصحيحة والدقيقة وبشكل سريع مما يساهم في الرد على الإشاعات والأخبار الكاذبة»⁽⁹⁷⁾.

وكانت الحكومة قد سحبت مشروع تعديلات مقترحة على القانون كانت مام مجلس النواب لتعيد القانون لاحقاً سنة 2019 للمجلس الذي أقره أواخر شهر كانون الأول/ ديسمبر 2023 ليستقر في أدرج مجلس الأعيان بانتظار مناقشته - لحظة كتابة هذا الفصل-

ومن أبرز التعديلات التي أدخلت على القانون اعتماد مبدأ الإفصاح الاستباقي عن المعلومات من خلال المادة 8 من القانون بحيث ألزمت الدائرة أن تنشر وبشكل دوري المعلومات المتعلقة بالهيكل التنظيمي للدائرة والمهام المنوطة بها وآلية عملها والتشريعات المتعلقة بها، والمعلومات المتعلقة

منصوص عليه بالفصلين 24 و25 من هذا القانون، فلا يمكن النفاذ إليها إلا بعد حجب الجزء المعني بالاستثناء متى كان ذلك ممكناً، وتصبح المعلومة التي لا يمكن النفاذ إليها على معنى أحكام الفصل 24 من هذا القانون قابلة للنفاذ وفقاً للأجال، والشروط المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل المتعلق بالأرشيف⁽⁹³⁾.

لقد ظل قانون النفاذ إلى المعلومات في تونس يثير الكثير من الجدل في الداخل التونسي بسبب الاستثناءات التي يتضمنها، فضلاً عن عدم التزام الإدارة العمومية بتطبيقات القانون وأحكامه.

ثالثاً: لبنان

وأقر لبنان قانون حق الوصول إلى المعلومات⁽⁹⁴⁾ سنة 2017، وتعرض لانتقادات متعددة منها عدم التزام السلطات اللبنانية إلى حد كبير بقانون الحق بالوصول إلى المعلومات، ولم تُنثني الحكومة الهيئة المعنية بالإشراف على تطبيق القانون، فضلاً عن جملة الاستثناءات التي تضمنها القانون الذي لا يزال مثار جدل في الشارع اللبناني⁽⁹⁵⁾.

وصدر قانون الحق في الوصول إلى المعلومات رقم 28 في شهر شباط/ فبراير 2017، وتضمنت مادته الخامسة بعد تعديلها سلسلة من المعلومات التي لا يجوز الإفصاح عنها، حيث نصت تلك المادة على المستندات غير القابلة للاطلاع، ولا يمكن الوصول إلى المعلومات المتعلقة بها، وهي:

1. أسرار الدفاع الوطني والأمن القومي والأمن العام.
2. إدارة العلاقات الخارجية للدولة ذات الطابع السري.
3. حياة الأفراد الخاصة وصحتهم العقلية والجسدية.
4. الأسرار التي يحميها القانون كالمسّر المهني.

ب- لا يمكن الاطلاع على المستندات التالية:

1. وقائع التحقيقات قبل تلاوتها في جلسة علنية، والمحاكمات السرية، والمحاكمات التي تتعلق بالأحداث وبالأحوال الشخصية.
2. محاضر الجلسات السرية لمجلس النواب أو لجانه، ما لم يقرر خلاف ذلك.

(93) المصدر السابق.

(94) نص القانون متوفر على الموقع الرسمي لوزارة الإعلام اللبنانية على رابط: <https://www.lb.gov.ministryinfo>

57913/lb.gov.ministryinfo

(95) انتقادات وجهتها منظمة هيومن، لبنان: مماطلة في تنفيذ قانون الحق في الوصول إلى المعلومات،

متوفر على رابط: <https://www.hrw.org/news/2019/09/27/334192>

(96) الموقع الرسمي لوزارة الإعلام اللبنانية، مصدر سبق ذكره.

(97) وكالة الأنباء الأردنية بتر، وكان الملك قد أعلن عن ذلك لدى لقائه رئيس وأعضاء مجلس أمناء المركز الوطني لحقوق الإنسان، ونقيب الصحفيين في قصر الحسينية في أواسط شهر آب أغسطس سنة 2023، متوفر على رابط: <https://petra.gov.jo/Include/InnerPage.jsp?ID=253987&la> ng=ar&name=news

وتتضمن مروحة المعلومات المحمية تلك التي تتضمن تحليلات، أو توصيات، أو اقتراحات، أو استشارات تقدم للمسؤول قبل أن يتم اتخاذ قرار بشأنها، ويشمل ذلك المراسلات، والمعلومات المتبادلة بين الإدارات الحكومية المختلفة حولها، والمعلومات والملفات الشخصية المتعلقة بسجلات الأشخاص التعليمية، أو الطبية، أو السجلات الوظيفية، أو الحسابات، أو التحويلات المصرفية، أو الأسرار المهنية، والمراسلات ذات الطبيعة الشخصية والسرية؛ سواء كانت بريديّة، أو بقرية، أو هاتفية، أو عبر أي وسيلة تقنية أخرى مع الدوائر الحكومية، والإجابات عليها، والمعلومات التي يؤدي الكشف عنها إلى التأثير في المفاوضات بين المملكة، وأي دولة، أو جهة أخرى⁽¹⁰³⁾.

كما تتضمن التحقيقات التي تجريها النيابة العامة، أو الضابطة العدلية، أو الأجهزة الأمنية بشأن أي جريمة، أو قضية ضمن اختصاصها، وكذلك التحقيقات التي تقوم بها السلطات المختصة للكشف عن المخالفات المالية، أو الجمركية، أو البنكية ما لم تأذن الجهة المختصة بالكشف عنها، والمعلومات ذات الطبيعة التجارية، أو الصناعية، أو المالية، أو الاقتصادية، والمعلومات عن العطاءات، أو البحوث العلمية، أو التقنية التي يؤدي الكشف عنها إلى الإخلال بحق المؤلف، والملكية الفكرية، أو بالمنافسة العادلة، والمشروعة، أو التي تؤدي إلى ربح، أو خسارة غير مشروعين لأي شخص⁽¹⁰⁴⁾.

حالة خطاب الكراهية في هذه الدول وطرق مكافحته

يمثل خطاب الكراهية أحد أبرز التحديات التي تواجه العالم، فقد تحول هذا الخطاب الذي ينتشر عبر منصات التواصل الاجتماعي إلى مشكلة عالمية دعت الأمم المتحدة مبكراً على وضع خطط ومبادرات على معالجته والتصدي له، فجاءت خطة عمل الرباط، باعتبارها أفضل منهجية للكشف عن خطاب الكراهية، وتبيان زيفه أمام الرأي العام.

وينتشر خطاب الكراهية في المغرب، وتونس، ولبنان، والأردن، وقد وضعت هذه الدول تشريعات صارمة لإدانة أي خطاب كراهية، أو تحريض، أو تمييز ضد الآخرين.

لقد أنجزت العديد من الدراسات المتخصصة في رصد خطاب الكراهية في هذه الدول عبر السنوات الماضية ومن خلال منظمات مجتمع مدني اعتمدت في عملية الرصد والتقييم والتحليل عناصر خطة عمل الرباط الست - أشرنا إليها في فصل سابق -، وقد تبين أن أكثر الجهات التي تنشئ خطاب الكراهية هي: السياسيين، والإعلاميين، والحزبيين، وغيرهم، فيما ينتشر

[D8%A7%D9%82%D8%AD%-82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-D8%B9%D9%84%D9%89-D8%B5%D9%88%D9%84%D9%84%D8%AD-D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D9%84%D9%88%D9%85%D8%A%pdf.7%D8%AA](#)

(103) المصدر السابق

(104) المصدر السابق

بموازنة الدائرة وتفصيلها وبنودها وآلية توزيعها والتدقيق على حسابات الدائرة ونفقاتها، والعجز الذي تعاني منه إن وجد وأسبابه، وكذلك الفائض المالي إن وجد، والمعلومات المتعلقة بالبرامج والخطط والمشاريع الخاصة بالدائرة، والخدمات المقدمة للجمهور والشروط المطلوبة للاستفادة من هذه الخدمات في حال وجود شروط معينة⁽⁹⁸⁾.

كما ألزمت الدائرة الحكومية بالنشر الاستباقي، والإفصاح الطوعي عن التقارير السنوية أو الدورية الصادرة عن الدائرة المعنية، والاتفاقيات التي تتعلق بعمل الدائرة، واسم الموظف المعني بحق الحصول على المعلومات وآلية التواصل معه، والعطاءات التي تطرحها الدائرة، وأي معلومات أخرى يرى مجلس المعلومات ضرورة نشرها⁽⁹⁹⁾.

وفي الوقت الذي استثنت فيه القوات المسلحة، والمخابرات العامة، والأمن العام من تطبيق أحكام هذه المادة، فقد سمحت بإمكانية استعمال، أو إعادة استعمال المعلومات التي تم نشرها، أو الإفصاح عنها، أو تسليمها لطالبا من قبل الجهات المعنية؛ شريطة أن تتم الإشارة إلى تاريخ الحصول عليها، ومصدرها، وعدم تحريف مضمونها وفقاً لأحكام نظام فهرسة الوثائق وتصنيفها الصادر بموجب أحكام هذا لقانون⁽¹⁰⁰⁾.

وتم إعادة تشكيل مجلس المعلومات ليضم في عضويته نقيب الصحفيين، ونقيب المحامين، وممثلين عن مؤسسات المجتمع المدني المختصة والتي سيتولى تسميتها رئيس الوزراء⁽¹⁰¹⁾.

ولا يجيز القانون في المادة 10 منه طلب المعلومات التي تحمل طابع التمييز الديني، أو العنصري، أو العرقي، أو التمييز بسبب الجنس، أو اللون، فيما تضمنت المادة 13 المروحة العريضة من المعلومات التي تحاط بالسرية، والتي تشكل أحد أبرز الانتقادات الموجهة للقانون.

وتلزم المادة 13 «المسؤول أن يمتنع عن الكشف عن المعلومات المتعلقة بالأسرار والوثائق المحمية بموجب أي تشريع آخر، والوثائق المصنفة على أنها سرية، ومحمية، والتي يتم الحصول عليها باتفاق مع دولة أخرى، والأسرار الخاصة بالدفاع الوطني أو أمن الدولة، أو سياستها الخارجية»⁽¹⁰²⁾.

(98) قناة رؤيا، متوفر على رابط: <https://royanews.tv/news/316631>

(99) المصدر السابق.

(100) المصدر السابق.

(101) قناة المملكة، متوفر على رابط: <https://www.almamlakatv.com/news/134131-%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D9%8A%D9%82%D8%B1-13-%D9%85%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D9%85%D9%86-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%B6%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%AD%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B5%D9%88%D9%84-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D9%84%D9%88%D9%85%D8%A7%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%AA>

(102) قانون ضمان حق الحصول على المعلومات رقم 47 لسنة 2007، متوفر على

رابط: <https://www.jordan-jape.org/uploads/content-wp/org.jordan-jape/2022/10/D9%2022/10/uploads/content-wp/org.jordan-jape/>

على منصات التواصل الاجتماعي في سياقات تشجيع كرة القدم، أو التحريض على اللاجئين.

ولا تخلو التشريعات المغربية من تجريم خطاب الكراهية، وكذلك التشريعات في كل من تونس ولبنان والأردن، بعضها جاء نصا في الدساتير، وبعضها الآخر تم تضمينه في قوانين أخرى، بحيث أصبح خطاب الكراهية مجرما بموجب القانون.

ومن الملاحظ أن العلاقة المؤثرة والوطيدة تظهر أكثر وضوحا بين التضليل الإعلامي وبين خطاب الكراهية، الذي يمثل أحد وجوه التضليل الإعلامي وكأنهما وجهان لعملة واحدة.

حجم الظاهرة في هذه الدول وتأثيرها على ثقة الجمهور

التضليل الإعلامي والصراعات السياسية المحلية (لبنان وتونس تشهدان صراعات سياسية، الأردن والمغرب - استقرار سياسي)، ما حجم الظاهرة في هذه الدول وتأثيرها على ثقة الجمهور، بما فيها ظاهرة الذباب الإلكتروني؟

لا تتوافر إحصاءات رقمية موثوقة عن حجم ظاهرة التضليل الإعلامي في المغرب، وتونس ولبنان، والأردن، لكن الظاهرة موجودة ومتنامية بما في ذلك ظاهرة الذباب الإلكتروني، وبالرغم من قيام تلك الدول بسن تشريعات لضبط التعبير الإلكتروني خاصة في منصات التواصل الاجتماعي فإن عملية الضبط هذه وبموجب القوانين المحلية لا تستطيع معالجة هذه الظاهرة بشكل قاطع.

وقد أشرنا في فصول سابقة إلى حجم الخطر الذي يمكن أن تمثله القوانين التي تقرها الدول لضبط هذه الظاهرة وتخوفاتها من الانتقاص من حرية التعبير والنشر، وبما يخالف الحق الأصيل من حقوق الإنسان الدولية في حرية الرأي والتعبير وفقا لما صاغه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمعاهدات والمواثيق الدولية.

لقد بدأت ظاهرة التضليل الإعلامي، واختلاق وتزييف المعلومات في العالم منذ أصبحت منصات التواصل الاجتماعي الظاهرة الأكثر حضورا واستخداما وانتشارا في العالم، رافقها بالطبع التقنيات الاتصالية الحديثة والمتطورة في الأجهزة الخلوية الذكية، وعدم وجود قوانين وتشريعات صارمة لضبط التعبير والنشر على تلك المنصات الاجتماعية، وظهور ما يسمى «المواطن الصحفي»، حيث أصبح بإمكان كل فرد يملك جهازا خلويًا ذكيا، حسابا مجانيا على شبكات التواصل الاجتماعي أن يتحول إلى وكالة أنباء متقلة يصنع وينشر كل ما يريد نشره.

وعلى الاعتراف هنا بأن منصات التواصل الاجتماعي أدخلت العالم كله في موجة عالمية من التغيير، وقلبت موازين الاتصالات والتواصل بين المواطنين أنفسهم، فتغيرت الكثير

من العادات الاجتماعية، وأصبح المواطن يقضي ساعات طويلة على تلك المنصات إما متصفحًا، أو منتجًا وناشرًا، وبرزت ظاهرة ما يسمى بـ «المؤثرين» الذين تحولوا في السنوات القليلة الماضية إلى نجوم يحظون بملايين المتابعين، مما دفع بدول عديدة لاستقطابهم ومنحهم رعاية واهتمام خاص، كمل برزت ظاهرة الذباب الإلكتروني التي أشرنا إليها في فصل سابق، لتتحول هذه الظاهرة إلى جيش إلكتروني مجهول يخوض حروبا ومواجهات في خدمة الراعي والممول الذي عادة إما أن يكون الدولة، أو السياسيين، أو الحزبيين، أو الشركات الكبرى، أو رجال الدين، أو الجماعات الإرهابية التي اتقنت استخدام هذه المنصات في التأثير على الجمهور على نحو الجماعة الإرهابية «داعش»، وغيرها من الجماعات الأخرى.

بدأ خطاب التضليل الإعلامي يأخذ مداه أيضا في سياقات الصراعات السياسية الداخلية والأزمات المحلية أو الإقليمية، فلا تزال أزمة الصحراء العربية المغربية في المغرب العربي موضوعا مفتوحا لنشر الأكاذيب والتضليل، كما أن الصراع السياسي في تونس يستثير هو الآخر خطاب التضليل ويعزز، وكذلك الحال في لبنان الذي يمر بأزمات سياسية وحزبية واقتصادية جعلت من خطاب التضليل حاضرا في الميدان الاجتماعي وعبر منصات التواصل الاجتماعي، كما يشهد الأردن تاميا لظاهرة التضليل وإن كان بشكل أقل من الدول الثلاثة الأخرى، لكن الظاهرة موجودة، والحديث في الأردن عن جيش الذباب الإلكتروني أصبح ظاهرة.

لقد حاولت هذه الدول الأربع «المغرب، وتونس، ولبنان، والأردن» معالجة ظاهرة التضليل الإعلامي من خلال قوانين الجرائم الإلكترونية، الذي يستهدف بالدرجة الأولى ملاحقة جرائم التعبير على الإنترنت وعلى منصات التواصل الاجتماعي، إلا أن هذه القوانين لا تملك خاصية متابعة ملايين الحسابات النشطة على تلك المواقع والمنصات، لكن من المؤكد أن تأثير تلك القوانين أدى إلى الانتقاص من الحق في حرية التعبير، وأشاع ما يعرف بالرقابة الذاتية لدى المستخدمين تحاشيا من المطاردة والمساءلة القانونية، فيما لجأ البعض إلى إغلاق حساباتهم.

يواجه العالم اليوم مشكلة المواءمة بين التعبير وبين التضليل الإعلامي، ومن هنا تولت الأمم المتحدة مبادرة التربية الإعلامية في إطار مشروع أوسع هو التنمية المستدامة التي لا يمكن أن تنجح بدون تعميم مبادرة التربية والتعليم، واستجابة الدول لهذه المبادرة التي يتوجب تضمينها في المدارس والجامعات لغاية مكافحة الأمية الإعلامية التي ستكون القادرة على مواجهة التضليل والتزييف والأكاذيب التي يتم بثها عبر الفضاء الإلكتروني، وهو ما دفع بالمغرب، وتونس، ولبنان، والأردن لأن يكونوا جزءا من المنظومة الدولية في تبني مبادرة

وتشجيع البحث العلمي وتطوير آليات الرصد والانخراط في الجهود الدولية لرصد ومكافحة الأخبار الزائفة»⁽¹³⁹⁾.

ويرى محمد بلقاسم مدير نشر موقع مدار 21 الإخباري المغربي أن «الانتقال من الصحافة التقليدية إلى الصحافة الرقمية يتطلب تدريبًا مكثفًا، لا سيما على المستوى التقني، وهناك حاجة ملحة إلى تعزيز التكوين في هذا السياق، ويظهر أيضًا تحدي استخدام وسائل التواصل الاجتماعي كحاملات للمعلومات، حيث يجب على المؤسسات الإعلامية التفاعل مع هذا التطور الذي يتطلب تحديثًا في الطرق التحريرية والتقنية، كما يتوجب على الصحفيين والإعلاميين الالتزام بممارسات صحفية أخلاقية ورفض نشر المعلومات دون التحقق الكامل، يجب أن تكون الصحافة قوة دافعة للتوعية والإلهام، وذلك عبر تعزيز التوجيهات الأخلاقية والتدريب المستمر على التكنولوجيا وأساليب التحقق»⁽¹⁴⁰⁾.

يحتاج الإعلاميون للتحقق من مصداقية الأخبار وتنقيتها من التضليل والتزييف إلى تمكينهم من الحق في الحصول على المعلومة، والحماية القانونية، والإيمان بدور الصحافة القوية وأهميتها في نهضة المجتمعات، كما أن الصحفي ينبغي أن يكون متمكنًا من الآليات المهنية اللازمة للتحقق من المعلومات وتدقيقها حتى لا يقع في شرك الأخبار المضللة⁽¹⁴¹⁾، كما أن حماية الصحفيين من الأخبار الزائفة و المضللة رهين بخلق مصلحة في كل مؤسسة رسمية لمصلحة مختصة في تزويد الصحفيين بالمعلومات، واعتماد القوانين الجزرية واعتماد آليات لمعرفة الأخبار المضللة و الزائفة⁽¹⁴²⁾.

ويجب «تقوية المنابر الإعلامية المحترفة والمهنية لكي يكون لها حضور مؤثر على مستوى منصات التواصل الاجتماعي ولكي تكون لديها القدرة على تعميم الأخبار التي تنتجها ومواكبة تقنيات التواصل للوصول إلى القراء سواء عبر الإنترنت أو من خلال إحياء الصحافة الورقية وهذا هام للغاية»⁽¹⁴³⁾، كما «يجب على الصحفي تطوير آليات للتحقق من مصداقية المعلومات والوقوف على صحتها، وأن يحسن مستوى اجتماعه لتجنب التأثيرات الخارجية والتلاعب بالمعلومات، كما أن الاستقرار الاجتماعي للصحفي يلعب دورًا حيويًا في منع تأثير الأخبار الزائفة، حيث يكون الصحفي الاجتماعي الثابت أقل عرضة للتأثيرات الخارجية، يجب أيضًا تنظيم العلاقة بين الصحفي ومصادر الأخبار، سواء كانت رسمية أو غير رسمية»⁽¹⁴⁴⁾.

لمواجهة ظاهرة التضليل الإعلامي في المغرب التي تنامت بشكل ملحوظ في السنوات الأخيرة أصدرت الحكومة المغربية دليلًا لمحاربة التضليل الإعلامي والاستعانة بالمؤثرين على مواقع التواصل الاجتماعي للترويج للتراث المغربي، ومحاربة الشائعات والتضليل اللذين ينتشران على منصات مواقع التواصل الاجتماعي، حمل عنوان «دليل محاربة التضليل الإعلامي: مرجعيات وأدوات وممارسات»، تضمن قوائم لتعلم كيفية تفكيك الخبر الزائف، ومعجمًا موجزًا حول التضليل الإعلامي يساعد على الإلمام بما هو كاذب، ويزود المواطن بالمهارات اللازمة للعثور على الخبر الخادع، وتمييز الصحيح من الخاطئ، واعتماد التدابير الاحترازية عند مواجهة الأخبار المضللة⁽¹³⁵⁾.

وانتقد إعلاميون اهتمام الحكومة بما يسمى «المؤثرون» على وسائل التواصل الاجتماعي، بل وأصبحت الحكومة تنظم فعاليات لتكريم المؤثرين والمراد من ذلك جعلهم واحدة من الآليات لكسب وتوجيه الرأي العام، وهم في الواقع ليسوا إعلاميين وكل ما يملكونه هو صفحاتهم على مواقع التواصل الاجتماعي ومتابعيهم، ونلاحظ اليوم أن هناك ملفات تسرب لهم، والإعلام التقليدي لا يعرف عنها، وغالبا ما تسرب بطرق غير مشروعة، وهذا يأتي في إطار التدافع السياسي وتصفية الحسابات، مما جعل الرأي العام يثق أكثر بهؤلاء المؤثرين من الإعلام المهني، كما أن الأخبار الصحيحة والتي تنشر بسرعة ولها سبق صحفي هي من المقربين من الحكومة وهم من المؤثرين وليسوا صحفيين، ولربما هم أربعة أسماء لهم علاقة مع الحزب الحاكم يقدموا المعلومة ويسربوها، وهناك سعي لتميع العمل الإعلامي ودعم للمؤثرين الذين يخدمون جهة معينة ولا يقومون بعمل صحفي إطلاقًا»⁽¹³⁶⁾.

«لا تتأتى محاربة ظاهرة التضليل الإعلامي إلا بانتهاج سياسة نشر الوعي وإدماج آليات التحقق في التعليم والمدارس والجامعات بتعليمهم التحقق من المصادر وطرح أسئلة من نشر الخبر؟ متى نشر الخبر؟ أين مكان القصة؟ وكيف نشرت على الإنترنت، وتفعيل قوانين الردع في حق ناشري الأخبار الكاذبة»⁽¹³⁷⁾، «إيجاد إطار تشريعي مانع للتضليل كذلك هناك دور للمجلس الوطني للصحافة، ويجب بداية حسم من هو الصحفي، فهل كل من له صفحة على فيسبوك صحفي»⁽¹³⁸⁾، «بتعزيز مهنية العاملين في الأخبار وتوضيح الأثر السلبي للأخبار الزائفة وتعزيز البرامج التربوية الإعلامية وتنمية الحس النقدي منذ سن مبكرة وتوعية منتجي المعلومات

(139) أيمن العويدي، مصدر سبق ذكره.
 (140) محمد بلقاسم، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.
 (141) سناء القويطي، مصدر سبق ذكره.
 (142) كريم الشرقاوي، مصدر سبق ذكره.
 (143) محمد شماعو، مصدر سبق ذكره.
 (144) عبد الله البقالي، مصدر سبق ذكره.

(135) دليل محاربة التضليل الإعلامي: مرجعيات وأدوات وممارسات، الموقع الرسمي للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري (الهكا)، 2022، متوفر على رابط: <https://sites.ma.haca.www/htps/pdf.20VAR%20news%20fake%20Guide/upload/files/default>
 (136) محمد شماعو، مصدر سبق ذكره.
 (137) كريم شرقاوي، مصدر سبق ذكره.
 (138) محمد شماعو، مصدر سبق ذكره.

الصعب من الناحية العملية التحدث عن مقارنة قانونية دقيقة تتعامل مع تعقيدات وتحديات الأخبار الزائفة وتطوراتها»⁽¹⁴⁹⁾.

وفي الوقت الذي يدعو فيه محمد بلقاسم إلى تعزيز المسؤولية القانونية لمنصات ووسائل التواصل الاجتماعي التي تلعب دورًا كبيرًا في نقل المعلومات، فإنه يعترف بأنه «من الصعب تحديد المسؤولية والوصول إلى المدعين، خاصة مع وسائل التواصل الاجتماعي التي يمكن لأي شخص نشر معلومات من أي مكان والتأثير على السياق القانوني بشكل عام، ويواجهنا تحدي التعامل مع ظاهرة لا يمكن مجرد التعامل معها بوسائل قانونية فقط، خاصة مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي التي تجعل التعامل القانوني بين الدول أمرًا صعبًا، كما أن التحدي الرئيسي يتمثل في محاولة تحديد الحدود القانونية للتعامل مع هذه الظاهرة، خاصة في ظل الأوضاع الجديدة وتطور وسائل الإعلام»⁽¹⁵⁰⁾.

وتشير سناء القويطي إلى أن المشرع المغربي «وضع عدة عناصر وشروط تحدد ماهية الخبر الزائف، وهي سوء النية، وعدم صحة الوقائع، وأن تخل بالنظام العام، أو تثير الفزع، ثم عنصر العلانية، مضيئة أن القانون الجنائي بدوره صنف هذه الأفعال بوصفها جناحًا وخصص بنودًا للعقوبات التي تتراوح بين الغرامة والسجن، كما اعتبر قانون الصحافة النشر ترويج الأخبار الزائفة على الإنترنت ضمن الأفعال الماسة بالنظام العام، حيث تأتي في الرتبة الثانية في باب العقوبات المتعلقة بهذه الأفعال، وذلك بعد تحديد عقوبة الإساءة للدين الإسلامي، أو النظام الملكي، أو التحريض ضد الوحدة الترابية للمملكة ما يحيل على وعي المشرع بخطورة هذه الأفعال التي تشكل جنة يؤدي مرتكبها غرامة مالية»⁽¹⁵¹⁾.

ويشير أيمن العويدي إلى توفر «مفهوم تشريعي واضح لمعالجة مشكلة التضليل الإعلامي والمعلومات الزائفة في المادة 474/2 من القانون الجنائي بالمعاقبة بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وغرامة مالية على كل من قام بأي وسيلة بما في ذلك الأنظمة المعلوماتية بث أو توزيع تركيبة مكونة من أقوال شخص أو صورته دون موافقته أو قام ببث أو توزيع ادعاءات أو وقائع كاذبة بقصد المس بالحياة الخاصة للأشخاص أو التشهير بهم»⁽¹⁵²⁾، بينما يرى عمر الخروج «أن قانون الصحافة والنشر هو الإطار القانوني الذي يؤطر مفهوم الأخبار الزائفة، وأنه لم يحدد تعريفًا لها لكن ومع انتشار هذه الظاهرة وتأثيراتها أصبحت تشكل تحديًا أمام المجتمع والسلطات وهي غير خاضعة للرقابة والتدقيق لأنها تجد التربة الخصبة في مواقع التواصل الاجتماعي بخلاف وسائل الإعلام التقليدية»⁽¹⁵³⁾.

(149) عبد الله البقالي، مصدر سبق ذكره.

(150) محمد بلقاسم، مصدر سبق ذكره.

(151) سناء القويطي، مصدر سبق ذكره.

(152) أيمن العويدي، مصدر سبق ذكره.

(153) عمر الخروج، مصدر سبق ذكره.

ومن الضروري في هذا الإطار التحقق من مصدر الصور والفيديوهات لضمان دقة المعلومات، وتظهر هذه الآليات الضرورية الكبيرة للتحقق من مصادر الأخبار في حالات الكوارث والأزمات»⁽¹⁴⁵⁾، فضلا عن ضرورة وجود «إطار تشريعي يحارب الأخبار الزائفة وتعزيز البرامج التربوية والتوعوية»⁽¹⁴⁶⁾.

ومن الواضح أن التشريعات المغربية لم تعالج مشكلة «التضليل الإعلامي» بمفاهيمه الجديدة الضاغطة مكتفية بتطبيق قانوني الصحافة والنشر، والقانون الجنائي اللذين لم يتضمنا أي نص مباشر عن «التضليل الإعلامي».

وبحسب محمد شماعو فإنه «لا يوجد تعريف واضح أو ذكر لهذه الظاهرة التي أصبحت منتشرة في كل الوسائل الإعلامية خاصة مواقع التواصل الاجتماعي، ولم يرد في قانون الصحافة والنشر أي تعريف للتضليل الإعلامي ولا حتى في القانون الجنائي، إلا أنه في قانون الجناح الجنائي في المادة 72 تتحدث عن نقل وقائع خاطئة بقصد إثارة الفزع بين الناس، وهذا يعود للصحفي وغير الصحفي، مؤكدا أنه لا يوجد إطار أو تعريف دقيق، وهذا النقاش لم يثر من قبل جائحة كورونا، مشيرًا في الوقت نفسه إلى الفقرة 3 من المادة 447 من قانون الجناح التي تتحدث عن نشر معلومات عن أفراد دون موافقتهم مما يشكل تعديا على حياتهم الخاصة، وهذا أيضا لا يتعلق بالتضليل الإعلامي إنما هو لحماية الأفراد، وهذا القانون يغطي أيضا الصور المفبركة والتي تكون بقصد ضرر الأفراد»⁽¹⁴⁷⁾.

ويوافقه في ذلك مدير نشر الصحيفة الإلكترونية «العمق المغربي»، محمد الغروس، الذي يرى هو الآخر «أن مفهوم التضليل الإعلامي في المغرب لا يزال لم يحظ بالاهتمام الكافي في التشريعات، ولا يزال تعريفه غير دقيق وغير محدد بشكل كافٍ، فالعقوبات المرتبطة به مشتتة في العديد من القوانين المغربية، مثل قانون الجناح الجنائي، وقانون الصحافة والنشر، حيث تشير بعض موادها إلى العقوبات المتعلقة بالادعاءات الكاذبة ونشر الأخبار الزائفة، على سبيل المثال، ينص قانون الجناح الجنائي على عقوبات تتراوح بين السجن والغرامة لمن يقوم بنشر أخبار زائفة بقصد المساس بالحياة الخاصة للأشخاص أو التشهير»⁽¹⁴⁸⁾.

ويرى عبد الله البقالي أنه وبالرغم من «عدم وجود تعريف للأخبار الزائفة والكاذبة في التشريعات المغربية إلا أن تعريفهما يثير قضايا قانونية وأخلاقية، إذ يشكل مفهوم الأخبار الكاذبة تحديًا، حيث يظهر أنه يتأخر نسبيًا في التكيف مع التشريعات القديمة، مما يجعل من الصعب التحدث بدقة عن تشريع مناسب لمواجهة هذه الإشكاليات في السياق المغربي، ومن

(145) محمد بلقاسم، مصدر سبق ذكره.

(146) أيمن العويدي، مصدر سبق ذكره.

(147) محمد شماعو، مصدر سبق ذكره.

(148) محمد الغروس، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

حكومية أو غيرها، وأصبحت الحكومة تعتمد هذا الأسلوب للتأثير على الرأي العام البسيط»⁽¹⁶¹⁾.

وتؤكد سناء القويطي في هذا الصدد على أنه «لا يكفي وجود القانون بل المهم هو تنفيذه وتفعيله، وفي حالة المغرب لا يلجأ الصحفيون لهذه الألية إلا بشكل محدود بسبب البيروقراطية وطول مدة تحصيل المعلومة، وليس لدى الصحفيين تكوين أو دراية حول كيفية التعامل مع هذه الألية أو ثقة بجداها»⁽¹⁶²⁾.

وهذا ما يعاود التأكيد عليه أشرف طريق قائلاً «إن الصحفيين والمواطنين العاديين يواجهون صعوبات كبيرة عند طلب المعلومات من الإدارات، حيث يتم الرد على طلباتهم بإجابات عامة وغير ذات مضمون، أو يتم تجاهل طلباتهم، مضيفاً «نحن أمام مشكلة موضوعية أولاً في كيفية الحصول على المعلومات داخل الإدارة، ونحن نعلم أن الإدارة هي الجهة الأكثر تضرراً من تزوير الأخبار، حيث يمكن أن يؤثر ذلك على الرأي العام ويهدد الأمن العام، كما يواجه العاملون في مجال الصحافة صعوبات إضافية في بعض الأحيان، حيث يجدون أخباراً ملوثة بالتحامل أو تسويق لآراء شخصية، وقد شهدنا ذلك في حالات معينة، مثل قضية الصحفي بو عشرين، وبعض القضايا الأخرى التي تتعلق بحقوق الإنسان، والحق في الحصول على المعلومات داخياً إلى تنفيذ القوانين المرتبطة بحق الوصول إلى المعلومات، وتشجيع الشفافية داخل الإدارة، ويجب على الصحفيين، رغم صعوبات الإنتاج، أن يستمروا في السعي للحصول على الحقيقة ونشرها»⁽¹⁶³⁾.

ويلفت محمد الغروس «إلى أن 60% من المواطنين في المغرب لا يطلبون المعلومات من مؤسسات الدولة، مما يكشف عن وجود تحديات حقيقية في فهم وممارسة حق الوصول إلى المعلومات، فضلاً عن إشكاليات تتعلق بتحديث المؤسسات لمواكبة التكنولوجيا الحديثة، ووجود إشكال حقيقي في تحقيق التوازن بين الثقة وحقوق الحريات العامة، مما يجعلنا اليوم أمام تحديات جديدة تتعلق بتوازن الحكومات ووسائل الإعلام، فعندما تتراجع الحكومات بشكل إرادي أو غير إرادي، يظهر الفراغ ويمتلئ بالتشويهات والتضليل»⁽¹⁶⁴⁾.

وهذا ما يشير إليه عبد الله البقالي قائلاً «نحن في منطقة رمادية فيما يتعلق بحق الحصول على المعلومات في المغرب، حيث يشير الدستور إلى هذا الحق، ومع ذلك، تظل هناك تحديات وصعوبات في تطبيق هذا القانون، مما يتطلب تعديلاً وتطويراً لتحسين فعالية حق الحصول على المعلومات في المغرب»⁽¹⁶⁵⁾.

وترى فاطمة بوغنبور أن «المشرع المغربي يحاول معالجة مشكلة الأخبار الكاذبة في قانون الصحافة والنشر وفي مجالات قانونية أخرى، وأقر نصوصاً قانونية تتلاءم مع مقتضيات العصر وتطور شبكات التواصل الاجتماعي بإقرار تشريعات وقوانين لمحاربة الإشاعة ونشر الأخبار الزائفة، وهو القانون الذي دخل حيز التنفيذ في 2018، ونص على يعاقب بالسجن من 6 أشهر إلى 3 سنوات وبغرامة مالية قدرها من 2000 إلى 20000 درهم، كل من قام عمداً وبكل وسيلة بما في ذلك الأنظمة المعلوماتية بالتقاط أو تسجيل أو بث أو توزيع أقوال أو معلومات صادرة بشكل خاص أو سري، دون موافقة أصحابها»⁽¹⁵⁴⁾.

ويرى الباحث في مجال الإعلام وحقوق الإنسان، أشرف طريق، أن «هذا الوضع التشريعي في معالجة ظاهرة التضليل الإعلامي في المغرب لا يزال بحاجة إلى تحديث شريطة أن يتضمن مراعاة حقوق الإنسان، وضمان حرية التعبير، والحماية من التضيق والاضطهاد، ويجب أن تكون هناك جهود مشتركة لمواجهة هذه الظاهرة، تشمل التدابير القانونية، وتعزيز الوعي الشعبي، وتطوير الألية الإعلامية والتكنولوجية»⁽¹⁵⁵⁾.

ولابد من الإشارة إلى أن مجلس الحكومة المغربية تمكن «من تمرير مشروع قانون رقم 22.20 لتجريم نشر «الأخبار الزائفة وبعض السلوكيات الإجرامية الماسة بالشرف والأشخاص والقاصرين على شبكات التواصل الاجتماعي»، وخصت النيابة العامة المغربية من يروج أخباراً زائفة ذات علاقة بموضوع كوفيد 19، ملوحة بعقوبة السجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات، وغرامة تصل إلى 20.000 درهم (حوالي 2000 دولار أميركي)، مستندةً في ذلك إلى مواد في القانون الجنائي المغربي»⁽¹⁵⁶⁾.

وفي ذات السياق التشريعي الذي يمكن من خلاله معالجة ظاهرة التضليل الإعلامي وطرائقه المتعددة فإن الاعلاميين والحقوقيين في المغرب يعتقدون «أن تطبيق قانون حق الحصول على المعلومات يمكن اعتباره بمثابة رادع للحد من المعلومات المضللة»⁽¹⁵⁷⁾، وأنه «أفضل طريقة لمواجهة المعلومات الكاذبة والمضللة»⁽¹⁵⁸⁾، وأنه سيقبل «من الاشاعات وكبح نشر التضليل»⁽¹⁵⁹⁾، «وقد يساهم تفعيل هذا الحق في نشر الأخبار الحقيقية لو التزمت به الجهات الرسمية والقطاعات الحكومية»⁽¹⁶⁰⁾، «وأن الحرمان من المعلومة بالتأكد يساهم في انتشار الأخبار الزائفة، كما أن هناك تسريبات محددة تطلق وفق خطة معدة مسبقاً تصب في مصلحة بعض الجهات سواء

(154) فاطمة بوغنبور، مصدر سبق ذكره.

(155) أشرف طريق، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

(156) مكافحة التضليل الإعلامي في العالم العربي، جانحة كوفيد 19، نموذجاً، شبكة أريج للصحافة الاستقصائية - ص 30، متوفر على رابط: <https://www.arjz.net/uploads/content-wp/net.arjz://12/2020/>

<https://www.arjz.net/uploads/content-wp/net.arjz://12/2020/> pdf.AR-policy-Disinformation

(157) كريم الشرقاوي، مصدر سبق ذكره.

(158) عمر خروج، مصدر سبق ذكره.

(159) أيمن العويدي، مصدر سبق ذكره.

(160) فاطمة بوغنبور، مصدر سبق ذكره.

(161) محمد شماعو، مصدر سبق ذكره.

(162) سناء القويطي، مصدر سبق ذكره.

(163) أشرف طريق، مصدر سبق ذكره.

(164) محمد الغروس، مصدر سبق ذكره.

(165) عبد الله البقالي، مصدر سبق ذكره.

إن منصات التواصل الاجتماعي تصدر قائمة الجهات الأكثر إنتاجاً للتضليل والتزييف الإعلامي، وهو ما اتفق عليه غالبية من تحدثوا لهذه الدراسة من إعلاميين، وصحفيين، وقانونيين مغاربة.

فيرى أيمن العويدي أن منصات التواصل الاجتماعي هي الأكثر صناعة ونشراً للأخبار المضللة، وكذلك سناء القويطي قائلة إن منصات التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية الأكثر صناعة للأخبار المضللة بسبب كثرة المواقع، أو ما يسمى فوضى المواقع وضعف تكوين العاملين بها حتى أصبحت الصحافة مهنة مستهلة يمارسها أي كان، ويضيف كريم الشرقاوي الأحزاب المغربية إلى جانب منصات التواصل الاجتماعي باعتبارهما الأكثر صناعة للأخبار المضللة، فيما ترى فاطمة بوغمبرور أن منصات التواصل الاجتماعي الأكثر تأثيراً لأنها تنقل الأخبار بشكل سريع وعنقودي من طرف الناس دون تحقق⁽¹⁷²⁾.

ويشير محمد شماعو إلى أن «الأخبار المضللة تحظى بدعم وتمويل عدة جهات، وإيصال الأفكار المضللة يتم بطرق إبداعية وسريعة من خلال الصور والفيديوهات، والمجتمع البسيط يتلقى المعلومة من الصور والخطاب المختصر، لذا لم نعد نرى أي نوع من أنواع التحليل، والسياسيون هم المستفيدين بالدرجة الأولى لذلك هناك بعض الفرق المعارضة للحكم في اتجاه معين، ويلجأون بالتأكيد إلى الأخبار المضللة وفق أسلوب ممنهج، والغضاء الذي يشهد هذه الأخبار هي مواقع التواصل الاجتماعي، خاصة انستغرام وفيسبوك من خلال صفحات المؤثرين التي بدأت الحكومة تتعامل معهم من أجل تأليب الرأي العام حول قضية معينة، وهناك آلاف المواقع الإلكترونية التي تبث أخباراً كاذبة ومضللة محاولة أن تكتسب السبق الصحفي، أو أنها مدفوعة الثمن خدمة لجهة معينة»⁽¹⁷³⁾.

ويرى عبد الله البقالي أنه «من الصعب التحدث بدقة حول المواقع المنتجة للمحتوى الإعلامي، أو تحديد الأفراد والجهات الواقفة وراءها بشكل دقيق، ولكن يبدو أن هناك أسئلة عميقة يجب رفعها حول كيفية افتعال هذه الأخبار ومن يقف وراء هذا الافتعال، وما هي الأهداف المرجوة منه، وعند قراءة النتائج، يظهر أن هذه الأخبار تستهدف مؤسسات الحياة السياسية، وتقلل من قيمة الخطاب السياسي وحتى من قيمة المؤسسات، ويبدو وكأن الهدف من نشر هذه الأخبار هو تشويه صورة المؤسسات، وتقويض الثقة في الممارسة السياسية في الحياة العامة بشكل عام»⁽¹⁷⁴⁾.

ويدعو محمد بلقاسم إلى «مزيد من الآليات والتدابير لمكافحة ظاهرة التضليل الإعلامي من خلال التفاعل، والتعاون المشترك بين الحكومة والصحافة، ويتعين التركيز على تعزيز حق الوصول إلى المعلومات وتشجيع الشفافية، بعد أن أظهر الواقع غياباً واضحاً في توفير المعلومات المتعلقة بالإدارة العمومية»⁽¹⁶⁶⁾.

وتطرح في هذا السياق قضية «الإفصاح الطوعي» أو «الذاتي» عن المعلومات باعتبارها أحد الأركان الرئيسية في تحقيق مبادئ الشفافية، فضلاً عن كونها أحد أهم طرق تفعيل قانون حق الحصول على المعلومات، وإتاحتها للجمهور سريعاً مما يحاصر الإشاعات والأخبار المضللة، ويحرم مروجي التضليل المعلوماتي من بيئة خصبة لأعمالهم.

«إن سياسة الإفصاح الذاتي تلعب دوراً مهماً في عقلنة العمل، وحماية المجتمع من كل الأخبار المضللة وتأثيراتها المباشرة وغير المباشرة على المجتمع»⁽¹⁶⁷⁾، «فللأخبار الكاذبة سحر وقبول يفوق الحقيقة لدى الجمهور»⁽¹⁶⁸⁾، «فالصحفي يحتاج إلى المصادر، وانفتاح الحكومة والمؤسسات الرسمية وتنظيمها لمؤتمرات صحفية دورية وبلاغات توضيحية مستمرة»⁽¹⁶⁹⁾.

إن مطلب الإفصاح الطوعي عن المعلومات تمثل تحدياً، ويجب مواجهة هذا التحدي بمبادرات تطويرية ومستوى أفضل من المعلومات، ليس فقط توفير المعلومة على أهميتها، بل يجب أيضاً تطوير وسائل التواصل والخروج للإعلام، وعدم ترك الفراغ ليكون مساحة خصبة للإبداع والابتكار حتى في التضليل والكذب أحياناً، وعلى الحكومة تقديم المعلومة لأنها إحدى السبل لمحاصرة الإشاعات والأخبار الزائفة التي تتعرض لها يومياً مما يزعزع الاستقرار ويؤثر على الأمن والثقة وغيرها من الجوانب»⁽¹⁷⁰⁾.

«إن غياب المعلومات الدقيقة والموثوقة تبقى جزءاً مهماً في مكافحة ومحاربة ظاهرة التضليل الإعلامي، وتأتي أهمية تفعيل حق الحصول على المعلومات كأحد تلك الوسائل المهمة في هذه المواجهة بين الحقيقة والكذب وبين الثقة والشك والريبة، فعندما يتم إهمال هذا الأمر، سيستغل المستثمرون جهل الناس ويعملون على توجيههم نحو الأفكار الملتوية، ويبدو أن لوسائل التواصل الاجتماعي سلطة كبيرة على الناس، وهنا يكمن التحدي في تعزيز قدرتهم على التمييز بين المعلومات الموثوقة وغير الموثوقة»⁽¹⁷¹⁾.

(166) محمد بلقاسم، مصدر سبق ذكره.

(167) أيمن العويدي، مصدر سبق ذكره.

(168) كريم الشرقاوي، مصدر سبق ذكره.

(169) فاطمة بوغمبرور، مصدر سبق ذكره.

(170) محمد الغروس، مصدر سبق ذكره.

(171) محمد الغروس، المصدر السابق.

(172) أيمن العويدي، وسناء القويطي، وكريم الشرقاوي، وفاطمة بوغمبرور، مصادر سبق ذكرها.

(173) محمد شماعو، مصدر سبق ذكره.

(174) عبد الله البقالي، مصدر سبق ذكره.

وفقاً لأشرف طريبق فإن «النهج في سياسة أو خطة التضليل الإعلامي هو نهج سائد وشامل لا يمكن تحديده كمسؤولية فعلية مرتبطة بجهة محددة، فالدولة تظهر ككيان يسيطر، وتُطبّق سياسة تسعى إلى فرض مصادر وأخبار معينة، وفيما يتعلق بالفاعلين الاقتصاديين فإننا نجد خطط تضليل تكون حاضرة في إطار التنافس بين القوى الاقتصادية المؤثرة، سواء كانت بحكم النفوذ السياسي أو الاحتضان الاقتصادي فيحاولون نشر أخبار زائفة ومضللة لصالحهم، ومن الواضح أن هناك رعاة يدعمون الفاعلين الإعلاميين لنشر هذه الأخبار بكل سهولة، والفاعلون السياسيون أيضاً يشهدون صراعات سياسية ومناورات، خاصة مع اقتراب مواعيد الانتخابات أو تصاعد الصراعات الأيديولوجية»⁽¹⁷⁵⁾.

ف«عموم المواطنين ليس لديهم علم بالنصوص القانونية التي من الممكن أن ترتب عقوبات عليهم، خاصة فئة الشباب، ويجب حظر كل المواقع التي تعمل دون ترخيص مع التركيز على تنشئة إعلاميين شباب قادرين على نقل الإعلام لمرحلة جديدة بعيداً عن التضليل والتزييف»⁽¹⁷⁹⁾، و«يجب تكوين (تدريب) الصحفيين حول تقنيات وآليات التأكد من صحة الأخبار، ووضع منصات رقمية للتزود بالأخبار»⁽¹⁸⁰⁾.

ويرى أشرف طريبق أن التربية الإعلامية لا يمكن لتأثيرها إلا أن تقاوم التضليل الإعلامي، ومحاربة الأخبار المضللة والأخبار الزائفة كوحدات أساسية يمكن تلقينها للتلاميذ بشراكة بين منظمة المجتمع المدني والمدارس، بين الصحافة المستقلة والمدارس، بين المؤسسات التي تعنى بالتنظيم الذاتي والمجلس الوطني والصحافة والهاكا، وغيرها كلها مؤسسات يمكن أن تسهم في ذلك»⁽¹⁸¹⁾.

ثانياً: التضليل الإعلامي في تونس

حملت الجريدة الرسمية في تونس يوم 16 أيلول/ سبتمبر المرسوم الرئاسي رقم 54 لسنة 2022 تحت عنوان «مكافحة الجرائم المتعلقة بأنظمة المعلومات والاتصال» وهو القانون الذي وقفت ضده معظم مكونات المجتمع التونسي باعتباره قانوناً يهدد حرية الصحافة، وحرية التعبير.

وخلا المرسوم الرئاسي من أي تعريف لمفاهيم «الإشاعة والأخبار الزائفة» باستثناء عنوان للقسم الفرعي الثالث من المرسوم تحت عنوان «في الإشاعة والأخبار الزائفة»، بينما تجاهل المرسوم في مادة التعريفات أية إشارة لهما⁽¹⁸²⁾.

ووفقاً لنص الفصل 24 فإنه «يعاقب بالسجن مدة خمسة أعوام وبخطية قدرها خمسون ألف دينار كل من يتعمد

وفيما يدعو محمد الغروس إلى متابعة أصحاب هذه المنصات التي ينتشر عليها هذا النوع من الأخبار المضللة وتطبيق القانون عليهم، فإن محمد بلقاسم يرى أنه لا يمكن الحديث عن وجود أخبار مضللة وزائفة بدون قصد، قائلًا إن المسؤولين يتحملون المسؤولية عن إصدار الأخبار الزائفة مسؤولية كاملة وفي هذا الإطار، يلعب الصحفيون دوراً رئيسياً في كشف الحقائق وتقديم معلومات صحيحة وموثوقة، كما يجب تعزيز التواصل بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، وتوفير موارد بشرية ومالية لمواجهة الأخبار الكاذبة، مشدداً في الوقت على أهمية وجود منصات للتحقق من صحة المعلومات، وضرورة دعم التدريبات في المجال الرقمي لمواجهة هذه التحديات على جميع الأصعدة ولجميع الفئات العمرية»⁽¹⁷⁶⁾.

إن ما يدعو إليه بلقاسم وآخرون من العمل على تنمية وعي الجمهور المغربي على الإعلام وكيفية التعامل مع منصات التواصل الاجتماعي والسييل الجارف للأخبار اليومية التي يتلقفها الجمهور بل ويشاركها مع أصدقائه وأهله، وجمهور بيئته دون التدقيق في مدى صحتها ودقتها مما يحول الجمهور برتمته إلى متلقي لتلك الأخبار المضللة والزائفة التي تؤثر على وعيه، وربما في حالات كثيرة تعمل على توجيه آرائه ومواقفه تجاه كل القضايا المحيطة به وبما يحوله إلى ضحية سهلة للتزييف والخداع.

ولمعالجة هذه الظاهرة الممتدة فقد بدت التربية الإعلامية «صمام أمان لمهنة الصحافة والإعلام»، و«عامل مناعة ذاتية ضد الأخبار الكاذبة لكنها طويلة الأمد لأنها ترتبط بالمدرسة والأسرة» و«تجعل المواطن طرفاً فاعلاً في الحد من الأخبار الزائفة وليس مستهلكاً هشاً يمتص كل ما يروج في وسائل التواصل الاجتماعي والمواقع ويعيد نشرها»⁽¹⁷⁷⁾.

ووفقاً لنص الفصل 24 فإنه «يعاقب بالسجن مدة خمسة أعوام وبخطية قدرها خمسون ألف دينار كل من يتعمد

(178) عبد الله البقالي، مصدر سبق ذكره.

(179) محمد شماعو، مصدر سبق ذكره.

(180) كريم الشرفاوي، مصدر سبق ذكره.

(181) أشرف طريبق، مصدر سبق ذكره.

(182) مرسوم رقم 54 لسنة 2022 مؤرخ في 13 سبتمبر 2022 «مكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة

المعلومات والاتصال»، متوفر على رابط: <https://105348/law/ar/tn.securite-legislation/>

(175) أشرف طريبق، مصدر سبق ذكره.

(176) محمد الغروس ومحمد بلقاسم، مصدران سبق ذكرهما.

(177) أيمن العويدي، وفاطمة بوغنيور، وسناء القويطي، مصادر سبق ذكرها.

العربية، بل حول العالم، وانتهت «منظمة الصحة العالمية» لمسألة الشائعات واحتاطت لتأثيرها على انتشار الوباء، لتظل تحدد صفحاتها بتوضيح حقائق الشائعات الأكثر تداولاً عن كوفيد-19 35 وتقلها وسائل الإعلام المختلفة. وتركزت أكثر موضوعات التضليل الإعلامي عن الجائحة حول ماهية الفيروس المستجد، وما إذا ظهرت تنبؤات به في المستقبل والتفسير الغيبي والديني لانتشاره، وكذلك ما إذا تم اكتشاف علاج له، مما دعا بعض المؤسسات الإعلامية إلى تدقيق الأخبار الأكثر شيوعاً وشرحها للجمهور، مثل إذاعة «الديوان إف إم التونسية»، التي بدأت - مع انتشار الجائحة - تخصيص فقرة لذلك، وحتى بعض المؤسسات التي لا يتوافر لديها محققون إخباريون، انتهت إلى تكييف إمكاناتها البشرية مع سياسة مهنية تقلل احتمالية وقوعها في فخ الأخبار المغلوطة»⁽¹⁹⁹⁾.

وبسبب ما تم نشره من شائعات وأخبار مضللة عن الجائحة في منصات التواصل الاجتماعي ومواقع إعلامية أخرى امتنع المواطنون عن أخذ اللقاح، على نحو «أن هذا ليس لقاحاً للعلاج بل يوجد به شريحة في يدك للمراقبة وغيرها، أو أنه سيسبب العجز الجنسي والسرطان، والكثير من الأخبار الزائفة غير العلمية التي راجت، وبطبيعة الحال كان لها انعكاس وتطلبت جهداً كبيراً من وسائل الإعلام والجهات المختصة لتفنيد مثل هذه الأخبار الزائفة، إلى جانب العديد من الأخبار الزائفة حول عدد الوفيات نتيجة الجائحة، والغريب أيضاً هو أن أحد النواب ساهم في نشر أخبار كاذبة إذ تحدث بأن هناك طبيب اخترع تلقيح في تونس، وأنه يمكن استخدامه، في الأزمات خاصة وحين تنقص المعلومات الرسمية الصحيحة وتنقص الإيضاحات الضرورية تكثرت الشعوذة وليس فقط الأخبار الزائفة والهدف منها مزيد من تجهيل الشعوب»⁽²⁰⁰⁾.

لقد شهد «الفضاء العام التونسي تواجداً مكثفاً للمعلومات والأخبار، مما أدى إلى انفجار في مجال الإعلام، خاصة على وسائل التواصل الاجتماعي، وفي هذا السياق، فقد تم استغلال المواعيد الانتخابية لنشر الأخبار الزائفة والمضللة بهدف التأثير والتشويش على الرأي العام، وجاء تركيز النقابة الوطنية للصحفيين على تشكيل وحدة خاصة لرصد ومعالجة الأخبار الزائفة والمضللة بعد الثورة استجابة للتحديات التي ظهرت بشكل أكبر بعد 25 يوليو 2021 ويعود السبب في انتشار الأخبار غير الدقيقة والمضللة إلى النقص في الوصول إلى المعلومات الرسمية والتدقيق في المصادر، لقد ساهم هذا الانغلاق في الوصول إلى المعلومات الرسمية في انتشار المعلومات غير الدقيقة»⁽²⁰¹⁾.

أشارت التقديرات للمنظمات غير الحكومية أن عددهم يتراوح ما بين 30 إلى 50 ألفاً، كما نشرت صفحات مواقع التواصل الاجتماعي، مقطع فيديو على أنه يوثق اعتداءات على مهاجرين أفارقة في تونس خاصة من الجنسيين السودانية والتشادية، لأن دولهم لم ترسل طائرات لإجلائهم، وأوضح تحقّق «مسبار» أنه مضلل ويعود تاريخه إلى يونيو/حزيران 2022، ويوثق تعامل السلطات الأمنية مع مهاجرين حاولوا اجتياز سياج ميلية، الذي يفصل بين المغرب وإسبانيا»⁽¹⁹⁷⁾.

مثل تلك الأخبار المضللة لم تتضمن مصادر معرفة أو معلومة، ولم تعتمد على أي شاهد، أو خبير، لكن الأهم أن مثل هذه الأخبار كادت أن تؤدي إلى أعمال عنف ضد اللاجئين الأفارقة بعد الذي تضمنه هذا الخبر المضلل من تحريض، وخطاب كراهية ضد اللاجئين، مما قد يؤثر مباشرة على السلم المجتمعي في تونس، في الوقت الذي تعيش البلاد فيه أزمات سياسية ساخنة.

وترى أميره محمد «أن هذه الأخبار المضللة والزائفة أثرت بشدة على الرأي العام في تونس فهناك العديد من الأخبار التي راجت في مواقع التواصل والتي لا يمكن وصفها بالأخبار لأنها ليست دقيقة ولم يكن لها أي علاقة بالواقع، وساهمت بتأجيج في الجهة التي تركز فيها هؤلاء المهاجرين وساهمت في توتر الأوضاع، وأوشكت أن تتحول إلى أزمة وعنفاً وغيرها من المشاكل للمهاجرين غير النظاميين في تونس»⁽¹⁹⁸⁾.

ويلاحظ أن مواقع التواصل الاجتماعي هي التي ساهمت مساهمة مباشرة في تأجيج الرأي العام التونسي بسبب الأخبار والأرقام التي أوردتها وتبين أنها مضللة، بعد أن كادت ستؤدي إلى عنف ضد المهاجرين غير الشرعيين في تونس.

ومن المؤكد أن معاودة تدقيق المعلومات التي نشطت منصات التواصل وبعض المواقع الإخبارية لمجاراتها والنقل عنها لما نجح المجتمع التونسي في تجاوز هذه القضية، ويعود الفضل في ذلك لمناهضة الأخبار المضللة بكشف كذبها وتزييفها وتوجيه الرأي بمخاطبته بالحقائق وكشف أكاذيب المضللين.

وتأتي جائحة كورونا لتشكّل بيئة خصبة مضافة إلى البيئة الصراعية السياسية في الداخل التونسي لتجد الأضاليل والتزييف الإعلامي بيئة اجتماعية وإعلامية حاضنة لتلك الجائحة التي اجتاحت العالم ليس فقط بسبب الوباء، وإنما بسبب ما أرفقه من إشاعات وتزييف وتضليل إعلامي واسع النطاق.

لقد «صاحب ظهور الفيروس الجديد انتشار الشائعات، وساهمت زيادة أعداد المصابين وحالة الخوف التي سببها في تزايد الأخبار المغلوطة عنه وسرعة انتشارها، ليس فقط في المنطقة

(199) مكافحة التضليل الإعلامي في العالم العربي، جائحة كوفيد 19، نموذجاً، شبكة أريج للصحافة الاستقصائية، متوفر على رابط: <https://12/2020/uploads/content-wp/net.arjz/pdf.AR-policy-Disinformation>

(200) أميره محمد، مصدر سبق ذكره.

(201) ريم السوداني، مصدر سبق ذكره.

(197) المصدر السابق.

(198) أميره محمد، مصدر سبق ذكره.

«فإن أكثر الجهات التي تنشر الأخبار المضللة بطريقة متعمدة في تونس هي الأحزاب السياسية سواء التابعة للسلطة، أو المعارضة وهذا يفهم في سياق توجيه الرأي العام باتجاه معين»⁽²⁰⁵⁾.

واستناداً لدراسة من معهد الصحافة التونسي فإن مصادر الأخبار الزائفة تأتي من الأحزاب السياسية، ومن ثم الجهات الرسمية، وليس وسائل النشر، ففي طبيعة الحال نجد أن وسائل التواصل الاجتماعي، ومن ثم وسائل الإعلام هي التي تنشر الأخبار الزائفة والمضللة. كما تقول أميرة محمد والتي تشير أيضاً إلى أن الأخبار المضللة والزائفة تكثرت في الاستضافات التي تحدث في البرامج خاصة البرامج السياسية التي تعرض على وسائل الإعلام، فنجد أن الضيوف من السياسيين والمسؤولين وغيرهم يقدمون المعلومات الزائفة والمضللة للرأي العام، لأن هناك العديد من المعلومات الاقتصادية والسياسية غير الدقيقة بل والخاطئة التي تأتي على لسان مسؤولين، وقد رصدنا سابقاً رئيس الجمهورية نفسه يقدم معلومات خاطئة إذ تبين بعد التحري والتدقيق أن هناك أرقاماً اقتصادية ومعطيات غير صحيحة إطلاقاً، خاصة وأنها أتت من أعلى سلطة في الدولة أي أن الناس ستصدق ما يأتي به»⁽²⁰⁶⁾.

واتهام رئيس الجمهورية والسلطة السياسية في تونس بأنهما من أكثر الجهات إنتاجاً ونشراً للأخبار المضللة يعكس تماماً طبيعة وشكل الصراع، إذ ترى ريم السوداني هي الأخرى «أن رئيس الجمهورية يمكن أن يكون أحد أبرز المصادر في هذا السياق، حيث يتواصل مع الجمهور عبر وسائل التواصل الاجتماعي، خاصةً الفيسبوك، دون وجود قنوات رسمية للتواصل مع المواطنين، ويُلاحظ أن هناك ارتفاعاً في تقديره كمصدر رئيسي للأخبار الزائفة والمضللة خلال الثلاث سنوات الماضية، وتضيف أن الحكومة والسلطات الرسمية تأتبان كمصادر مهمة للأخبار المضللة، وخاصةً فيما يتعلق بالفساد والمخالفات لذلك، يظهر أن التحديات التي تواجه مجتمع الإعلام في تونس تعتمد جزئياً على سلوكيات الجهات الرسمية وكيفية تفاعل الجمهور معها، مما يجعل استكشاف أسباب هذه الظاهرة وآثارها أمراً حيويًا لفهم التطورات في المشهد الإعلامي التونسي»⁽²⁰⁷⁾.

وفي الوقت الذي تؤكد فيه د. نجوى الهمامي أن «المشكل الرئيسي يكمن في السلطة ذاتها مع الأحزاب السياسية هما الجهتان اللتان تروجان للأخبار الزائفة اليوم حتى في ظل مشاكلها الداخلية»⁽²⁰⁸⁾، فإن عبد الرؤوف بالي يرى أنه مع بداية 25 يوليو 2021، أصبح هناك مجموعة واحدة تعمل على نشر

«وفي مواسم الانتخابات واشتداد الصراعات السياسية تصبح الأخبار السياسية هي المادة الأكثر تداولاً للأخبار المغلوطة، ويبرز الاستقطاب السياسي كأحد أهم أسباب انتشار الأخبار المغلوطة، ففي الأوقات التي يستفحل فيها التباعد بين فصيلين سياسيين، تتواتر الأخبار المملوطة عن كليهما، سواء تم ذلك بشكل مقصود من خلال الأحزاب الموالية لهما، أو بتطوير من الجماهير التي تطرح آمالها ومخاوفها في مبالغات تنتشر سريعاً، لذلك تبدو أوقات الانتخابات الأكثر زحماً في شيوع الأخبار المزيفة، كذلك في أوقات الحروب، لوجود قطبين متناحرين»⁽²⁰²⁾.

وفي الحالة التونسية «تتبع أحزاب المعارضة نهجاً مماثلاً للتأثير على الرأي العام والتلاعب بالحقائق لكسب دعم الجماهير، وبسبب وجود الفراغ الكبير في المشهد السياسي التونسي، مما يُشجع على انتشار الأخبار الزائفة، خاصة في ظل قلة التفاهم السياسي وزيادة الجهل السياسي بين المواطنين، يُظهر الواقع أن التضليل الإعلامي يتسارع بشكل كبير في ظل الفراغ السياسي المتزايد والجهل المتزايد بالشؤون السياسية، وهو ما يزيد من تأثير هذه الظاهرة الضارة»⁽²⁰³⁾.

وتشير د. نجوى الهمامي إلى أن «الأخبار الزائفة والمضللة تكثرت في الحملات الانتخابية باعتبارها المحطة الكبرى التي تمر بها تونس، حيث يتعمد رؤساء الأحزاب والمنتسبين لها نشر أخبار مضللة ضمن حملاتهم الانتخابية، أيضاً هناك صحفيين وإعلاميين يتعمدون نشر المعطيات الشخصية وتشويه السياسيين وتقدم معلومات خاصة بهم، وهو ضد أخلاقيات الصحافة، كما أن هناك توجيه للرأي العام في المؤسسات الإعلامية الكبرى من خلال تمييز طرف على حساب طرف آخر أو تشويه صورة سياسي لحساب آخر، وفيما يتعلق بالإرهاب فهناك تضليل عمل عليه الداعمين لهذه التنظيمات الإرهابية في تونس من سياسيين وغيرهم من خلال تزييف الوقائع والحقائق ليخرج المتهمين من السجن، الأمر الذي أدى لاحقاً لارتكابهم عمليات إرهابية في تونس، وهذا كله يخلق صعوبة لدينا في إيجاد المعلومة الصحيحة»⁽²⁰⁴⁾.

ووسط هذا الخلاف السياسي في الداخل التونسي الذي ترافقه عادة الإشاعات، والأخبار المزيفة، وحملات التضليل الإعلامي التي تخدم أجنادات أطراف الخلاف من أجل التأثير على الرأي العام التونسي فإن الضحية بالنتيجة سيكون الجمهور نفسه، ووسائل الإعلام على اختلافها خاصة تلك المنخرطة في خدمة تلك الأجنادات.

ووفقاً لتقييم نقيب الصحفيين التونسيين السابق مهدي جلاصي

(205) مهدي جلاصي، مصدر سبق ذكره.

(206) أميره محمد، مصدر سبق ذكره.

(207) ريم السوداني، مصدر سبق ذكره.

(208) د. نجوى الهمامي، مصدر سبق ذكره.

(202) مكافحة التضليل الإعلامي في العالم العربي، جانحة كوفيد 19، نموذجاً، شبكة أريج للصحافة الاستقصائية، مصدر سبق ذكره.

(203) الهاشمي نويرة، مصدر سبق ذكره.

(204) د. نجوى الهمامي، مصدر سبق ذكره.

استكشاف تلك الديناميكيات أمرًا هامًا لفهم التطورات الحديثة في المشهد الإعلامي التونسي، فوجود خطأ واحد في نقل المعلومات قد يؤدي إلى هجوم عنيف من قبل الجمهور، مما يُظهر تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على ديناميكيات التفاعل بين الجمهور ووسائل الإعلام»⁽²¹³⁾.

ويعتبر الهاشمي نويرة «وسائل التواصل الاجتماعي مصدرًا للفوضى، حيث يتم تداول الأخبار دون التحقق الكافي من صحتها، مما يزيد من التحديات التي يواجهها الإعلام المحترف، ويُظهر الواقع الإعلامي التونسي تحديات كبيرة تتطلب التركيز على تطوير المهنة وتعزيز الالتزام بالمعايير الأخلاقية والمهنية»⁽²¹⁴⁾.

ومن الواضح أن وسائل الإعلام التونسية قد تأثرت بشكل كبير من تلك الحالة السياسية الصراعية التي تبدو وكأنها ناشئة بين فريقين أحدهما مؤسسة الرئاسة والحكومة وأدواتهما الإعلامية بما فيها منصات التواصل الاجتماعي، وبين الصحافة والإعلام، وأصبحت الهيمنة من نصيب السلطات الرسمية بما تملكه من أدوات على نحو ما يشبه تعطيل قانون الحق بالحصول على المعلومات، أو مرسوم 54 الذي تجمع معظم منظمات المجتمع المدني التونسي على رفضه لما له من تأثيرات سلبية خائفة على حرية الرأي والتعبير ومحاربة الفساد.

«لقد أصبح التضليل الإعلامي والإشاعات جزءًا من حياة التونسيين اليومية سواء عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو وسائل الإعلام، وحرَم الناس من الوصول إلى الحقيقة والمعلومات، والتي أدت إلى تزايد ظاهرة الكراهية والعنف، وشكلت تهديدًا للعلاقات بين الأفراد والمجموعات، كما أصبح هذا الوضع يشكل خطرًا كبيرًا على نظام الحقوق والحريات، حيث يُستخدم في تغذية الصراعات وتفاقم الأزمات لذلك، يمكن القول إن هذه المسألة أصبحت واقعيًا يتعين على المجتمع التعامل معه، لما يشكله من تهديد للنظام الاجتماعي والقيمي»⁽²¹⁵⁾.

وتؤدي الأخبار الزائفة والمضللة إلى فقدان الثقة ما بين الجمهور ووسائل الإعلام، وفي تونس ثمة أزمة الثقة بين الجانبين صنعتها تلك الأضاليل الإعلامية، خاصة وأن الجمهور التونسي يساهم هو الآخر في نشر الأخبار المضللة عبر منصات التواصل الاجتماعي التي صار يعتمد عليها في نشر وتلقي المعلومات غير الدقيقة، فقد «استبدل الجمهور التونسي وسائل الإعلام التقليدية بوسائل الإعلام الرقمية خاصة مواقع السوشيال ميديا، وهذه مشكلة أخرى إذ أن نشر وسائل الإعلام لأخبار غير دقيقة أو مضللة أقل بكثير مما ينشر ويتداول على منصات التواصل الاجتماعي»⁽²¹⁶⁾.

الإشاعات، وهي مرتبطة بقصر قرطاج، أي برئاسة الجمهورية، متهما قيس سعيد بتفويض هذه المجموعة للعمل بحرية في هذا السياق، ولم يكن هذا التحدي فقط أمام منافسيه السياسيين وألتهم الإعلامية، وإنما كان تحديًا للإعلام التونسي، حيث قام بتقييد الوصول إلى المعلومات وجعلها مهمة صعبة للصحفيين التونسيين، حتى أصبح الحصول على تصاريح من رئاسة الحكومة أمرًا صعبًا للغاية، وتم التقييد أيضًا بالمسؤولين الجهويين من التحدث مع الصحفيين، وحتى قدمت منشورات رسمية من رئاسة الحكومة لمنع الحصول على المعلومات وبدأت هذه الخطوات بمرسوم رقم 54، الذي فرض الصمت على الكثيرين، حيث يتم إحالة من يرفضون الصمت إلى المحكمة، وبالتالي هذه الممارسات تشير إلى أن حرية التعبير تتعرض للتقييد بشكل كبير تحت رئاسة الجمهورية في تونس، حيث يتم استخدام الإشاعات لتحقيق أجندات سياسية، وفي نفس الوقت يتعرض الصحفيون ومنافذ الإعلام للقمع والتقييد»⁽²⁰⁹⁾.

ويؤكد الهاشمي نويرة «أن الخلفية الأساسية لظاهرة التضليل الإعلامي هي خلفية سياسية، ويتم تنفيذ هذه الخلفية السياسية بواسطة بعض الصحفيين المحترفين الذين يختارون التضليل، سواء كانوا عديمي الوعي أو يمارسون هذا العمل بمقابل مادي، ويتم ذلك أيضًا بواسطة بعض وسائل التواصل الاجتماعي التي تنقلب بشكل كبير لأسباب سياسية، فمنصات التواصل وحتى بعض الإعلام المهني يحملون نصيبًا من الإثم في هذا المجال، فعندما تقطع أساليب المراقبة الذاتية والرقابة القانونية، يصبح مجال التصدير الإعلامي واسعًا جدًا ويفتقد إلى الإطار الذي يحد من التضليل بشكل كبير»⁽²¹⁰⁾.

وفي هذا المشهد التونسي تبرز منصات التواصل الاجتماعي باعتبارها «المصدر الأول للأخبار بالنسبة للتونسيين، فالسوشيال ميديا أصبحت تؤثر حتى في قرارات الدولة»⁽²¹¹⁾، فيما يشير رئيس المركز العربي لحقوق الإنسان، عبد الباسط بن حسن، إلى أن «مواقع التواصل الاجتماعي تلعب دورًا كبيرًا في نشر المعلومات، ولكنها أيضًا تشهد تحديات ومشاكل عديدة فمن خلال تبادل المعلومات والآراء، يمكن أن تؤثر هذه المنصات على تكوين الرأي العام وتوجيه اتجاهات المجتمع، التحقق من الحقائق والحفاظ على المعلومات الصحيحة يتطلب جهدًا مشتركًا، وهنا تلعب وسائل الإعلام دورًا هامًا في توجيه الضوء على الأخبار الدقيقة وتصحيح المعلومات الخاطئة»⁽²¹²⁾.

ومن الملاحظ - كما تقول ريم السوداني - «أن هناك تحولًا يجري في العلاقة بين الجمهور ووسائل الإعلام في ظل التقدم التكنولوجي وانتشار وسائل التواصل الاجتماعي، مما يجعل

(209) عبد الرؤوف بالي، مصدر سبق ذكره.

(210) الهاشمي نويرة، مصدر سبق ذكره.

(211) أمير محمد، مصدر سبق ذكره.

(212) عبد الباسط بن حسن، مقابلة معمقة أجريت لغايات الدراسة.

(213) ريم السوداني، مصدر سبق ذكره.

(214) الهاشمي نويرة، مصدر سبق ذكره.

(215) عبد الباسط بن حسن، مصدر سبق ذكره.

(216) مهدي جلاصي، مصدر سبق ذكره.

عادة دون تامين المعلومات في وقتها، اضافة إلى زهد الصحفيين والاعلاميين باستخدام هذا القانون، وجهل المواطنين بفوائد القانون، قد أشرنا إلى ذلك في فصل سابق.

ووفقا لاعتدال المجبري، واستنادا لملاحظات الصحفيين فإن هذا «الحق في الممارسة غير مضمون أو فيه تعثرات كبيرة جدا، ففي الفترة الأخيرة، كثرت شكوى الصحفيين حتى على الأثير ويقولونها بصراحة، وحتى على برامج التليفزيون المباشرة إننا لم نتوصل إلى المعلومة، ولم نتوصل إلى الشخص المكلف الذي من الممكن أن يفيدنا في هذا الشأن، فنحن منذ سنتين إلى 3 سنوات نعيش في حالة تعقيم إعلامي كبير من الجهات الرسمية والمؤسسات الحكومية في موضوع تقديم المعلومات للمواطنين ووسائل الإعلام، وبالتالي غياب المعلومة الرسمية من مصادرها، مما يؤدي إلى انتشار الأخبار والمعلومات المضللة والزائفة»⁽²²¹⁾.

ووفقا للهاشمي نويرة فقانون حق النفاذ للمعلومات «لا يزال حبرا على ورق، ولم يرى له أي مفعول وتأثير على جودة المنتج الصحفي، ومن يطبق القانون إنما يطبقونه وفقا لما تقتضيه وسلطتهم التي يمثلونها»⁽²²²⁾.

وتقول د. نجوى الهمامي «إننا في تونس نواجه مشاكل عدة في الحصول على المعلومات من مصادر موثوقة، ونجد صعوبة في الوصول إلى المعلومات داخل مجلس النواب والهيئات الدستورية، والرواية الرسمية دائماً موجودة ولكنها تتحكم في كل ما ترغب فيه السلطة، وعلى الرغم من وجود مصادر بديلة من المجتمع المدني والمنظمات والحقوقيين والصحفيين، إلا أن هذا لا يكفي ولا تزال الرواية الرسمية تغيب، والتي لا تحضر ولا ترغب في الحضور أبداً فلدينا تحديات كبيرة في الوصول إلى المعلومات، ونحن نحاول جاهدين في مؤسساتنا الإعلامية لنوفر حق المواطن في المعلومة، ولكننا لم نحقق حقنا في المعلومة بشكل كامل، وتسيطر رئاسة الجمهورية على السلطة القضائية والأجهزة الأمنية، وتتداخل مع الدفاع الداخلي والبرلمان، هناك سيطرة تامة من جهة واحدة، وتروج المعلومات الزائفة، لأنها المصدر الرسمي الوحيد الذي يسيطر على الوضع في هذا البلد»⁽²²³⁾.

ويؤكد عبد الرؤوف بالي على أن وجود القانون وحده لا يكفي، بل نحتاج إلى سلطة تلتزم بهذا القانون أو إلى مؤسسات تجبر السلطة على احترامه، واليوم نجد أن الفرد الواحد قادر على حكم البلاد وإلغاء القوانين، حتى وإن لم يكن الإلغاء ظاهراً، إلا أنه اليوم، على سبيل المثال، قوانين الصحافة لم تعد ملزمة في تونس، على الرغم من أنها لا تزال قائمة، فالمرسومان 115 و 116 ما زال قائمين، ولم يتم إلغاؤهما بواسطة قانون آخر،

«لقد فقد معظم التونسيين الثقة في وسائل الإعلام التقليدية، وأصبحت مواقع التواصل الاجتماعي تمثل تحدياً كبيراً، ويظهر هذا فقدان في صورة انعدام الثقة في المعلومات التي يتم تبادلها ونشرها، ويمكن أن تؤثر سلباً على دور وسائل الإعلام كركيزة أساسية في توجيه الرأي العام وتقديم المعلومات الصحيحة، مما يستدعي من الصحفيين الالتزام بالأخلاقيات الصحفية، والتحقق الجيد من المعلومات قبل نشرها كما يتطلب الأمر جهوداً من الحكومات والمؤسسات لضمان حرية الصحافة والدعم اللازم للصحفيين، على حد قول عبد الباسط بن حسن»⁽²¹⁷⁾.

ووصلت أزمة الثقة إلى مرحلة لم يعد الإعلام الذي يتميز بالمهنية والمصداقية ولديه غرف تحرير تضبط الأخبار المنشورة أو المنقولة وتخضع للرقابة والمواثيق يصدق فيها، وأصبح الفيسبوك ووسائل التواصل الاجتماعي التي تفتقر وكأنها المصدر الرئيسي والرسمي للأخبار في تونس كما تقول أميره محمد⁽²¹⁸⁾، فيما يرى الهاشمي نويرة أن عدم وجود حركة سياسية تقوم بتوجيه الفهم ورفع مستوى الوعي بين الجمهور، يُشجع على انتشار الأخبار المضللة»⁽²¹⁹⁾.

ولعل من أبرز استحقاقات انتشار المعلومة المضللة والمزيفة وغير الصحيحة - حسب ريم السوداني - أن تؤدي إلى ارتفاع نسق العنف، ويمكن أن تؤدي إلى احتجاجات أو حركات اجتماعية، وأتذكر العديد من الأحداث، حيث كان هناك خطاب شبه رسمي على المستوى الجهوي ولعدم الدقة التي حملها هذا الخطاب تسميت بتحركات احتجاجية، على سبيل المثال، في منطقة صفاقس بسبب قضايا بيئية وفي أحداث أخرى، كان هناك نقص في عدد من المواد الاستهلاكية، مثل المحروقات ومنتجات الألبان والسكر، وادى غياب المعلومات الرسمية حول هذه المواد إلى حالات فوضى أمام محطات الوقود، فهذه الأحداث يمكن مراقبتها مباشرة في الميدان نتيجة لغياب الخطاب الرسمي والمطمئن والهادئ بتقديم معلومات رسمية واضحة»⁽²²⁰⁾.

ومن أهم وسائل مجابهة التضليل والتزييف الإعلامي توفير المعلومة الدقيقة والموثوقة التي تشيع الثقة لدى المواطنين بمصدرها، خاصة إذا كان هو المصدر الأول لها، مما ينعكس إيجاباً على منسوب الثقة بالمعلومة أولاً، وبوسائل الإعلام ثانياً، وبالذات والحكومة ثالثاً، وبالتالي تختفي المعلومات والأخبار المزيفة.

وكانت تونس من أوائل الدول العربية التي أقرت قانون حق الحصول على المعلومات بعد الأردن واليمن - وكما هو الحال في معظم الدول العربية - يعاني من مشكلات في التطبيق تحول

(217) عبد الباسط بن حسن، مصدر سبق ذكره.

(218) أميره محمد، مصدر سبق ذكره.

(219) الهاشمي نويرة، مصدر سبق ذكره.

(220) ريم السوداني، مصدر سبق ذكره.

(221) اعتدال المجبري، مصدر سبق ذكره.

(222) الهاشمي نويرة، مصدر سبق ذكره.

(223) د. نجوى الهمامي، مصدر سبق ذكره.

أخبارا مضللة أو غير دقيقة لخدمة أهداف خاصة لدى الدخلاء على المهنة الذين يمتلكون أجنداث خاصة بهم ونجدهم اليوم في أبرز البرامج الاقتصادية والسياسية. كما ان هناك مؤسسات إعلامية خاصة تنشر الأخبار المضللة لتخدم أهدافا وأجنداث خاصة بها، والمحافظة على علاقتها وحماية نفسها من إشكاليات، وغيرها من المبررات التي تعتبر غير مهنية وغير أخلاقية»⁽²²⁸⁾.

وبسبب فوضى المعلومات وانتشار الأخبار المضللة والمزيفة في وسائل التواصل الاجتماعي ذات الهيمنة الواسعة في المجتمع التونسي، والتي تؤثر سلبا على الإعلام التقليدي والمهني أصبحت الحاجة أكثر من ضرورة وضاعطة لوجود آليات للتحقق واختبار المصداقية لحماية المجتمع أولا، ولحماية الإعلام المهني من سيل الأضاليل والأكاذيب والمعلومات المزيفة.

لقد وجد الصحفيون والإعلاميون التونسيون أنفسهم متوسطين بين الإعلام الحكومي، الذي يتبع سياسات السلطة ويروج فقط لأخبار تناسب مصالحها، وبين الإعلام الخاص الذي يواجه مصاعب اقتصادية ومالية واجتماعية صعبة، إذ يعانون ظروفًا معيشية صعبة للغاية بسبب المشكلات الاقتصادية والاجتماعية، فضلا عن وجود الإعلام البديل الذي يسعى هو الآخر للعثور على توازن بين مختلف وسائل الإعلام، وقد نجحت عدة تجارب في تحقيق ذلك حتى اليوم وفقا لما تقوله نجوى الهمامي⁽²²⁹⁾.

ويستعير الهاشمي نويرة من الفيلسوف الفرنسي ديكارته تعبير «الحس السليم» ليدلل - حسب قوله - «على التفكير الصحيح والأخلاق السليمة، في سياق مهنة الصحافة، حيث يتعين على الصحفي أن يكون متصلا في التكوين السليم والأخلاق السامية، وإذا لم يتمتع الصحفي بالتكوين السليم، والأخلاق العالية، والحس السليم، الذي يمكنه من التفريق بين الصحيح والضلال، فإن تحقيق أهداف العمل الصحفي يصبح أمرا صعبا»⁽²³⁰⁾.

و«يجب على كل صحفي متخصص في المجال الذي يعمل فيه أن يكون على دراية بالجهات التي يجب الاتصال بها لإثبات مدى صحة الخبر أو اكتشاف أي تزوير، مما يفرض الحاجة لأن يكون التدريب الأساسي للصحفيين على كيفية وآليات تدقيق الأخبار والتحقق منها قبل نشرها وإتاحتها أمام الجمهور»⁽²³¹⁾.

ويوضح عبد الباسط بن حسن ما يواجه الصحفيين التونسيين وجميع مستخدمي وسائل الإعلام من تحديات كبيرة في إيجاد سبل قانونية تمكنهم من ممارسة مهنتهم والوصول إلى

ولكن في المقابل، السلطة لا تعترف بهذه القوانين الأمر نفسه ينطبق على المرسوم 54، والذي يعارض حرية التعبير وحق الحصول على المعلومات، وكذلك المنشورات غير الدستورية التي تصدرها السلطة لمنع حصول الصحفيين على المعلومات، ويجب أن تكون هناك سلطة تؤمن بسيادة القانون وتلتزم بتطبيقه حتى وإن كان يتعارض مع مصالحها»⁽²²⁴⁾.

ويدعو عبد الباسط بن حسن الجهات الرسمية للتحلي بالشفافية وتقديم معلومات دقيقة وموثوقة، حيث يمكن للمعلومة الرسمية أن تلعب دورًا مهمًا في تصحيح الأخبار الزائفة والتشكيك في الشائعات، ويتطلب التصدي لهذه الظاهرة تكامل جهود المجتمع بأسره، وضمان حقوق الإعلام بموازاة حماية حقوق الأفراد ومكافحة انتشار المعلومات الكاذبة.

تري أميرة محمد أن قانون حق النفاذ للمعلومة منصوص عليه في الدستور التونسي ولدينا هيئة مستقلة مختصة بحق النفاذ إلى المعلومة، لكن للأسف لا يتم التعامل به الان وكأنه ترك جانبا وهناك انغلاق تام في الحصول على المعلومة الرسمية تحديدا التي يجب أن توفرها السلطات الرسمية كرئاسة الجمهورية والحكومة والبرلمان، مشيرة إلى أن رئاسة الجمهورية لا يوجد لديها مستشار إعلامي أو ناطق رسمي، ولا أي شخص يمكن أن يتعامل مع الصحفيين للحصول على المعلومة، خاصة في الفترة التي كانت كل السلطة في الرئاسة وهذه الفترة انتشرت بها أخبار زائفة ومضللة بشكل كئيف مما أثر على الحالة العامة في تونس بشكل كبير جدا، فالسلطة التنفيذية بجزئها لا تعترف بحق المواطنين بحق الحصول على المعلومة حيث أن الصحفي هو المكلف بنقل المعلومة الدقيقة للمواطنين بالتالي ستكثر الأخبار المضللة والزائفة، أكثر جهة تكثر بها الأخبار المضللة والزائفة هي وسائل التواصل الإعلامي»⁽²²⁵⁾.

وتحتاج مجابهة التضليل والتزييف الإعلامي باعتماد الدقة وتدريب الصحفيين على التحقق من المعلومات، خاصة مع انتشار الذكاء الاصطناعي الذي يساعد في تفحص أي معلومة - كما تقول اعتدال المجبري⁽²²⁶⁾ - وتوفر المعلومة الدقيقة في توقيتها كونها اهم وسيلة وآلية للتصدي للأخبار المضللة والزائفة، وفي هذا التعتيم الموجود فحتى منصات التحري تجد صعوبة في التحري عن بعض الأخبار لأنها لا تجد من يوفر لها المعلومة الصحيحة خاصة من الجهات الرسمية، ونشعر وكأن هناك إرادة من الجميع في ترك الأخبار المضللة تنتشر، وأن احترام القانون الموجود في تونس واحترام عمل الصحفيين وحق المواطن في المعلومة هو الآلية الأهم والأصح في التصدي للأخبار المضللة - حسب أميره محمد -⁽²²⁷⁾.

وتؤكد أميره محمد على «وجود جهات إعلامية تتعمد نشر

(228) أميره محمد، مصدر سبق ذكره.
(229) نجوى الهمامي، مصدر سبق ذكره.
(230) الهاشمي نويرة، مصدر سبق ذكره.
(231) عبد الرؤوف بالي، مصدر سبق ذكره.

(224) عبد الرؤوف بالي، مصدر سبق ذكره.
(225) أميره محمد، مصدر سبق ذكره.
(226) اعتدال المجبري، مصدر سبق ذكره.
(227) أميره محمد، مصدر سبق ذكره.

وانتشار الإشاعات في المقام الأول، وكذلك وسائل الإعلام، بما في ذلك المدونات والمؤسسات الإعلامية الخاصة، وحتى المرصد الإعلامي في نقابة الصحفيين في تونس، أن تلعب دوراً هاماً في تحديد خطط تحريرية ومعايير أخلاقية للتأكد من نشر معلومات دقيقة»⁽²³⁶⁾.

أن تونس اليوم «تواجه تحديات كبيرة في صحافة التحري نتيجة لصعوبة الوصول إلى المصادر الرسمية، مما يتطلب التحقق من مصادر متعددة، وهناك جزء كبير من الأخبار التي يتم التحقق منها ولكن لا يمكن تأكيدها، مما يؤدي إلى عدم نشرها في بعض الأحيان، كما يوجد قسم آخر يعنى بالتحقق من المعلومات التي ترد في المقالات مثل جريدة الصباح، والشروق، والتلفزة التونسية، وهناك البرامج الأسبوعية في الإذاعة الوطنية التي تسلط الضوء على مجهودات صحفيين يتناولون هذا النوع من القضايا، ولكن دائماً يكون ذلك بصورة فردية وليس ضمن خط تحريري عام، إضافة إلى محاولات عدد من الصحفيين الشبان أو الحديثي التخرج في إطلاق مواقع أو صفحات مخصصة للصحافة التحقيقية، سواء كانت بالفيديو أو الكتابة»⁽²³⁷⁾.

يؤكد الهاشمي نويرة ان القطاع الصحفي التونسي يعاني من وجود أشخاص يُعتبرون صحفيين دون تدريب مهني كافٍ، مما يسهم في فقدان السيطرة على جودة الأخبار، كما أن الفوضى في مجال الإعلام تنشأ من تراكم الأوضاع القانونية، حيث لا يلتزم الجميع بالتقيد بالأنظمة والقوانين المهنية، وتُعزز هذه الفوضى أكثر فأكثر بسبب الانفلات في حقل حرية الإعلام بعد الثورة، والتي تمثل قيمة مركزية في المشهد الإعلامي التونسي - على حد قوله - «⁽²³⁸⁾».

ويرى الصحفيون التونسيون أن أحد الحلول الناجعة التي يمكنها المساهمة في معالجة حالة الفوضى الإعلامية ومجابهة التضليل الإعلامي لحماية المجتمع بالدرجة الأولى من مخاطر ظاهرة التزييف والإشاعات الكاذبة التوجه لإقرار التربية الإعلامية في المدارس والجامعات لما لها من تأثير إيجابي على المواطنين لتحسينهم من سيل البث التضليلي، وتوجيههم نحو استخدام منصات التواصل الاجتماعي الاستخدام الأفضل بدلا من تحولهم إلى ضحايا لتلك المنصات ولما ينشر فيها من تزييف ومعلومات مضللة.

ترى اعتدال المجبري «أن التربية على وسائل الإعلام مهمة جدا، ويجب أن تدرج ضمن المناهج التربوية في العالم العربي، لأنه حتى ولو أن لم نصل إلى مستوى تفحص الأخبار الكاذبة على الأقل تعطي حصانة للمتلقي، وحتى يتسلح المشاهد ببعض

المعلومات، ويرى «أن التحدي الأكبر يكمن في إيجاد سبل لكتابة القوانين التي تضمن حرية التعبير والنفاذ إلى المعلومات لكل مواطن ومواطنة، كما يجب الانفتاح على التحديث والتغيير، والتخلص من العقوبات والتقييدات القديمة التي تعيق حرية الصحافة وحرية النشر، كما نحتاج إلى التربية حول المواطنة الرقمية، على أن تتضمن مكونات متعددة، بدءاً من رفع مستوى الأمية التكنولوجية وصولاً إلى فهم كيفية التعامل مع المعلومات ووسائل التواصل الاجتماعي»⁽²³²⁾.

وتولت نقابة الصحفيين التونسيين العمل على تدريب الصحفيين على وسائل التحقق ليتمكنوا من استخدام هذه الأدوات بالشكل الصحيح إضافة إلى رفع الوعي بأهمية تحري الأخبار، وأهم ما في الأمر هو أن نوجد ثقافة بين الصحفيين بتحري الأخبار ودقتها خاصة لدى وسائل الإعلام الجماهيرية بحيث تستحدث وحدات خاصة تعمل على تدقيق المعلومات وتحري دقتها بالإضافة إلى توفير التقنيات الحديثة الغير مكلفة - كما يقول مهدي جلاصي-⁽²³³⁾.

ويضيف جلاصي أن الإشكالية ليست في الآليات والأدوات لسيين؛ أن قضية التحقق من المعلومات هي مسألة جديدة في تونس، ولا يوجد لدى مؤسسات الإعلام التونسية أو التونسيين ثقافة تحري الأخبار والمعلومات، إضافة لوجود مؤسسات إعلامية ليست كبيرة مثل المواقع الإخبارية وما شابهها مهمتها تحري الدقة والأخبار الزائفة ومنها موقع تابع لنقابة الصحفيين اسمه «تونس تتحرى» وغيرها من المواقع والمؤسسات»⁽²³⁴⁾.

وفي هذا السياق الذي يؤشر على مباشرة بعض الصحفيين التونسيين ممن يملكون الخبرة والمهارة إلى جانب بعض المؤسسات الإعلامية في انتهاج سياسة التحقق وتدقيق المعلومات وهذا ما تعترف به أميرة محمد لكنها تستدرك بالقول «إن هناك نقصا عاما في هذا المجال بسبب هشاشة المؤسسات الإعلامية وضعف الإمكانيات، والعدد القليل من الصحفيين التي يعملون في المؤسسات مشيرة إلى جهود نقابة الصحفيين في هذا المجال، ومقرة بوجود مؤسسات أخرى لتدقيق الأخبار على نحو المنصة التي أنشأتها الهيئة العليا للاتصال السمعي والبصري لتحري الأخبار الزائفة، كما يوجد أيضا منصات فردية تقوم بنفس العمل، وتجدر الإشارة إلى أن هناك منصات أخرى فردية أو في بعض وسائل الإعلام التي لديها مبادرات بالتدقيق خاصة في الأخبار التي تشهد انتشارا ويكون لديها تأثير على بعض القرارات أو السياسات»⁽²³⁵⁾.

يشير عبد الباسط بن حسن في هذا الصدد إلى أن الآليات والمبادرات التي يمكن أن تساهم في مكافحة التلاعب الإعلامي

(232) عبد الباسط بن حسن، مصدر سبق ذكره.

(233) مهدي جلاصي، مصدر سبق ذكره.

(234) المصدر السابق.

(235) أميرة محمد، مصدر سبق ذكره.

(236) عبد الباسط بن حسن، مصدر سبق ذكره.

(237) ريم السوداني، مصدر سبق ذكره.

(238) الهاشمي نويرة، مصدر سبق ذكره.

المعطيات التي تمكنه من فرز الغث من السمين في وسائل الإعلام»⁽²³⁹⁾.

ويعتقد عبد الباسط بن حسن أن التربية الإعلامية وتعزيز الوعي بحقوق الإنسان يلعبان دوراً أساسياً في مواجهة التحديات الإعلامية الحديثة، وأن إدماج التربية على حقوق الإنسان في المناهج التعليمية يمكن أن يساهم في تشكيل طبائع المواطن الواعي القادر على التفكير النقدي وفحص المعلومات بشكل منطقي، وفي هذا السياق، يمكن تطوير برامج تدريبية للمعلمين والمعلمات لنقل مفاهيم حقوق الإنسان والوعي الإعلامي بطرق مبتكرة وجذابة، كما يجب تشجيع المؤسسات التعليمية على تكوين شراكات مع وسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية لتعزيز هذه المفاهيم بشكل فعال»⁽²⁴⁰⁾.

وتشدد ريم السوداني على وجوب «توجيه الاهتمام إلى مستوى التوعية سواء كانوا أطفالاً أو مواطنين، سواء تونسيين أو أي جنسية أخرى، ينبغي تزويدهم بوسائل لاستقبال ومعالجة الأخبار منذ الصغر، ويجب على الأفراد تطوير آليات بحثهم لضمان الحصول على معلومات دقيقة، ويجب على المواطن أن يتثبت من المعلومات ولا يتفاعل مباشرة دون التحقق من صحتها، لأن تربية المواطن منذ الطفولة على المشاركة في الحياة العامة وتلقي المعلومات بشكل نقدي تعتبر مسألة حيوية، بناءً على ذلك، يصبح المواطن أكثر وعياً ومتابعة للشأن العام، مما يساهم في تطوير مجتمعات تتمتع بالوعي والنقدية تجاه الأحداث الجارية»⁽²⁴¹⁾.

يفضل الهاشمي نويرة هنا استخدام مصطلح «التنشئة» بدلاً عن «التربية»، داعياً للحذر لأن بعض عمليات التربية أو التنشئة الإعلامية قد تُفهم على أنها تهدف إلى توجيه الناس نحو وجهات سياسية، سلطوية، أو صحفية معينة، مما يؤدي إلى انقلاب المفهوم، فأنا ضد فكرة التربية في هذا السياق، ولكن التنشئة الإعلامية يمكن أن تلعب دوراً هاماً في بناء مجتمع صحي، بينما قد يؤدي التوجيه السلبي للتنشئة إلى تعزيز الاستبداد والأفكار المتخلفة»⁽²⁴²⁾.

وبحسب مهدي جلاصي فلا يوجد في تونس مناهج خاصة بالتربية الإعلامية ولكننا بصدد دراسة هذا الأمر، ويتم الحديث مع وزارة التربية والتعلم بحيث يستحدث منهج خاص بالتربية الإعلامية، واعتقد أن هذا إيجابي فمثلما هناك منهج للتربية المدنية والوطنية والدينية والأخلاقية يمكن أيضاً تربيتهم إعلامياً بحيث يصبحوا قادرين على التمييز بين الأخبار الزائفة والمضللة والحقيقية»⁽²⁴³⁾.

وقال عبد الرؤوف بالي لقد قدمنا مقترحاً بهذا الخصوص منذ بداية الألفية الجديدة لتدريس مادة حول وسائل الإعلام، وكيفية التفاعل معها للطلاب من المرحلة الثانوية وحتى الجامعات، والهدف الرئيسي هو تمكين الشباب التونسي من التمييز بين المعلومات الصحيحة والمغلوبة، خاصة في ظل تأثير وسائل التواصل الاجتماعي الكبير في حياتنا اليومية، ويتضمن المقترح توفير الأساسيات للتمييز بين وسائل الإعلام والمواقع، بحيث لا يقتصر على وسائل التواصل الاجتماعي فقط، حيث تظهر التحديات التي تواجه الشباب في العالم الافتراضي، مثل الألعاب التي أدت إلى وفاة بعض الأطفال»⁽²⁴⁴⁾.

ثالثاً: التضليل الإعلامي في لبنان

في شهر تموز يوليو سنة 2020 أطلقت وزيرة الإعلام اللبنانية آنذاك د. منال عبد الصمد «منتدى مكافحة الأخبار الزائفة»، واصفة في كلمة لها حملات التضليل والإشاعات التي تتناول الحكومة بالمعيبة والمميته، والهدف منها جعل مهمة الإنقاذ أصعب من أن تتحقق، ومؤكدة على أهمية الرقابة الذاتية ومحاربة التضليل والأخبار الزائفة، متمنية أن يقدم هذا المنتدى لجميع معلومات وافية وأفكاراً قيمة تساهم في مساعدة الإعلاميين»⁽²⁴⁵⁾.

وكان هذا الموقع هو الموقع الحكومي الرسمي الأول لرصد ومراقبة الأخبار المضللة والزائفة في الإعلام اللبناني، لكن سبقه قبل ذلك إطلاق منصة «تحقق» سنة 2019 التي اختصت برصد ومراقبة الأخبار الزائفة على الفيسبوك، ثم اتسعت دائرة تأسيس منصات التحقق اللبنانية في السنوات التالية على نحو منصة «صواب» لمحاربة الأخبار الزائفة، ومنصة «شيك» لتتسع دائرة تلك المنصات في مواجهة انتشار ظاهر الأخبار الكاذبة والمزيفة والمضللة في الإعلام اللبناني.

وفي دراسة بحثية نوعية معمقة، تناولت جمهوراً مؤلفاً من رجال ونساء لبنانيين من مختلف الطوائف والفئات العمرية، على مستوى القاعدة الشعبية لدراسة فهم تأثير الخطاب الإعلامي، لا سيما ذلك الذي يُسهم في تعميم الأخبار الكاذبة، والتي يتلقفها المستهلك، وفي كيفية وقوع المواطن أو المستخدم النهائي على الأخبار الكاذبة، وكيفية تلقّيها، وتصوّرها ذهنياً، وفهمها، والتفاعل معها، لتظهر النتائج أن التلفزيون لا يزال يتصدر مصادر الأخبار الرئيسية، لكن وسائل التواصل الاجتماعي، مثل إنستغرام وفيسبوك، فضلاً عن الصفحات المحلية، تحظى بشعبية واسعة أيضاً بفضل سهولة الوصول إليها وقدرتها على

(239) اعتدال المجبري، مصدر سبق ذكره.

(240) عبد الباسط بن حسن، مصدر سبق ذكره.

(241) ريم السوداني، مصدر سبق ذكره.

(242) الهاشمي نويرة، مصدر سبق ذكره.

(243) مهدي جلاصي، مصدر سبق ذكره.

(244) عبد الرؤوف بالي، مصدر سبق ذكره.

(245) الوكالة الوطنية للإعلام لبنان: <https://121030/pictures/ar/lb.gov.leb-nna.www/>

lb.gov.leb-nna

تقديم آخر الأخبار، لا سيّما على المستوى المحلي الضيق»⁽²⁴⁶⁾.

ويعاني لبنان من حجم ظاهرة التضليل الإعلامي لأسباب سياسية، واقتصادية، وطائفية، ولتعدد المنصات الإعلامية التي تنطق وتحمل رسالة ووجهة نظر الجهات المتصارعة سياسيا، وحزبيا، واقتصاديا، وطائفيًا، وحتى تمويليا.

والحال التشريعي في لبنان لمعالجة هذه الظاهرة الضاغطة لا يختلف بالمطلق عن حال الدول العربية الأخرى، فلا يوجد في لبنان تشريع خاص لمعالجة هذه الظاهرة، لكن قوانينه المعمول بها عاجت بعض ظواهر تلك الظاهرة، ففي لبنان «مجموعة قوانين تدخل في إطار خصوصية المعلومات وهناك مكتب مكافحة الجرائم الإلكترونية لكن نعتمد على قانون العقوبات، فجرائم مثل القذف والذم والتحقيق جميعها موجودة في قانون العقوبات اللبناني ولا يوجد لدينا تشريعات تنظم وسائل التواصل الاجتماعي والتي تلعب الدور الأكبر في نشر الأخبار الزائفة»⁽²⁴⁷⁾.

ووفقا للإعلامية والكاتبة غادة عيد «فإن الأخبار المضللة قد تنطوي على خطاب تحريض وكرهية، وان قانون العقوبات الحالي، يجرم كل نشر لأخبار كاذبة، فيجزم القذف والذم، يجرم الافتراء، لكنها ليست محددة بقانون خاص للمطبوعات أو للإعلام، والقوانين في لبنان جيدة لكن ينقصها التطبيق، وينقصنا قضاء نزيه مستقل عن السلطة السياسية، ولا أحد يستطيع أن يعاقب أحدا على نشر أخبار كاذبة في هذا الفساد الذي نعيشه، وكل مواطن أصبح في هذا الزمن، إعلامي بحد ذاته، فلا نقدر ضبط التضليل الإعلامي، والخطورة اليوم ليست من تضليل إعلاميين وحتى وسائل إعلامية، بل الخطورة هي من التضليل ممن يمسكون قبضتهم على الإعلام ومن المال الذي يفعل فعله أيضا في الإعلام»⁽²⁴⁸⁾.

وبحسب الصحفية ومنتجة البرامج، إيسار الكبيسي، فإنه في غياب نص قانوني خاص يعالج هذه الظاهرة فإن التشريعات اللبنانية عاجتها من جوانب أخرى فأى معلومة ترى أنها غير دقيقة لا يوجد نص قانوني بهذه الدقة وتم معالجتها بجوانب أخرى فيما يسمى حق الرد في حال نشر أخبار كاذبة أو مضللة حول أي جهة أو شخص وتستطيع التقدم بشكوى في محكمة المطبوعات ضد أي خبر غير صحيح نشر من شأنه أن يسبب الضرر لك، لكن لا تتم ملاحقة قانونية للناسر أو الجهة الناشرة أن لم يكن هناك ادعاء بحقه»⁽²⁴⁹⁾.

ويشير نقيب المحررين اللبنانيين جورج قصيبي إلى أن قانون

(246) نضال أيوب، تقرير «التضليل الإعلامي: استهلاك الأخبار الكاذبة في لبنان»، متوفر على الرابط: <https://www.skayesmedia.org/News/Reports/01-06-2023/10678>

(247) وداد جربوع، مقابلة معمقة أجريت لغايات الدراسة.

(248) غادة عيد، جلسة حوار مركزية، أجريت لغايات الدراسة.

(249) إيسار الكبيسي، مقابلة معمقة أجريت لغايات الدراسة.

الإعلام اللبناني قديم ويعود تاريخه لسنة 1962، وهناك مشروع قانون في أدراج مجلس النواب ويجري النقاش حوله ويتضمن في بعض مواده إلى معالجة هذه الظاهرة، ومع ذلك فإن القانون اللبناني الحالي المعمول به لم يشر إلى موضوع التضليل الإعلامي وكيفية مكافحته سوى أنه يشير في بعض بنوده إلى أنه إذا كان ثمة خبر قد نشر وهو غير صحيح لصاحبه الحق في ملاحقة من نشر أو في طلبات»⁽²⁵⁰⁾.

وترى منسقة تجمع نقابة الصحافة البديلة، إلسي مفرج، أن ما يتعلق بالسب والشتم والذم والتحقيق موجود في قانون العقوبات، ولا يوجد نص تشريعي في لبنان حول مفهوم التضليل الإعلامي، مشيرة إلى مشروع قانون جديد للإعلام وفيه ما يتعلق بالخبر الكاذب لكن ما زال هناك جدل كبير حوله، حيث ما زال موجود في مجلس النواب منذ 13 عاما ولم يقر حتى الآن⁽²⁵¹⁾، وينص على عقوبة مقترحة على نشر الأخبار الكاذبة بغرامة 15 ضعف الحد الأدنى للأجور»⁽²⁵²⁾.

وانتقد «تحالف حرية الرأي والتعبير في لبنان» مشروع القانون الجديد بعد أن أقرته الهيئة العامة للمجلس النيابي في صيغته الحالية، لأن يحدّ بشدّة من حريّتيّ التعبير والصحافة في لبنان ويقوّض ضمانات أساسية لحقوق الإنسان، لما يتضمنه من أحكام مثيرة للقلق والتي من شأنها خنق حريّتيّ التعبير والصحافة، ويؤدّد القانون العقوبات الجزائية، وفي بعض الحالات يزيد من عقوبات السجن والغرامات على القذف والذم، وفي السنوات الأخيرة، استخدمت السلطات اللبنانية قوانين القذف والذم بشكل متزايد لإسكات المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، وغيرهم من المنتقدين السلميين، كما يُقَي مشروع القانون على عقوبات بالسجن تصل إلى ثلاث سنوات بتهمة تحقير الأديان المعترف بها»⁽²⁵³⁾.

وكانت اليونسكو قد قدمت مبكرا العديد من المقترحات والتعديلات⁽²⁵⁴⁾ على القانون إلا أنه لم يؤخذ بها مما دفعها لتجديد مطالباتها بتعديل قانون الإعلام اللبناني وبما يراعي المعايير الدولية وأفضل الممارسات، ولتعزيز المشهد الإعلامي في لبنان»⁽²⁵⁵⁾.

وشهد لبنان في السنوات الأخيرة مئات الأخبار والصور والفيديوهات المصورة المضللة والمزيفة على نحو قضية

(250) جورج قصيبي نقيب المحررين اللبنانيين، جلسة حوار مركزية أجريت لغايات الدراسة.

(251) قدمه النائب ابراهيم مخيبر من مؤسسة مهارات سنة 2010 ولا يزال محل جدل ونقاش.

(252) إلسي مفرج، مقابلة معمقة أجريت لغايات الدراسة.

(253) لبنان، قانون الإعلام المقترح بشكل تهديداً خطيرا لحرية التعبير، منظمة العفو الدولية، متوفر على رابط: <https://www.amnesty.org/lebanon/11/2023/news/latest/ar/org.amnesty.www/>

<https://www.amnesty.org/lebanon/11/2023/news/latest/ar/org.amnesty.www/>

<https://www.amnesty.org/lebanon/11/2023/news/latest/ar/org.amnesty.www/>

(254) تم توقيع اتفاقية شراكة بين البرلمان اللبناني وفريق الأمم المتحدة القطري في حزيران/ يونيو 2022 لدعم الجهود التشريعية، وبناءً على طلب وزارة الإعلام وبدعم من الخبير القانوني اليونسكو

والشريك الاستراتيجي توبي مندل.

(255) نحو تعديل قانون الإعلام في لبنان، اليونسكو، نشر بتاريخ 12 أيار مايو 2023، متوفر على

رابط: <https://www.unesco.org/lebanon-fy-alalam-qanwn-tdyl-nhw/articles/ar/org.unesco.www/>

معرفة من وراء الأخبار بمعنى أن هناك صفحات على مواقع التواصل الاجتماعي والمنصات المختلفة تقوم بنشر هذا النوع من الأخبار خدمة لمصالحهم خدمة لأهداف ربما تكون انتخابية أو للتأثير على الحكومة تجاه سياسة معينة أو لليل من شخوص سياسية بينهم عداوة خاصة في ظل سهولة نشر المعلومات دون تحقق على المنصات الإلكترونية المختلفة، لا سيما الأخبار التي تخلق صدمة لدى المتابعين، كما أن هناك عدد كبير من وسائل الإعلام تبث أخبارا كاذبة ومضللة لتزيد من عدد قراءها وتجذبهم إليها⁽²⁶⁸⁾.

تؤكد إليسا الكبيسي «عدم وجود أي جهة بريئة، فالحكومة تقوم بتسريب معلومات مضللة، وهناك بعض الإعلاميين الذين ينشرون أخبار مضللة وكاذبة وفقا لأجنداتهم الخاصة، وهناك الأحزاب السياسية التي تستخدم هذا الأسلوب، وإضافة للزمة السياسية تشهد لبنان أيضاً أزمة اقتصادية لذا فهناك الكثير من الشائعات التي انتشرت عن إغلاق للبنوك، إضافة إلى أسعار صرف الدولار، ولا يعرف من الجهة المسؤولة عن ذلك، لكن بمجرد أن ينتشر خبر إغلاق لبنك ترتفع أسعار الدولار، كما كان ينخفض عند انتشار أخبار بأنه سيتم التوافق على رئيس وزراء، ولا يوجد معلومات عن مقدار احتياطات الدولار في لبنان، وحتى البنك المركزي معلوماته لا تكون دقيقة فحن نتحدث ليس فقط عن أخبار مضللة، بل لأن هناك أكثر من مصدر لنفس المعلومة وكلها تتقاطع في أماكن معينة لذا لا يمكن اعتبار أنه أحد المصادر صحيحة أو خاطئة»⁽²⁶⁹⁾.

يعتقد مسؤول الإعلام في مؤسسة سمير قصير، جاد شحور، «أن الحدث السياسي يفرض الخطاب التضليلي وخطاب الكراهية، ولا يمكن حصر ذلك في جهة واحدة، حيث يمكن أن يكون هناك خطاب تضليلي وكراهية من كل الجهات المعنية، وقمنا في مؤسسة سمير قصير بتحليل حادثي اغتيال لقمان سليم، الكاتب اللبناني، وإقالة القاضي طارق بيطار من التحقيق في ملف تفجير مرفأ بيروت، فوجدنا خطاب كراهية من جهة، وخطاب تضليلي ينشر معلومات من جهة أخرى، كان هناك اهتمام بنشاط المستخدمين على وسائل التواصل الاجتماعي، والتواجد في فقاعات اجتماعية مختلفة، وعلى مدى السنوات السابقة، انتشرت أخبار مضللة ومقالات مزيفة حول هذا الموضوع، وتم استخدام برامج لاستقطاب مغردين معينين واستهدافهم باستمرار باستخدام وسوم محددة»⁽²⁷⁰⁾.

وتتوافق مارلين خليفة مع ما قاله جاد شحور، مؤكدة أن خطاب التضليل يظهر بشكل صحيح حسب الحدث ولكن الجميع، بكل تأكيد، مشاركون في جريمة التضليل، يعني في لبنان، جميع الأطراف، بغض النظر عن مصالحها السياسية أو المالية،

على مواجهة هذه المشكلة التي تواجه الإعلام من خلال إعداد تقارير لتقييم الإعلام في العالم بدلا من أن نعتد على تقارير للأغلب قد لا تكون دقيقة مثل التي تصدر عن مراسلون بلا حدود، بحيث تراعي هذه التقارير المعايير المهنية دون النظر إلى الأهداف السياسية وما إلى ذلك، في الحقيقة هناك مجموعة من التشوهات التي تحتاج منا إعادة النظر بها والعمل على مواجهتها وحلها ونحتاج إلى العديد من المؤتمرات والنقاشات حتى نحقق هذا الهدف»⁽²⁶⁵⁾.

وفقا لأليسا الكبيسي فإنه لا يمكننا تحديد مدى تأثير ظاهرة التضليل على الرأي العام في لبنان الذي لديه أكثر من مصدر، لذا فإن الشعب بحد ذاته لديه القدرة على تمييز الأخبار الكاذبة، ويتم نفيها بنفس السرعة التي تنتشر بها فلا يوجد قضية بنيت على وقت طويل، وهذا يختلف عن المعارك الإعلامية التي تستخدم بها الخطابات السياسية، لكن يجب الاعتراف بأن هناك أزمة ثقة بالإعلام ليست مبنية فقط على الأخبار الزائفة والمضللة فمعظم القنوات الإعلامية اللبنانية لها أجندات سياسية داخلية أو خارجية، وهذا ما يعرفه جيدا الجمهور اللبناني إذ أن هناك مستوى وعي مرتفع يصعب أن يتم تزيف المعلومات، حين يختار اللبناني وسيلة إعلامية فهو يختار ما يريد أن يسمعه»⁽²⁶⁶⁾.

وفي المشهد الإعلامي اللبناني الذي يعيش في مناخ استقطابي سياسي، وحزبي، ووطنفي، ومالي تتعدد الجهات الأكثر تأثيرا في هذا المشهد، كما تتعدد أيضا الجهات الأكثر تأثيرا في صناعة الأخبار المضللة والإشاعات وحتى الحملات السياسية والحزبية التي ينخرط فيها الإعلاميون ومؤسساتهم الإعلامية بهدف صناعة رأي عام وموقف شعبي نحو قضية بعينها تحتاج للمزيد من المؤيدين والمناصرين.

«وفي ظل غياب الإعلام الرسمي القوي وانتشار الوسائل الإعلامية الخاصة التي تملكها مجموعات اقتصادية وحزبية، أصبح المواطن اللبناني عُرضة للمعلومات المُضَلَّلة التي جعلته ضحية هيمنة الرأسمالية التي تتقاضى مبالغ كبيرة، خدمة لأجندات خاصة على حساب مصلحة استقرار الوطن، وهنا تقع مسؤولية الإعلام والمؤسسة الإعلامية في نشر وخلق حالة ضياع تجاه قضية وطنية محورية، تشكل أزمة وجودية مصيرية»⁽²⁶⁷⁾.

تري الصحفية، والباحثة في مؤسسة سمير قصير، وداد جربوع، أن «الأحزاب السياسية ومناصريها وجيوشها الإلكترونية هم أكثر الجهات نشرا للأخبار الكاذبة والمضللة في لبنان، ولا يمكن

(265) علي يوسف، مصدر سبق ذكره.

(266) إليسا الكبيسي، مصدر سبق ذكره.

(267) د.إليان قربان عقل، التضليل الإعلامي والشعور الرئاسي اللبناني، مقالة رأي،

متوفرة على رابط: <https://www.annaharar.com/opin-makalat/arabic>

<https://www.annaharar.com/opin-makalat/arabic>

(268) وداد جربوع، مصدر سبق ذكره.

(269) إليسا الكبيسي، مصدر سبق ذكره.

(270) جاد شحور، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

الزائفة والمضللة التي تنتشر عبر وسائل التواصل دخلت إلى نفس المجال لتحصد عدد أكبر من المتابعين، إضافة إلى الوسائل الإعلامية التي تعتمد نشر أخبار زائفة، يليهم الإعلاميين أنفسهم والذين انخفض مستوى مهنتهم ليس فقط في لبنان بل حول العالم، ولم يعد الصحفي ذو ثقافة وفهم كالسابق، لذا نحتاج إلى إعادة النظر في العديد من الأمور التي تتعلق بالمؤسسات والصحفيين انفسهم من حيث طبيعة عمل المؤسسات والمعايير المهنية المطلوبة وأيضاً إعطاء الصحفيين دورات تدريبية»⁽²⁷⁴⁾.

ومن المؤكد في هذا السياق الذي اشار اليه علي يوسف فإن احتياجات الصحفيين للتدريب على أدوات التحقق واستخدامها أصبح أكثر من ضرورة ملحة في ظل تنامي واتساع ظاهرة التضليل الإعلامي، خاصة في ظل ما يشبه هيمنة منصات التواصل الاجتماعي، ودخول أجيال من الصحفيين الناشئين الجدد الذين يحتاجون للمزيد من تلقي التدريب ومراعاة الخبرات في التطورات التقنية السريعة في أدوات الاتصال والذكاء الصناعي.

تشير وداد جربوع إلى هذه الحاجات الأساسية اليوم لكل المؤسسات الصحفية والإعلامية للتحقق من مصداقية الأخبار والمعلومات قبل نشرها، مؤكدة على أهمية التدريب للصحفيين على أدوات التحقق اللازمة للتحقق من الأخبار الكاذبة والمضللة والمواد المرفقة معها من صور وفيديوهات⁽²⁷⁵⁾.

وتؤكد إليسا الكبيسي «أن لبنان يشهد اليوم نشاطا كبيرا في مجال التحقق من المعلومات وتقدم جريدة النهار هذه الخدمة فهي ترصد الأخبار المضللة والمزيفة وتنشر تصحيحا لها حتى بما يخص الصور إن كانت قديمة وما إلى ذلك، لذا فإن الموضوع مفعّل بشكل كبير في لبنان ولا يوجد مجال لأن تنتشر أخبار زائفة على مدى أيام لأن وسائل الإعلام التي تتحقق من المعلومات تصدر توضيحا وتصحيحا بشكل مباشر فور انتشار الخبر»⁽²⁷⁶⁾.

تحدث في لبنان عن فوضى بالمعنى السياسي وبالمعنى الدولي، أي غياب المعايير الضابطة للقانون العام والحياة العامة وإدارة المؤسسات، خاصة إنه الغالب الأعم من المؤسسات الإعلامية في لبنان هي مؤسسات ترتبط بشكل وثيق باتجاهات سياسية أو حزبية، مما ينعكس على العملية الإعلامية وتنتشر الأخبار لكاذبة والمضللة والتي تلقى رواجاً بسبب هذه الظروف والبيئة المحيطة، كما أننا نفتقد للمرجعيات الرقابية المعنية على المستوى الإعلامي، فضلا عن وجود مؤسسات إعلامية تحظى بحماية حزبية سياسية، فتكون مطلقة اليد أو القلم أو الكلمة

شاركت في التضليل، سواء بعد انتفاضة 17 و 20 أو في المجال المالي أو المصرفي أو الأعمال، فكلهم متورطون في التضليل، وهناك بعض الناشطين الموضوعيين وبعض الصحفيين الذين يعملون بنزاهة، ولكن هؤلاء قلة، لأن التضليل الإعلامي، كما هو معروف، يتسبب في خسائر مالية ويحقق مكاسب سياسية، ويمكن أيضاً استخدامه لتشويه صورة منافسيك السياسيين أو لتحقيق مكاسب شخصية، وتختتم بالقول: عندما يكون هناك فراغ رئاسي لأكثر من عام، يحدث التضليل بكل اتجاه، حيث تلقي كل جهة باللوم على الأخرى، ويظهر التضليل في محاولة لتحميل المسؤولية على جهة خارجية، بينما يكون الحلل في الداخل اللبناني، والتقصير موجود في كل الأطراف، بما في ذلك مثل هذه الجهات»⁽²⁷¹⁾.

ويقدر رئيس تحرير موقع جنوبية، علي الأمين، «أن حزب الله هو الأقدر، ليس فقط بسبب القدرة العسكرية، بل لأنه يستخدم ما يسمى بالجيش الإلكتروني، يُلاحظ أن حجم الهجمات على الشخص الذي يستهدفه حزب الله أكبر بكثير، وقد يكون من الصعب العثور على هجمات بنفس المستوى تجاه الأفراد الآخرين، مما يعني أن من يكون النافذ والمتحكم في السياق السياسي والسلطوي يكون الأقدر على إدارة مثل هذا الملف بشكل أفضل من الآخرين، لا نتحدث هنا عن الأخلاق أو الاحتراف فقط، بل عن القدرة على الإدارة بمعنى واسع، بناءً على السؤال الذي طرحته، يبدو أن حزب الله هو الأقدر في هذا السياق»⁽²⁷²⁾.

وتبتعد إلسي مفرج عما قاله علي الأمين موضحة أن من يصنع هذه الظاهرة هم «مزيغ من تحالف رؤوس الأموال لا سيما المصرفية مع السياسيين المتضررين وأغليتهم في السلطة، لذا هناك مطبخ بشكل ما يسيطر على الأخبار يعمل على تمرير الأخبار وإيصالها، أعطي مثالا على موضوع جورج سورس، حيث خرج خبر أن هناك مؤسسات يتم تمويلها من قبله، الموقع الذي نشر الخبر تابع لأحد كبار المصرفيين في البلد الداعم بشكل أساسي لحاكم مصرف لبنان رياض سلامة، خرج الخبر في وقت محاكمة رياض سلامة في فرنسا لذا حدث هناك ابتعاد عن موضوع المحاكمة لصالح الخبر الزائف الذي تم نشره، إذ انتشر في أكثر من مؤسسة إعلامية، كان من الممكن تكذيبه بكل بساطة لكن تم نشره على أوسع نطاق وتداوله على أنه حقيقة، وهذا أدى إلى ضرب سمعة العديد من المؤسسات دون التحقق من صحة الخبر»⁽²⁷³⁾.

ويعتقد علي يوسف «أن أبرز الجهات هي وسائل التواصل الاجتماعي بالنظر إلى حجمها وسرعة انتشارها، والمشكلة أنه بدل أن تشكل المؤسسات التعليمية رادع وبديل عن الأخبار

(274) علي يوسف، مصدر سبق ذكره.

(275) وداد جربوع، مصدر سبق ذكره.

(276) إليسا الكبيسي، مصدر سبق ذكره.

(271) مارلين خليفة، مصدر سبق ذكره.

(272) علي الأمين، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

(273) إلسي مفرج، مصدر سبق ذكره.

في أن تقول ما تشاء، ولو كان كاذبا أو مضللا، لأنها محمية سياسيا، وبالتالي لا تخضع لأي محاسبة⁽²⁷⁷⁾.

وتتحدث إلسي مفرج عن المشكلات التي يواجهها قطاع الإعلام اللبناني في الأخبار الزائفة على مستوى البلد قائلة «نواجه مشكلة كبيرة في السيطرة عليها لأن الإعلام مختلف حولها والجمهور أيضا ويتم شيطنة من يحاول توضيح زيف هذه الأخبار، لذا على مستوى الأخبار البسيطة والصغيرة هناك مؤسسات تقوم بالتحقق من المعلومات، وأيضا في تجمع نقابة الصحافة البديلة تقوم بتوضيح الأخبار الكاذبة، لكن تبقى لدينا مشكلة في مواجهة الأخبار الكبيرة والضخمة»⁽²⁷⁸⁾.

وبحسب علي يوسف فإن نسبة الصحفيين اللبنانيين الذين يتحققون من معلوماتهم قبل النشر لا تتجاوز 10% ومعظمهم من الجيل القديم، بينما الأجيال الجديدة فإنهم متأثرون بالفوضى الفكرية المنتشرة سواء على المستوى الإعلامي أو السياسي، خاصة ونحن في عصر وسائل التواصل الاجتماعي التي يرافقتها فوضى كبيرة على مختلف الأصعدة الإعلامية والتعليمية والسياسية وغيرها، وبالتالي هناك إلغاء للتخصصية لصالح مجموعة من الأفكار والممارسات الفوضوية وهذا الخطر لا يواجه لبنان فقط بل العالم أجمع»⁽²⁷⁹⁾.

ويشير جاد شحور في سياق تدريب الصحفيين ورفع مهاراتهم في إجراء عمليات التحقق من المعلومات قبل نشرها إلى العديد من الأدوات والبرامج المتاحة عبر الإنترنت يمكن شراؤها، والمشكلة أن الصحفيين ما زالوا يعتمدون على فكرة التحقق من ثلاثة مصادر موثوقة، كما يمكنه استخدام الأدوات لفحص متى نُشرت جملة معينة وأين تم نشرها وفي أي دولة وفي أي صحيفة مع ذلك، يظل لديك الأداة الأساسية، وهي العقل، يجب أن يكون لدى الصحفي ذهنية مرتبطة بمعايير وأخلاقيات المهنة، مما يجعله يتحقق من المعلومات بعناية ويتجنب نشر أي خبر يتضمن تضليلاً»⁽²⁸⁰⁾.

وتركز وداد جربوع على «أهمية التدريب والتعليم والتوعية بحيث يستطيعوا فهم أهمية الأمر ويزودوا بالأدوات والمهارات اللازمة حتى يستطيعوا العمل على التحقق وتدقيق المعلومات المستخدمة في الأخبار، كما يجب أن يكون من ضمن السياسات التحريرية ما يعزز فكرة التحقق والتدقيق لرفع المهنية والمصداقية، وبالتالي نكثف جهودنا لمحاربة ظاهرة التضليل الإعلامي»⁽²⁸¹⁾، فيما ترى إيسار الكبيسي «أهمية تفعيل قانون حق الحصول على المعلومات، وتدريب الصحفيين حتى يصبحوا على قدر عالي من الحرفية في التحقق من المعلومات وكشف

الأخبار الكاذبة كي لا يكونوا جزء من الأخبار المضللة بل يعملوا على وقفها»⁽²⁸²⁾.

ومن المؤكد هنا أن أحد أسباب انتشار التضليل والإشاعات والتزييف في الإعلام هو غياب أو تغييب أو حجز المعلومة عند من يمتلكها، والجهة الأكثر امتلاكاً للمعلومات هي الدولة والحكومة باعتبار الدولة بسلطاتها الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية حزان المعلومات ومصدرها الأول.

إن إخفاء المعلومات وحجبها عن الصحفيين فيما يعرف بـ «حراس البوابات» يمنعون الجمهور من حقه في الوصول إلى المعلومات، كما يحرمون الصحفيين ووسائل الإعلام من نقل تلك المعلومات إليهم، مما يفتح المجال واسعا أمام صناعة الإشاعات والأكاذيب والتضليل، وقد انتشرت هذه الظاهرة حين تحولت منصات التواصل الاجتماعي إلى المصدر الرئيسي والأكثر تأثيراً على الجمهور الذي أصبح يتولى بنفسه صناعة الأخبار وبث المعلومات وتلقيها دون تدقيق، أو تحري، وتصبح أكثر انتشاراً وتأثيراً مما تنشره حتى وسائل الإعلام ذات المصداقية.

ومن يتحمل مسؤولية ذلك بالدرجة الأولى الدولة التي لم تفعل قانون حق الحصول على المعلومات، ولم تعمل على تطويره ليتناسب ومتطلبات العصر وتطور التقنيات ووسائل الاتصال والتواصل.

لقد أقر مجلس النواب اللبناني القانون رقم 28 قانون الحق في الوصول إلى المعلومات بتاريخ 10 شباط فبراير سنة 2017 «لكن المشكلة في البيانات الغير موجودة والمشكلة الأكبر في البيروقراطية الموجودة في المؤسسات الرسمية، إضافة لذلك فإنه في ظل الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي يمر بها لبنان لا يوجد عدد كافي من الموظفين الذين يعملون في المؤسسات الرسمية، كما أن هناك معلومات لا يفصحون عنها لأنها تضرهم وقد لا يردوا على المراسلات أو يعطوك معلومات منقوصة ولا توجد شفافية في نشر المعلومات وبالتالي زيادة انتشار المعلومات والأخبار الزائفة»⁽²⁸³⁾.

واستناداً لجوزيف قصيبي «فإن جميع المعلومات الرسمية الخاصة بالدولة وإداراتها تخضع لسجلاتها، وهي تحظر بشكل طبيعي وتتطلب إذناً مسبقاً للوصول إليها، وقد فتح هذا القانون النوافذ أمام المعلومات والوثائق التي تخص الدولة وإداراتها بطريقة تسمح للمعنيين بالحصول على المعلومات بسهولة، دون الحاجة إلى اللف والدوران أو استخدام وسائل غير مشروعة، باستثناء تلك التي تتعلق بأسرار الأمن القومي الأعلى للدولة اللبنانية، لكن وبسبب الأوضاع السياسية المعقدة والانقسامات الحادة التي أثرت بشكل كبير على الساحة الإعلامية اللبنانية

(277) علي الأمين، مصدر سبق ذكره.

(278) إلسي مفرج، مصدر سبق ذكره.

(279) علي يوسف، مصدر سبق ذكره.

(280) جاد شحور، مصدر سبق ذكره.

(281) وداد جربوع، مصدر سبق ذكره.

(282) إيسار الكبيسي، مصدر سبق ذكره.

(283) المصدر السابق.

فمن النادر اليوم أن نجد صحفيين أو إعلاميين يستطيعون القول بأنهم مستقلون تمامًا، أو استفادوا من القانون»⁽²⁸⁴⁾.

وتصف إلسي مفرج «الإجراءات المرتبطة بحق الحصول على المعلومات بالمعقدة بعض الشيء إذ يجب تقديم طلب للإدارة ولديهم 15 يوم للرد ويمكن تجديدها، والملاحظ أن هناك تراجع كبير في استجابة الإدارات منذ الثورة، فهي إذن إجراءات طويلة تحتاج إلى تفرغ لمتابعتها للوصول إليها على العكس من الأخبار الكاذبة التي تنتشر كالنار بالهشيم، فضلا عن أن القانون الذي يناقش حاليا وسع موانع النشر، إذ طالبنا باعتماد المادة 5 من قانون حق الحصول على المعلومات والتي توضح موانع النشر لكن تم زيادة هذه الموانع لتشمل جلسات مجلس الوزراء والنواب والقضاء»⁽²⁸⁵⁾.

ويتبنى علي يوسف الدعوة إلى «الإعلام العمومي باعتباره الاتجاه الأفضل لخلق إعلام عمومي موثوق بحيث يبدأ الناس بالتجربة والممارسة، ومعرفة أن وسائل الإعلام الأخرى هدفها الدعاية لأطراف محددة بحيث يبدأوا بتمييز الأخبار الزائفة والمضللة من الصحيحة، وإن وجود قانون ينظم الحصول على المعلومة يساهم بشكل كبير في الحد من الأخبار الزائفة والمضللة، ولكن أيضا هناك دور على المسؤولين في نشر المعلومات ضمن معايير محددة حتى تنشر المعلومات الصحيحة دون تزييف، وأن يكون هناك عقوبة على المسؤولين الذين ينشرون أخبارا زائفة، فالقانون اللبناني بما يخص حق الحصول على المعلومة بحاجة إلى الخوض في تفاصيل أكثر لضمان وجود منافسة في نشر الحقيقة وليس قمع الحقيقة بالطبع»⁽²⁸⁶⁾.

وبالنظر لتأثيرات منصات التواصل الاجتماعي على صناعة وانتشار الأخبار الزائفة في لبنان يكفي النظر لموقع لبنان في ترتيب الدول من حيث استخدام مواطنيها لتلك المنصات حيث احتل لبنان المرتبة السادسة عالميا في استخدام تلك المنصات قياسا بعدد السكان وبنسبة مستخدمين بلغت (90.5%) وهي نسبة عالية جدا تكشف عن حجم استقطاب تلك المنصات للجمهور اللبناني ومدى تأثيرها على سيل المعلومات الصادرة والراجعة⁽²⁸⁷⁾.

بحسب د. ماريز يونس، رئيسة الشبكة الدولية لدراسة المجتمعات العربية، فإن لبنان ليس دولة قانون، فالقانون - حسب قولها - بأيدي الجماعات المحلية، الجماعات الحزبية، الجماعات الطائفية، والإعلام هو جزء من قضايا عدة، ولدي دراسة عن الحراك الرقمي خاصة بوسائل التواصل الاجتماعي

وكيفية التشويه لا سيما في وقت الثورات ووقت الحركات الاجتماعية، فوقت التحركات الاجتماعية يتم بسهولة تشويه الإعلامي واتهامه، أيضا يجب أن يكون الصوت الأقوى للهيئات وللمجتمع المدني والمجتمع الإعلامي والمنظمات الإعلامية ونقابة الصحافة وكل ما يسمى بالحركات المدنية بحيث تتصدى وتواجه التضليل الإعلامي مع التأكيد على ضرورة عدم انقسام هذه الجهات وفق رغبة سياسية معينة أو بسبب المال بحيث تكون موضوعية ولا يتم مصادرة الحرية من احد فالتعبئة من قبل المجتمع المدني، ومن قبل النقابة الصحفية، ومن قبل النقابات الإعلامية، وأقصد كل الحركات الإعلامية والجمعيات الإعلامية والمنظمات والأفراد والإعلاميين أنفسهم، هنا يبدأ العمل على إيجاد منظومة تلعب بها مؤسسات المجتمع المدني دورا كبيرا في مواجهة التضليل الإعلامي الناجم بالأصل عن الصراعات الطائفية والسياسية وحتى الشخصية خاصة في الحالة اللبنانية»⁽²⁸⁸⁾.

ولعل المطالبة بإدخال التربية الإعلامية إلى المناهج التعليمية في لبنان لرفع مستوى الوعي الإعلامي لدى المواطنين لم تتحقق حتى الآن لكن مع ذلك فقد تم تنظيم عشرات الدورات التدريبية لطلبة الجامعات وغيرهم من قبل منظمات المجتمع المدني لهذه الغاية.

وتعترف إلسي مفرج «بأن وزارة التربية ليس لديها لاستحداث مادة كهذه لعدم وجود إمكانيات لديهم، مؤكدة أن أول شيء هو أن المناهج التربوية اللبنانية لم يتم مراجعتها منذ العام 2000، وبالتالي لم تكن لدينا هذه المعايير والقضايا، لذا المسعى في هذا السياق هو مجهود فردي من قبل بعض المؤسسات التربوية الكبيرة أو بعض الأساتذة الواعين لأهمية هكذا مواضيع أو من خلال دورات للطلبة لكنه لم يدخل ضمن المناهج التربوية، وكانت هناك محاولات لإدخال مثل هكذا مواضيع لمعهد القضاء لكن لم يكن هناك تعاون من قبلهم على ادخالها، الوضع في البلد يذهب باتجاه سيء بسبب الوضع المالي»⁽²⁸⁹⁾.

«والتربية الإعلامية مسألة غاية في الأهمية ونحاول أن نطبقها في المدارس والجامعات لكن للأسف لم يتم تحقيق ذلك حتى الآن، ويتم تطبيق مفاهيم التربية الإعلامية في المؤسسات الصحفية ووسائل الإعلام إذ تلعب دورا هاما في محاربة ظاهرة التضليل الإعلامي، وتعزز التفكير النقدي خاصة في التحقق من المعلومات وتعزز الوعي الإعلامي والشفافية والمسألة وبالتالي تعطي الصحفيين إطارا أشمل للنظر وفهم السياقات وبالتالي التحقق من الأخبار بحيث تكون دقيقة»⁽²⁹⁰⁾.

(284) جوزيف قصيفي، مصدر سبق ذكره.

(285) إلسي مفرج، مصدر سبق ذكره.

(286) علي يوسف، مصدر سبق ذكره.

(287) 5 دول عربية بين الأعلى في نسبة مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي، متوفر على الرابط:

[-media-social-top/24/04/2023/article/east-middle/com.cnn.arabic//:https://infographic-2023-usage](https://media-social-top/24/04/2023/article/east-middle/com.cnn.arabic//:https://infographic-2023-usage)

(288) د. ماريز يونس، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

(289) إلسي مفرج، مصدر سبق ذكره.

(290) وداد جربوع، مصدر سبق ذكره.

نسبة من يتابعون الفيسبوك 43,6% وهو مصدر المعلومات الأول لديهم يليه، الانستغرام، والواتساب، وهذه هي البيانات المتاحة حتى الآن⁽²⁹⁵⁾.

وفي تصريحات نشرت في شهر شباط فبراير 2022 لرئيس هيئة الإعلام الأردنية طارق أبو الراغب عن وجود نحو 40 ألف حساب وهمي تتحرش في الأردن، وتنشر الأخبار الكاذبة عنه، بينما كان رئيس الوزراء د. بشر الحصاونة يكشف سابقاً عن وجود نحو 10 آلاف حساب وهمي وقبل ذلك تحدّث الناطق الرسمي باسم الحكومة وزير الاتصال الحكومي السابق فيصل الشبول عن أكثر من 70 ألف حساب وهمي بعضها من مصدر له علاقة بدول مُصنّفة باعتبارها صديقة أو شقيقة⁽²⁹⁶⁾، لكن الوزير الشبول وبعد مرور أكثر من سنة على تصريحه السابق هذا أعلن في تصريحات صحفية عن وجود «نحو 220 ألفاً من الحسابات الوهمية، قائلاً: إنها تستهدف بلاده ومن جهة خارجية، داعياً إلى عدم الاستسلام للفوضى في هذا الملف الحساس، ومعبراً عن ثقته في أن معيار التمييز والغربة ضد السموم الإلكترونية يفترض أن يأخذ بالاعتبار دعم وتعزيز حريات التعبير وليس العكس⁽²⁹⁷⁾».

يرى حسين أبو رمان أن الأردن شهد انخفاضاً في عدد الشائعات في عام 2022، وخاصة في المجال الاقتصادي، مما قد يرتبط بتعميق الأزمة الاقتصادية، ويبدو أن هناك تحولات في الأولويات والمواضيع المتداولة، وأضاف «نحن نركز على تقديم تقارير دقيقة ومتوازنة، ونتابع التطورات في وسائل الإعلام بشكل حثيث، وهذه التقارير لا تشبه تقارير الفيديو أو الأخبار القديمة، بل تتعامل مع الإعلام التقليدي المرخص وتحلل المخالفات بناءً على معايير محددة⁽²⁹⁸⁾».

ويقول أبو رمان «لقد ظهر لي أن الإشاعات التي تصنف سياسية كانت في عام 2019 الأكثر شيوعاً، وهي الأولى في التصنيف، وفي عام 2020، ارتفعت الإشاعات في المجال الصحي بشكل كبير نتيجة لتفشّي جائحة كورونا، حيث احتلت المرتبة الأولى في التصنيف، بعد رفع القيود وعودة الحياة إلى طبيعتها بعد فترة الإغلاق، شهدنا انخراطاً أقل وتراجعاً في حالات التضليل، وفي عام 2021، ارتفعت الإشاعات في قضايا الشأن العام، وهو تصنيف مرتبط بحركة الناس والأحداث الجارية⁽²⁹⁹⁾».

(295) حسين أبو رمان، مقابلة معمقة أجريت لغايات الدراسة.

(296) الذباب الإلكتروني بنشاط والحكومة تتحدث عن 40 ألف حساب وهمي للشغب وترويج السلبية..

والأمن السيبراني يتابع، موقع جغرا متوفر على رابط: <https://jfrnews.com.jo/arti->

<https://jfrnews.com.jo/arti->

220 بسماد بدارين، حكومة الأردن في تبرير تقليص الحريات: سموم إلكترونية و

ألف حساب وهمي والمعتدي مجهول، القدس العربي، متوفر على رابط: <https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

<https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

<https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

<https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

<https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

<https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

<https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

<https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

<https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

<https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

<https://www.alquds.net/uk.co.alquds.www>

ونحتاج إلى تعزيز التربية الإعلامية لدى الجمهور - حسب عادة عيد - حيث يتم تزويدهم بالمهارات الضرورية لفحص وتقييم المعلومات التي يتلقونها، فالتربية الإعلامية تلعب دوراً حيوياً في محاربة التضليل الإعلامي، حيث تمنح الأفراد القدرة على تحليل المعلومات بشكل نقدي وتكوين وعي حول أهمية الحصول على مصادر موثوقة، فإذا كانت هناك جهود جادة لتعزيز التربية الإعلامية في المجتمع، فإن ذلك سيساهم في خلق جيل يفهم القيم الأخلاقية لوسائل الإعلام ويستطيع التصدي لمحاولات التضليل⁽²⁹¹⁾.

ويرى علي يوسف بأن على الجامعات تحسين برامجها مع التأكيد على أهمية التدريب المهني المستمر خاصة في ظل التغيير السريع لوسائل الإعلام، لذا يجب أن يكون هناك مؤسسات تدريب بشكل مستمر يخضع لها جميع من يعملون بالمهنة لبناء قدراتهم ومعرفتهم ليواكبوا التطورات التي تحدث على الإعلام⁽²⁹²⁾.

وتؤكد إليسا الكبيسي أنه «لا توجد مشكلة من ناحية التدريب والتنشئة في لبنان، لكن بما يتعلق بالأخبار المضللة والزائفة فيجب التوسع في تطبيق قانون حق الحصول على المعلومات وتدريب الصحفيين على التحقق من المعلومات مع مراعاة إعطائهم الوقت الكافي للقيام بذلك⁽²⁹³⁾».

رابعاً: التضليل الإعلامي في الأردن

أخذت قضية التضليل الإعلامي في الأردن اهتماماً واضحاً في السنوات القليلة الماضية، وذهب الأردن لتأسيس أول منصة محلية لتدقيق وفحص المعلومات «أكيد» سنة 2014.

تحولت قضية التضليل الإعلامي في الأردن إلى قضية ضاغطة ليس في الإعلام المحلي، وإنما لدى السلطة الحكومية التي ترى أن التضليل الإعلامي يستهدف تشويه مواقف الأردن الرسمي، ووفق لوزير الاتصال الحكومي، د. مهند مبيضين، فإن «مصادر الشائعات والتضليل الإعلامي التي تحدث في الأردن هي من جهات خارجية⁽²⁹⁴⁾».

ووفقاً لحسين أبو رمان، رئيس تحرير مرصد الإعلام الأردني «أكيد»، فإن أكثر الجهات إنتاجاً للأخبار الزائفة والمضللة هي منصات التواصل الاجتماعي، ويفسر أسباب ذلك بأن 75% من الأردنيين يعتمدون على تلك المنصات، وخاصة الفيسبوك، والواتساب، لكن يبقى الإعلام التقليدي الأكثر مصداقية، ونسبة تصل إلى 61%، ويقصد به الصحف الإلكترونية، وتبلغ

(291) غادة عيد، مصدر سبق ذكره.

(292) علي يوسف، مصدر سبق ذكره.

(293) إليسا الكبيسي، مصدر سبق ذكره.

(294) وزير الاتصال الحكومي د. مهند مبيضين، مقابلة معمقة أجريت لغايات الدراسة.

خمس مؤشرات فرعية، مثل معدل الاعتمادية الذي يقيس مدى اعتماد الأردنيين على وسائل الإعلام التقليدية والرقمية في ظروف صعبة وأزمات، هناك أيضاً مؤشر يتعلق بثقة الجمهور بمصادقية وسائل الإعلام، والنتائج تظهر اختلافاً ملحوظاً مقارنة بنتائج الاعتماد، فنسبة 46.3% في مؤشر الثقة بوسائل الإعلام ككل، تعتبر منخفضة ووصفت بأنها غير مفاجئة، وتشير إلى اتجاه عام في العالم نحو تراجع الثقة في وسائل الإعلام، يظهر أيضاً اعتماد الأردنيين على وسائل التواصل الاجتماعي في أوقات الطوارئ في المرتبة الأولى بنسبة 45.6% وهي نتيجة فرعية تعكس تفضيل استخدام شبكات التواصل الاجتماعي في مثل هذه الظروف»⁽³¹³⁾.

رئيس تحرير جريدة الغد الأردنية مكرم الطراونة يرى «جوانب إيجابية في القانون الذي يصفه بأن أسبابه الموجبة تهدف لمحاربة الفوضى الناشئة عن مواقع التواصل الاجتماعي بدرجة كبيرة ووضع حد لاغتيال الشخصية، والابتزاز، والذم والقذح، والجرائم الأخرى، وهذا السبب الرئيسي لا يتعارض أبداً مع حرية التعبير وحرية النقد القائمة على البعد المهني والأخلاقي، فحرية التعبير سقفا القانون وليس السماء كما هو مشاع، وتخوفاتي من القانون ليست في تأثيره على حرية التعبير والرأي ولكن الخوف من تعميم النصوص التي تحتمل مزاجية التطبيق»⁽³¹⁴⁾.

يؤكد ممثل منظمة مراسلون بلا حدود في الأردن، محمد شما، أنه «يمكن أن يكون هناك تأثير إيجابي للقوانين إذا تم التعامل معها بشكل فعال وتحسين الأوضاع والتحويلات في قانون الجرائم الإلكترونية، فضلاً عن فعالية وسائل الإعلام وتأثير وسائل التواصل الاجتماعي على المحتوى الإعلامي فجميعها تشكل تحديات تستدعي التفكير فيها، خاصة ما يتعلق بانسيابية المعلومات، فالتضليل يحدث نتيجة للأخطاء التي تنشأ من نقص المعلومات، وبعض الصحفيين يلعبون دوراً كبيراً في ذلك»⁽³¹⁵⁾.

وفيما يرى وزير الاتصال الحكومي، د. مهند مبيضين، «أن الأخبار الزائفة تشكك ثقة الناس بالدولة ورسالتها»⁽³¹⁶⁾، فإن مؤسسة مدرج، روان الجيوسي، تشير إلى «أنه عندما تقوم الدولة بإخفاء المعلومات عن الجمهور، مثل قصص كورونا، وأحداث الفتنة، وإضراب المعلمين، أو قصة أوراق بندورا، فإن الإعلام المحلي يغيب، فالإعلام الأردني يعاني من نقص الإمكانيات والاستراتيجيات، والصحافة تتناول قضايا عالمية بدلاً من القضايا المحلية»⁽³¹⁷⁾.

وتوصلت المحكمة في قرارها إلى تحديد «مفهوم الأخبار الكاذبة عبر الشبكة المعلوماتية بأنه الخبر أو مجموعة من الأخبار الزائفة وغير الصحيحة التي تنتشر عبر الشبكة المعلوماتية ولا يكون لها مصدر موثوق، ويجري تداولها بين الناس بهدف التأثير على الأمن والسلم المجتمعي، وقد تكون ذات طابع عسكري أو سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي»⁽³⁰⁹⁾.

وبرى الاتصال الحكومي، د. مهند مبيضين، «أن المادة 15 من قانون الجرائم الإلكترونية تحدثت عن الأفعال التي تعتبر جرائمًا، حيث تشمل نشر الأخبار الكاذبة التي تستهدف الأمن الوطني والسلم المجتمعي، أو التي تسيء وتحقر شخصاً ما وتفرض عقوبات على نشر مثل هذه الأخبار»⁽³¹⁰⁾.

تقول الكاتبة الصحفية سهير جردات إن الحكومة «أصدرت العديد من القوانين، خاصة في ميدان الصحافة ومنها قانون الجرائم الإلكترونية دون توفير تفسير واضح لمصطلحات مثل «الأخبار الزائفة» و«الخبر المضلل»، فالأمر يعود إلى تعريف الأخبار الزائفة والمضللة ومدى تنوعها، سواء كانت تنسب فيها الصحافة بدون قصد أو نتيجة غياب المعلومات، خاصة في حالة استخدام المواطن لمنصات التواصل الاجتماعي التي تعتمد على سرعة البث والنشر دون تدقيق»⁽³¹¹⁾.

ويدعو مدير التحرير في جريدة الغد، عبد الكريم الوحش، «لإخضاع قانون الجرائم الإلكترونية للمزيد من الدراسة والتحديث لأنه يعاني من مشكلة في تحديد نطاق الجريمة وأركانها فقد قُدمت بعض النصوص العامة والإشارات بخصوص التضليل والتزييف دون توضيح للحدود الفعلية لتلك الجرائم، وتظهر المشكلة في عدم مراعاة التشريع للتطور التكنولوجي، حيث يبدو أن هناك حاجة لتحديث التشريعات لتعكس التقدم التكنولوجي الحديث، خاصة مع ظهور تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، قد يؤدي هذا إلى تعديلات على التشريع قريباً لتلبية متطلبات الوضع الراهن»⁽³¹²⁾.

ومن الواضح مدى تأثير ظاهرة التضليل الإعلامي في المجتمع وعلى حرية الرأي والتعبير والصحافة، وبالرغم من تعدد التشريعات الأردنية التي تنظم عملية النشر وحرية الصحافة، إلا أن قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية أصبح يأخذ نصيب الأسد في إثارة التخوفات على حرية الرأي والتعبير، وحرية الصحافة في المملكة، ومدى ثقة الجمهور الأردني في وسائل الإعلام.

يشير حسين أبو رمان إلى دراسة نشرت في نهاية العام الماضي بالتعاون مع مركز الدراسات الاستراتيجية، حول اعتماد الأردنيين على وسائل الإعلام، ومدى الثقة بها، وتم استخدام

(313) حسين أبو رمان، مصدر سبق ذكره.

(314) مكرم الطراونة، مصدر سبق ذكره.

(315) محمد شما، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

(316) مهند مبيضين، مصدر سبق ذكره.

(317) روان الجيوسي، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

(309) بقراء المصدر السابق.

(310) مهند مبيضين، مصدر سبق ذكره.

(311) سهير جردات، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

(312) عبد الكريم الوحش، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

وفي غياب المعلومات وعدم توفيرها فإن الأضاليل والشائعات تنمو وتنتشر في ظل سهولة استخدام منصات التواصل الاجتماعي، فيما تبقى معظم مصادر تلك المعلومات مجهولة وأهدافها أيضا مثيرة للشك والريبة، وهذا ما دفع بوزير الإعلام د. مهند مبيضين ليقول بوضوح «إن مصادر الشائعات والتضليل الإعلامي التي تحدث في الأردن هي من جهات خارجية»، بينما ترى سهير جرادات «أن الحكومة تقوم بدورها في نشر الأخبار الزائفة لتوجيه رسائل محددة للتأثير على الرأي العام وخلق جو من الخوف بين الناس، هذه الحملات تسهم في نشر أفكار معينة، ويكون دورنا في تحديد الزوايا التي نرغب في استكشافها وفهمها بشكل أفضل»⁽³²⁴⁾.

والجهة التي تمتلك أكبر خزان للمعلومات هي الأكثر قدرة على صناعة الأخبار الزائفة وتوجيهها، كما يقول عبد الكريم الوحش مضيفا «أن هذه الجهة تتمتع بصلاحيات الوصول إلى المعلومات وتمتلك أجندة، مما يسمح لها بتوجيه الرأي العام وتوجيهه نحو فهم معين أو دعم قرارات محددة، وبناءً على ذلك، يمكنك تصنيف وتقسيم العديد من الجهات وفقاً لهذا المعيار، ومن خلال التحليل، يمكن أن نستنتج أن الجهة التي تمتلك المعلومات هي الجهة الأكثر قدرة على إثارة الارتباك في الأخبار أو توجيهها بشكل معين، بناءً على أجندتها وأهدافها، يتضح أن تصنيع الأخبار المضللة أو الموجهة يعتمد على مدى استفادة الجهة من المعلومات»⁽³²⁵⁾.

وبالرغم من الأردن كانت الدولة العربية الأولى في إقرار قانون حق الحصول على المعلومات سنة 2007، إلا أن تطبيقات القانون وأحكامه تثير الكثير من الجدل وحركات المطالبة بتعدي بعض بنوده التي تم تعديل بعضها بالفعل إلا أن تلك التعديلات لم ترق إلى مطالب الصحفيين ومنظمات المجتمع المدني، من حيث تصنيف المعلومات واختصار مروحة المنوعات واختصار المدة الزمنية للإجابة على أسئلة طالبي المعلومات وغيرها من المطالب والملاحظات الأخرى.

ويلاحظ أن حالة تطبيق القانون في الأردن لا تختلف كثيرا عن حالة تطبيقه في المغرب، أو تونس وحتى لبنان، فمن الواضح أن المشكلات متوافقة تماما، وكذلك التشابه في العديد من مروحة المنوعات، مما يقود إلى التساؤل عن مدى استفادة السلطات السياسية في تلك الدول من عرقلة تطبيق القانون حرصا على إخفاء المعلومات عن الجمهور، وقد استعرضنا بشكل سريع جملة إشكاليات تطبيق هذا القانون في الدول موضوع هذه الدراسة.

ومن المتفق عليه دولياً أن إتاحة المعلومات للجمهور وسياسة الإفصاح الطوعي عن المعلومات تمثل أحد أهم العوامل

«ويؤثر هذا الوضع على الرأي العام مما يزيد في ضحالة الرأي العام؛ فلم يعد لدى الأشخاص القدرة على التمييز بين الحقيقة والشائعة، خاصة أن الشائعات تنتقل بسرعة كبيرة، وذلك بسبب تأثير السوشيال ميديا على المجتمع، لأن الإعلام يأخذ التغذية الراجعة من السوشيال ميديا، كأن يتابع ردود الأفعال على القضية حيث تعتبر جزءاً من المصادر»⁽³¹⁸⁾.

ويحتاج هذا الأمر لاعتماد مسطرة وآلية للتحقق من المعلومات لكن لا يلجأ الصحفيون لهذه الآلية بسبب ضعف الصحفيين كونهم لا يمتلكون أدوات كافية للقيام بالتحقق والتحقق كما أن هناك استسهال من فئة كبيرة منهم حيث تغيب المهنية عند كتابتهم للأخبار الصحفية، كما توجد مشكلة غياب المعلومات وعدم القدرة على تفسيرها وتحليلها بما يجعلها تخضع للاجتهاد بدل خضوعها للمعرفة وبالتالي حمل رسالة الدولة بما يتعلق بالملفات السياسية والاجتماعية والاقتصادية⁽³¹⁹⁾.

ويشير د. مهند مبيضين إلى المنصة الحكومية «حقك تعرف» لكنها غائبة الآن وعلينا استعادتها لتساعدنا في رصد ومكافحة الشائعات والتضليل الإعلامي. كوزارة⁽³²⁰⁾، فيما تشير الصحفية عفاف الروضان إلى آليات التحقق العديدة والمتوفرة على شبكة الإنترنت، ويمكن للصحفيين والمؤسسات الإعلامية الاعتماد عليها في التحقق من المعلومات، وهناك آليات تعلمناها منذ بداية عملنا في المجال الصحفي، وفحص الحقائق يظل من المعايير الأساسية التي ينبغي علينا كصحفيين الالتزام بها، ونحن كإذاعة مجتمعية، يجب أن يكون معيار التحقق لدينا أعلى من المؤسسات الإعلامية التقليدية، فنحن نتعامل مع تحديات نقص المعلومات بشكل عام، ويظهر ذلك بوضوح في تغطيتنا للأحداث الحساسة التي تؤثر على المشهد الأردني»⁽³²¹⁾.

يؤكد الصحفي في جريدة الغد، محمود الشرعان، على الحاجة لمنصة للتحقق من المعلومات، حيث يمكن للشباب الحصول على معلوماتهم من مصادرها والتحقق من صحتها، اليوم، يعتمد الكثيرون على تطبيقات مثل تليغرام للحصول على معلومات دقيقة⁽³²²⁾.

وبحسب خليل قنديل رئيس تحرير موقع البوصلة «فهناك تحديات في موارد المؤسسات الإعلامية، مما يؤثر في القدرة على إجراء تحقيقات استقصائية، وتجدر الإشارة إلى أن المجتمع الأردني يعتمد على الأخبار من وسائل الإعلام الرسمية والمواطنين خارج الأردن يلجؤون أيضاً إلى وسائل التواصل الاجتماعي والصحف الخارجية للحصول على معلومات موثوقة»⁽³²³⁾.

(318) مكرم الطراونة، مصدر سبق ذكره.

(319) المصدر السابق.

(320) د. مهند مبيضين، مصدر سبق ذكره.

(321) عفاف الروضان، مصدر سبق ذكره.

(322) محمود الشرعان، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

(323) خليل قنديل، جلسة حوار مركزة أجريت لغايات الدراسة.

(324) سهير جرادات، مصدر سبق ذكره.

(325) عبد الكريم الوحش، مصدر سبق ذكره.

مما رفع من كلفة تشغيل الشاحنات الأردنية التي يقدر عددها في الأردن بحدود 26 ألف شاحنة.

ووسط امتداد فترة الإضراب وبالرغم من اتخاذ الحكومة لعدة قرارات للتوصل إلى حلول مع أصحاب الشاحنات، إلا أن الإضراب استمر واتسع لينتقل من معان إلى بعض المحافظات الأخرى، إلى جانب إغلاق طريق العقبة -عمّان، ومنع مروري شاحنة قادمة من الاتجاهين.

هذا الحدث دفع بمنصات التواصل الاجتماعي تحديداً لنسج الكثير من الأخبار المضللة في ظل عدم قيام وسائل الإعلام بالمتابعة المباشرة، ومن الميدان لما يجري في معان، مما أدى إلى اختلاط المعلومات بين ما هو حقيقي، وبين ما هو مزيف وغير حقيقي في ظل تغييب المعلومة وحجبها عن الجمهور.

لقد غاب المصدر الثاني عن الأخبار الصادرة من أصحاب الشاحنات، وبقي الخبر الرسمي هو المصدر الوحيد للمعلومات، ولم يكن هناك خبر محايد تماماً لرواية قصة الإضراب، مما فتح الباب أمام الشائعات، والأخبار المضللة، وفي بعض الأحيان كان أصحاب الشاحنات يقومون بتكذيب ونفي الأخبار المفبركة عنهم، على نحو احتجازهم لشاحنات تمر من معان، أو الاعتداء بالضرب على أصحاب تلك الشاحنات الذين لم يلتزموا بالإضراب، وكلها إشاعات وأخبار مضللة كان الهدف منها الإساءة إلى المضربين من أصحاب الشاحنات.

هذا الحدث دفع بمنصات التواصل الاجتماعي تحديداً لنسج الكثير من الأخبار المضللة، في ظل عدم قيام وسائل الإعلام بالمتابعة المباشرة ومن الميدان لما يجري في معان، مما أدى إلى اختلاط المعلومات بين ما هو حقيقي وبين ما هو مزيف وغير حقيقي في ظل تغييب المعلومة وحجبها عن الجمهور.

وهذا ربما ما دفع عبد الكريم الوحش لأن يصف قانون ضمان حق الحصول على المعلومات بأنه قانون عدم الحصول على المعلومات، ويتعارض مع قانون المطبوعات والنشر، وان تطبيقه يواجه تحديات، خاصة في مواجهة القوانين الأخرى التي تفرض السرية، مما يساعد على تنشيط انتشار الإشاعات، وانتشار أفكار وقناعات قائمة على المعلومات غير الصحيحة، ومن الضروري مواصلة الضغط من أجل تحسين تنفيذ القانون والتصدي للتحديات التي تعوق الوصول السريع إلى المعلومات⁽³²⁹⁾.

ويعترف مكرم الطراونة «بأن القانون غير مطبق بشكل جيد فهو تشريع فاشل، فمن الطبيعي والفطرة ولأجل المصلحة العامة والعلاقة التشاركية توفير المعلومات للصحفيين لأنها ليست لشخص الصحفي، بل ليستخدمها في تقاريره ومحتواه من أجل الجمهور والمواطنين، وحتى نتخلص من المعلومات

المضللة، والاشاعات التي تملأ فضاء منصات التواصل الاجتماعي وينتقل بعضها للأسف إلى مواقع وصحف إلكترونية لا تدقق بالمعلومات ولا تتأكد منها⁽³³⁰⁾.

ويرى وزير الاتصال الحكومي، د. مهدي مبيضين، بأن القانون يحتاج إلى بعض التعديلات، ويواجه صعوبات في الاستخدام من قبل الناس، ربما بسبب الضغط الذي يواجهه في المجلس الوطني للمعلومات، ونعتزم التعامل مع هذا الجانب وتعديله في النص النهائي للقانون⁽³³¹⁾.

ويشدد مدير عام شبكة الإعلام المجتمعي، داود كتاب، على أن «حق الوصول إلى المعلومات وتدقيقها يعد جزءاً من مفهوم الحكومة الشفافة، إذا كانت الحكومة قادرة على الكشف عن المعلومات وتقديمها بشكل شفاف، فإن هذا يقلل من فرص انتشار الأخبار الكاذبة، ومع ذلك، يتوجب علينا أن نكون حذرين، فالمعلومات الكاذبة قد تنتشر في ظل هذه الظروف، ولا يمكن معاقبة الأفراد بسبب محاولة نشر الأخبار الكاذبة إذا لم يكن هناك قرار حقيقي بالإفصاح عن المعلومات»⁽³³²⁾.

وبحسب محمد شما عندما نتحدث عن الوصول إلى المعلومات والتعديلات الأخيرة على القانون، يظهر أن الديكور جميل دون أن يكون صحيحاً، والمشكلة أنك تبحث عن المعلومات ولا تجدها، وعندما تطلبها من جهة رسمية يقولون لك خذ هذه المعلومات وتكون منشورة أصلاً وشاركها معنا، لقد جرت مؤخراً الحصول على معلومات وبطلب رسمي عن شبكات تهريب المخدرات وما يجري على الحدود، وأنا متأكد أنه لا إجابات»⁽³³³⁾.

وتذهب روان الجيوسي طالما أن الشارع العربي لا يطالب الصحافة والحكومة بتوفير المعلومات فلا حاجة لذلك، واليوم أنت في ظل عدم وجود مؤسسات، تقوم بتشغيل قنوات للتواصل مع المجتمع والحكومة، وفي ظل اختفاء الشارع، لا يمكن للصحافة أن تتحسن، ولا يمكن للحكومة توفير المعلومات، ولا يمكن للناس أن تهتم»⁽³³⁴⁾.

ويرى حسين أبو رمان أن القانون بحاجة لتطوير بشكل جذري دون التساهل في تصنيف المعلومات على أن يكون هناك نهج جاد للتحسين، حيث يكون للصحفيين دور كبير في الكشف عن الحقائق ومراقبة الحكومة، ويجب أن يتم تصنيف المعلومات بحيث يسهل العودة إليها بسهولة⁽³³⁵⁾.

لقد «كان الأردن البلد العربي الأول الذي يدرج التربية الإعلامية

(330) مكرم الطراونة، مصدر سبق ذكره.

(331) د. مهدي مبيضين، مصدر سبق ذكره.

(332) داود كتاب، جلسة حوار مركزية أجريت لغايات الدراسة.

(333) محمد شما، مصدر سبق ذكره.

(334) روان الجيوسي، مصدر سبق ذكره.

(335) حسين أبو رمان، مصدر سبق ذكره.

(329) عبد الكريم الوحش، مصدر سبق ذكره.

ويستعرض عبد الكريم الوحش تجربته الشخصية في التربية الإعلامية قائلاً «عندما قمت بتنفيذ التربية الإعلامية، وجدت أنها كانت محدودة جداً في النواحي العملية، وحتى الآن، لم نشعر بأي تأثير يُلاحظ، سواء على المنصات أو في الأنشطة والتفاعلات المحددة، متسائلاً عن كيفية تنفيذها؟ وما النتائج؟ ولماذا تم التركيز على هذه المرحلة بشكل خاص، بينما لم تحقق مستويات أخرى في رفع الوعي»⁽³⁴⁰⁾.

وتعتقد سهير جرادات «الانتظار ربما عشر سنوات حتى تتمكن من تحديد نتائج هذه التربية الإعلامية، إذ لا بد أن تمر هذه العملية بمراحل معينة لتمكن من تقييم نجاحه، ويجب أن نتظر فترة زمنية محددة، ويجب أن تكون الأولوية في توفير المعلومات وبناء ثقة بين الناس والجهات المصدرة، خاصة الحكومة، وبعد ذلك يأتي تعزيز الوعي بكيفية التعامل مع المعلومات الزائفة والتأكد منها، لا يمكن تحديد نجاح هذه العملية في فترة زمنية قصيرة، بل يجب إتاحة الوقت للجيل الجديد ليكتسب هذه الثقافة»⁽³⁴¹⁾.

وبحسب عطف الروضان فإن العلاقة بين التربية الإعلامية والتضليل الإعلامي وثيقة جداً، حيث تعد التربية الإعلامية الإجراء الوقائي الأول للحماية من التضليل الإعلامي، ويجدر بالذكر أنه في المناهج الأردنية الحالية، توجد مادة محترمة مخصصة للتربية الإعلامية ضمن مقرر التربية الوطنية ومع ذلك، يتطلب التأكد من توصيل المعلومات الصحيحة بالتعاون مع متخصصين في هذا المجال. رغم أن المحتوى ممتاز، إلا أن المعلمين يواجهون تحديات في نقل هذه المعلومات بشكل فعال. لذا، يظل التركيز على التربية الإعلامية ضرورياً كوسيلة رئيسية للوقاية من التضليل الإعلامي»⁽³⁴²⁾.

ضمن مناهج التعليم في المدارس، إذ أبرم معهد الإعلام الأردني عام 2016 شراكة مع اليونسكو بإطلاق مشروع إدماج التربية الإعلامية والمعلوماتية في الأردن ضمن مناهج التعليم، بمعنى دمج بعض المفاهيم المتعلقة بالدراسة المعلوماتية في مواد أخرى، فضلاً عن اعتمادها كمساق منفصل، فمثلاً، تم تخصيص فصل في منهج التربية الوطنية للصفين السابع والثامن عن مهارات التحقق الإخباري وخطاب الكراهية، وفي مادة تكنولوجيا المعلومات للصف العاشر، تم إدراج فصل عن الخصوصية الرقمية، واستمر في إدخال مفاهيم ونشر التربية الإعلامية في المجتمعات المحلية والجامعات والمدارس من خلال الشراكة مع وزارة التربية والتعليم العالي ووزارة الشباب بالمملكة، ومع حلول عام 2019 وجدنا التربية الإعلامية والرقمية تظهر بقوة في الفعاليات المتخصصة، سواء للإعلاميين أو الصحفيين أو كليهما»⁽³³⁶⁾.

إن ريادة الأردن في مجال التربية الإعلامية «مشروع هام يتم تنفيذه بواسطة معهد الإعلام الأردني، ونولي له اهتماماً خاصاً، لقد دمجه في المناهج الدراسية، وكان هناك تقدم في مؤتمر سابق لكننا تأخرنا قليلاً بسبب التحديات الناجمة عن الحرب ومع ذلك، بدأنا الآن هناك استعادة العمل على هذا المشروع من خلال عقد ندوات تدريبية حول هذا الموضوع بالتعاون مع شركائنا في الجامعات والمؤسسات وهناك خطة مستقبلية تتضمن زيادة الجهود»⁽³³⁷⁾.

ومن المقدر أن تلعب التربية الإعلامية دوراً هاماً، خاصةً فيما يتعلق بتفاعل المواطنين مع وسائل التواصل الاجتماعي، حيث يفتحون الجروبات على تطبيق واتساب، ويجدون حوالي 50 خبراً، بعضها يحمل أخباراً مضللة وغير صحيحة، كما أن للمؤسسات دور هام أيضاً في تفعيل وتعزيز هذه العملية من خلال تفعيل دور النقابة، وتعزيز قضية التأكد وتحقيق المعلومات، والتحقيقات الاستقصائية تلعب دوراً كبيراً، وكذلك موضوع التربية الإعلامية الشاملة، حيث يعتبر الفهم السليم لهذه القضايا ضرورياً وهاماً إلى جانب التركيز على بناء الثقة - بحسب ما يقوله خليل قنديل⁽³³⁸⁾.

ووفقاً لرأي محمود الشرعان فنحن لا نحتاج إلى مجرد تربية إعلامية على الرغم من أن الرأي قد يكون صارماً إلى حد ما، فنجد الدولة تتحدث اليوم عبر جميع وسائل الإعلام في الأردن، ونرى أن آراء الدولة تنشر في جميع الصحف، وأرى أننا نعاني ونعيش في وضع لم يتغير كثيراً خلال التسع سنوات الماضية»⁽³³⁹⁾.

(336) مكافحة التضليل الإعلامي في العالم العربي، جائحة كوفيد 19 نموذجاً، ص25، شبكة أريج للصحافة الاستقصائية، متوفر على رابط: <https://12/2020/uploads/content-wp/net.arj://https.pdf.AR-policy-Disinformation>

(337) د. مهنا مبيضين، مصدر سبق ذكره.

(338) خليل قنديل، مصدر سبق ذكره.

(339) محمود الشرعان، مصدر سبق ذكره.

(340) عبد الكريم الوحش، مصدر سبق ذكره.

(341) سهير جرادات، مصدر سبق ذكره.

(342) عطف الروضان، مصدر سبق ذكره.

بعضها حكومي رسمي، وبعضها الآخر تطوعي وبعضها يتبع لمؤسسات إعلامية، وكلها تعمل في خدمة فحص وتدقيق الأخبار.

وفي مواجهة هذه الموجة الضاغطة عالميا تحول تدقيق وفحص المعلومات إلى علم أشبه بأن يكون علما قائما بذاته يجمع بين الجانبين النظري، والتقني «العملي»، ولدخل في عالم أحر جديد هو عالم الذكاء الصناعي وهو عالم أحر جديد.

ولصعوبة ضبط ما تنشره منصات التواصل الاجتماعي من معلومات فقد اتجهت العديد من الدول لتشريع قوانين بهدف التقليل من جرائم التضليل الإعلامي ومحاربة كل ما يتعلق بالجرائم التي تقع بواسطة الأجهزة الإلكترونية، بل وذهبت دول عديدة للتشدد في فرض العقوبات على منتهكي تلك القوانين مما دفع بظهور تخوفات لدى المنظمات الأممية، وفي مقدمتها الأمم المتحدة من أن تعتدي تلك القوانين على منظومة حقوق الإنسان وحق كل مواطن بالتمتع بحرية الرأي والتعبير، مما دفع بمفوض حقوق الإنسان في الأمم المتحدة ومعظم المنظمات الدولية لتحذير الدول من الانتقاص من هذه الحقوق، أو الاعتداء عليها بذريعة محاربة الجرائم الإلكترونية وفي مقدمتها بالطبع الحق في حرية الرأي والتعبير.

ومن الملاحظ أن المجتمعات تبقى الأكثر حساسية للتأثر السريع والمباشر، بالأخبار المضللة والشائعات، لكون تلك المجتمعات لا تمتلك الحصانة الكافية لمواجهة التضليل، والشائعات، مما يجعل مبدأ السلم الأهلي والمجمعي مهددا دائما من قبل منتجي ومروجي الشائعات، والأخبار المضللة، خاصة إذا كانت تلك الشائعات والأكاذيب تتناول قضايا ذات حساسية بالغة لدى المجتمع.

لقد لاحظت هذه الدراسة التشابه الكبير في واقع ظاهرة التضليل الإعلامي في كل من المغرب، وتونس، ولبنان، والأردن، فهذه الظاهرة منتشرة وضاغطة خاصة على منصات التواصل الاجتماعي التي تجاوزت تأثيرها في بعض القضايا المواطنين ليصل إلى المؤسسات الإعلامية نفسها.

ولوحظ أن السلطات في هذه الدول الأربعة تلجأ أحيانا لمنصات التواصل الاجتماعي وغيرها من المؤسسات الإعلامية لنشر بعض الأخبار المضللة لقياس ردات فعل الجمهور، فيما تطل الحكومات في الدول في مقدمة من ينتجون الأخبار المضللة، يليها الأحزاب، والسياسيين، خاصة في الدول التي تشهد صراعات حزبية وسياسية كما هو الحال في تونس، ولبنان، والمغرب، وبدرجة أقل بكثير في الأردن.

ولوحظ أيضا أن الجهة التي تصدر قائمة الجهات الأكثر نشرا للأخبار المضللة والمزيفة هم المواطنون الذين ينتجون

تدليل المعطيات التي استعرضناها سابقا أن قضية التضليل الإعلامي ليست قضية بلد واحد بقدر ما هي قضية عالمية تثير القلق الدولي والأممي من تناميها ولمخاطرها على المجتمعات، وعلى الرأي العام، وعلى السلم الأهلي، ولنتائجها السلبية في تشكيل توجهات الجمهور.

ولوحظ في الدراسة والمقاربة المختزلة لواقع التضليل الإعلامي في دول المغرب، وتونس، ولبنان، والأردن أن واقع المشكلة متقارب تماما، وأنها أضحت مشكلة لا تؤرق السلطات فقط، وإنما تؤرق الصحفيين المحترفين والجمهور خاصة في ظل الفوضى الإعلامية والإخبارية التي تكتسح العالم قاطبة.

وليست مشكلة التضليل الإعلامي جديدة في حد ذاتها بل هي قديمة لكنها انتشرت واتسع نطاقها وزاد تأثيرها بعد الانفجار التقني في وسائل الاتصال، وتطور أجهزة الهواتف النقالة الذكية، واتساع رقعة مستخدمي الإنترنت الرخيص وشيوع منصات التواصل الاجتماعي على اختلاف مسمياتها واختصاصاتها مما جعل من كل مواطن صحفي، بالمفهوم المجازي وإذا ما اعتبرنا أن كل من يتلقى وينشر المعلومات هو صحفي مما يعني أن كل مواطن يمتلك جهاز كمبيوتر أو هاتف خلوي ومتصل بشبكة الإنترنت ويتلقى المعلومات ويعيد نشرها فهو صحفي تنطبق عليه تلك المسطرة في تعريف من هو الصحفي.

لقد أدت منصات التواصل الاجتماعي دورا بارزا ومثيرا في هذه المشكلة الظاهرة التي تتعلق بالتضليل الإعلامي، ونشر الأخبار المزيفة، وحتى في إنتاجها وإعادة توزيعها ونشرها.

وفي ظل غياب الوعي الكافي لدى الجمهور العريض ممن يملكون حسابات ناشطة على تلك المنصات عن دور الإعلام وأخلاقياته وشروطه، فقد أدى ذلك وبالضرورة إلى تلك الفوضى الجارفة التي عصفت بالمجتمع الدولي للتبعية لحقيقة المخاطر المترتبة على تلك الفوضى، وهو ما دفع بالمنظمات الدولية، وفي مقدمتها الأمم المتحدة لبذل اهتمام مضاعف بالتحذير من مشكلة التضليل الإعلامي، وإصدار النشرات، والكتب، والأفلام التوعوية، وعقد المؤتمرات، وورشات التدريب والعمل، والتي وجهت جزءا كبيرا منها للصحفيين والإعلاميين، إما لتحسينهم من الوقوع في تلك المنزلقات الناشطة، أو لتوجيههم لتوعية جمهورهم على مخاطرة تقبل الأكاذيب، والمعلومات المزيفة.

وتولت الدول والحكومات وحتى منظمات المجتمع المدني تأسيس مرادف متخصصة للتحقق من الأخبار المضللة والمزيفة، وتدريب الصحفيين، والجمهور على آليات التحقق، بل وأتاحت هذه المرادف، والآليات مجانا على الإنترنت ليستفيد منها الجمهور، والصحفيين مجانا.

ولا تكاد تخلو دولة في العالم من مرادف للأخبار المضللة

وينشرون تلك الأخبار عبر حساباتهم الشخصية على منصات التواصل الاجتماعي، وفي حالات أخرى فإن رجال المال والأعمال، والشركات تلجأ لنشر الأخبار المضللة خدمة لمصالحها الشخصية، فيما يبقى الصحفيون أيضاً ينتجون أخبار مضللة، خاصة إذا كانت مصالحهم تتقاطع مع مصالح الممولين.

وفي الدول الأربعة ظهر التشابه الكبير في إقرار تشريعات تتعلق بمكافحة الجرائم الإلكترونية وتبدو جميعها وكأنها متشابهة في بعض موادها خاصة ما يتعلق منها بحرية الصحافة والنشر وحرية التعبير، وقد بدت في هذا الجانب متقاربة إلى حد بعيد.

ولوحظ في الدراسة أن قوانين الحصول على المعلومات في تلك الدول متقاربة هي الأخرى، وتكاد مشكلة تطبيق القانون تتشابه وتتكرر في كل من المغرب، وتونس، ولبنان، والأردن، فالسلطات لا تلتزم بتطبيق القانون، وحجب المعلومات يكاد يتشابه في الدول الأربعة، وشكاوى الصحفيين من هذه الحالة تكاد تكون واحدة ومتقاربة إلى حد التشابه التام.

التوصيات:

أولاً: الحكومات

1. يتوجب اعتماد تعريف محدد وواضح لمفهوم التضليل الإعلامي من قبل المشرعين بما ذلك أقسامه أشكاله، والتفريق في العقوبات المفروضة على كل قسم بما يتناسب والضرر الذي يحدثه على الأفراد خاصة والمجتمع عامة.
2. يتوجب إعادة النظر كلياً في قوانين الجرائم الإلكترونية في كل من المغرب وتونس ولبنان والأردن، وفصل كل ما يتعلق بحرية النشر والتعبير عن تلك الجرائم التي وردت في تلك القوانين.
3. يجب شمول «التضليل الإعلامي» في قوانين المطبوعات والنشر بما في ذلك النص على أقسامه وأنواعه.
4. العمل على إتاحة المعلومات وتعديل قوانين حق الحصول على المعلومات، والتخفيف من القيود التي يفرضها القانون على المعلومات التي تكل حجر الزاوية في مواجهة التضليل الإعلامي.
5. انفتاح الحكومات الدائم والتواصل المستمر مع الصحفيين والإعلاميين، وانتهاج سياسة الشفافية والإفصاح المبكر عن المعلومات والتخلص من سياسة «حراس البوابات» التي تعمل على حجب المعلومات مما تسمح بانتشار الشائعات والأخبار المضللة.

6. التوسع بالتدريج في تدريس التربية الإعلامية منذ المرحلة الابتدائية الإلزامية وحتى الجامعة لما لها من أثار إيجابية.

ثانياً: المؤسسات الإعلامية والصحفيين والإعلاميين

1. التأكيد على التزام الصحفيين والإعلاميين بأخلاقيات المهنة وبمدونات السلوك في كل بلد من البلدان الأربعة، إضافة إلى مواثيق الشرف الصحفي.

2. تأسيس مراكز رصد لوسائل الإعلام ولمنصات التواصل لرصد الأخبار المضللة والمزيفة، ورصد تلك المراكز بصحفيين محترفين وبكل الأدوات التقنية والفنية اللازمة لتسهيل مهمتهم.

3. تنظيم ورشات عمل وتدريب للصحفيين والإعلاميين على آليات التحقق من الأخبار من خلال إما مؤسساتهم الإعلامية، أو من خلال منظمات مجتمع مدني مختصة في هذا الجانب.

4. إنتاج برامج توعوية للجمهور في كيفية استخدام منصات التواصل الاجتماعي، وكيفية إدارة حساباتهم الخاصة لتجنب إنتاج ونشر الأخبار المضللة، ويتم بث تلك البرامج عبر التلفاز وعبر رسائل ترسل للحسابات الشخصية للمواطنين على تلك المنصات، فضلاً عن توعيتهم على أحكام القوانين المتعلقة بالتضليل الإعلامي والجرائم الإلكترونية.

5. التزام المؤسسات الإعلامية بعدم نشر أية معلومات إلا بعد التحقق من مصداقيتها وضمن شروط وآليات التحقق المعتمدة.

6. الاهتمام بنشر ما يصدر عن مراكز التحقق من أخبار وتقارير تكشف زيف وكذب الأخبار والشائعات.

أسماء المشاركين والمشاركات في جلسات الحوار المركزة والمقابلات المعمقة في الدول الأربعة

أولاً: المغرب

1. أشرف طرييق/ صحفي
2. أيمن العويدي/ صحفي
3. رحاب حنان/ صحفية وسياسية /برلمانية سابقة
4. محمد الغروس/ صحفي ومدير مجموعة جرائد العمق المغربي
5. محمد بلقاسم/ إعلامي وباحث ومدير موقف مدار 21
6. محمد شماعو/ حقوقي وعضو نقابة المحامين
7. عبدالله البقالي/ رئيس لجنة الحريات في نقابة الصحفيين
8. عمر الخروج/ حقوقي ومحامي
9. سناء القويطي/ إعلامية
10. فاطمة بوغنبور/ مراسلة قناة الحرة
11. كريم الشرفاوي/ ناشط حقوقي

ثانياً: تونس

1. اعتدال المجبري/ إعلامية ورئيسة المجلس الصحافي
2. اميرة محمد/ اعلامية ونائب رئيس نقابة الصحفيين
3. الهاشمي نويرة/ الرئيس المؤسس لنقابة الصحفيين التونسيين
4. ريم سوودي/ صحفية وعضو المكتب التنفيذي في نقابة الصحفيين
5. عبد الباسط بن حسن/ رئيس المركز العربي لحقوق الإنسان
6. عبد الرؤوف بالي/ عضو المكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين مكلف بالشؤون المهنية والقانونية
7. محمد ياسين الجلاصي/ نقيب الصحفيين التونسيين السابق وعضو اللجنة التنفيذية للاتحاد الدولي للصحفيين
8. نجوى الهمامي/ صحفية استقصائية وأستاذة جامعية، ومديرة البرمجة في إذاعة السيدة للمعهد العربي لحقوق الإنسان

ثالثاً: لبنان


1. السي مفرج/ منسقة تجمع نقابة الصحافة البديلة
2. اليسار الكيسي/ صحفية ومقدمة برامج
3. جاد شحرور/ صحفي ومسؤول الإعلام في مؤسسة سمير قصير
4. جوزيف قصيفي/ نقيب محرري الصحافة اللبنانية، الأمين

المساعد لاتحاد الصحفيين العرب

5. علي الأمين/ صحفي، رئيس تحرير موقع جنوبية
6. علي يوسف/ عضو نقابة لمحريين اللبنانية ونائب رئيس لجنة الحريات في نقابة الصحفيين
7. غادة عيد/ إعلامية وناشطة سياسية
8. غسان مخيير/ محام وسياسي وبرلماني سابق
9. قاسم قصير/ صحفي وكاتب متخصص في الحركات الاسلامية
10. مارلين خليفة/ ناشرة موقع مصدر دبلوماسي، وكاتبة في الشؤون الدبلوماسية
11. ماريز يونس/ أستاذة علم الاجتماع ي الجامعة اللبنانية
12. نجاة شرف الدين/ إعلامية ومقدمة برامج
13. وداد جربوع/ صحفية وباحثة في مؤسسة سمير قصير

رابعاً: الأردن

1. حسين أبو رمان/ رئيس تحرير مرصد الإعلام الأردني «أكيد»
2. خليل قنديل/ رئيس تحرير موقع البوصلة
3. داود كتاب/ مدير شبكة الاعلام المجتمعي
4. روان الجيوسي / مدير عام مؤسسة مدرج
5. عبد الكريم الوحش/ مدير تحرير جريدة الغد
6. عطاف الروضان/ صحفية
7. سهير جردات/ كاتب صحفي
8. محمد شما/ ممثل مراسلون بلا حدود
9. محمود الشرعان/ صحفي في جريدة الغد
10. مكرم الطراونة/ رئيس تحرير جريدة الغد
11. مهند مبيضين / وزير الاتصال الحكومي، والناطق الرسمي باسم الحكومة





مركز حماية
وحرية الصحفيين

**Center for Defending
Freedom of Journalists**